

Distr.: General
30 April 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

استعراض عام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام:
أداء الميزانية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وميزانية الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨
إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩
تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٥	٤-١ معلومات أساسية
٨	١١-٥ حالة حفظ السلام
١٠	١٦-١٢ أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧
	 تقديرات الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه
٢٣	١٤٨-١٧ ٢٠٠٩

* أعيد إصدارها لأسباب تقنية.



		ألف - تنفيذ طلبات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٧٦/٦١ وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/61/852) التي أيدتها الجمعية العامة	٢٣	٨٢-١٧
		باء - المبادرات الإدارية المقترحة القيام بها في المقر	٥٦	١١٢-٨٣
		جيم - مبادرات الإدارة المقترحة في البعثات الميدانية	٦٨	١٣٧-١١٣
		دال - الموارد المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	٧٥	١٤٨-١٣٨
		خامسا - حالة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	٩١	١٥٠-١٤٩
		سادسا - إدارة المعدات المملوكة للوحدات والالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكّلة	٩١	١٥٥-١٥١
		ألف - إدارة المعدات المملوكة للوحدات	٩١	١٥٢-١٥١
		باء - الالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكّلة	٩٢	١٥٥-١٥٣
		سابعا - تعويضات الوفاة والعجز	٩٣	١٦٠-١٥٦
		ثامنا - الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الجمعية العامة	٩٧	١٦١
		المرفقات		
		الأول - المقررات والطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	٩٨	
		الثاني - التكاليف المبدئية لانتداب متطوعي الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام، اعتبارا من آب/أغسطس ٢٠٠٨	١٠١	
		الثالث - التكاليف المبدئية لانتداب متطوعي الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام، التي نقرحت في آب/أغسطس ٢٠٠٨	١٠٣	

عملا بقرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، يقدم هذا التقرير استعراضا عاما للجوانب المالية والإدارية من تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. كما يقدم معلومات موحدة عن أداء الميزانيات خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وعن مقترحات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. ويقدم التقرير أيضا ردودا بشأن مدى تنفيذ الطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وطلبات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها العام عن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/61/852) حسب ما أيدته الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، يوجز التقرير المبادرات الإدارية التي اقترحتها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩. كما يتضمن تقرير الاستعراض العام فرعا عن حالة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام.

وفي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بلغ إجمالي النفقات ما قدره ١٥٦,٩ مليون دولار، مقابل ميزانية إجمالية معتمدة قدرها ٣٩٩,١ مليون دولار، تُستثنى منها التبرعات العينية المدرجة في الميزانية، على النحو الموضح في الجدول أدناه.

الأداء المتعلق بالموارد المالية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

عنصر حفظ السلام	١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ -		الفرق
	المخصصات	النفقات	
البعثات	٥ ١٧٤,٦	٤ ٩٤٦,٣	٢٢٨,٣
قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي ^(١)	٣٥,٥	٣٢,٩	٢,٦
حساب الدعم لعمليات حفظ السلام ^(١)	١٨٩,٠	١٧٧,٧	١١,٣
المجموع الفرعي	٥ ٣٩٩,١	٥ ١٥٦,٩	٢٤٢,٢
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	٨,٠	٧,٢	٠,٨
المجموع	٥ ٤٠٧,١	٥ ١٦٤,١	٢٤٣,٠

(أ) يستند التخصيص إلى الموارد المعتمدة لعمليات حفظ السلام.

وفيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، قدرت الموارد المالية اللازمة لعمليات حفظ السلام بمبلغ ٧ ٣٦٨,٣ مليون دولار، مقارنة بالمستوى المعتمد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وهو ٦ ٧٣٩,٠ مليون دولار، مع استثناء التبرعات العينية، على النحو الموجز أدناه.

الموارد المالية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الفرق	١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩		١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	
	المبلغ	(تقديرات التكاليف)	(المخصصات)	عنصر حفظ السلام
النسبة المتوية				
	٨,٥	٧ ٠٣٤,٨	٦ ٤٦٨,١	البعثات
	١٣,٥	٤٥,٨	٤٠,٤	قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي ^(١)
	٢٤,٨	٢٨٧,٧	٢٣٠,٥	حساب الدعم لعمليات حفظ السلام ^(١)
	٩,٣	٧ ٣٦٨,٣	٦ ٧٣٩,٠	المجموع الفرعي
	٠,٦	٧,٨	٧,٨	التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)
	٩,٣	٧ ٣٧٦,١	٦ ٧٤٦,٨	المجموع

(أ) يستند التخصيص إلى الموارد المعتمدة لعمليات حفظ السلام.

ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفرع ثامنا من هذا التقرير.

أولا - معلومات أساسية

١ - يقدم الجدول ١ أدناه استعراضا عاما لاتجاهات عمليات حفظ السلام في الفترات المالية الممتدة من ٢٠٠٢/٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١

نطاق بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية وبعثات بناء السلام والموظفين المدنيين الداعمين للبعثات^(١)

العدد/المبلغ	/٢٠٠٢ ٢٠٠٣	/٢٠٠٣ ٢٠٠٤	/٢٠٠٤ ٢٠٠٥	/٢٠٠٥ ٢٠٠٦	/٢٠٠٦ ٢٠٠٧	/٢٠٠٧ ٢٠٠٨	/٢٠٠٨ ٢٠٠٩ ^(ب)
ألف - بعثات حفظ السلام							
البعثات الجارية ^(ج)	١٤	١٦	١٥	١٧	١٦	١٧	١٧
البعثات المنتهية	-	٢	-	٢	١	-	-
البلدان المساهمة بأفراد عسكريين وأفراد للشرطة	٩٠	٩٧	١٠٥	١٠٩	١١٤	١١٩	١١٩
الوحدات العسكرية	٣٦ ٠٠٠	٤٨ ٩٨٨	٥٨ ٨٣٨	٦٣ ٠٩٩	٦٣ ٦٢٨	٧٢ ١٧٥	٩٣ ١٧٥
المراقبون العسكريون ^(ج)	١ ٨٠٤	٢ ٠١٣	٢ ١٥٥	٢ ٦٨٣	٢ ٦٤٥	٣ ٠٥٣	٣ ٩٢٢
شرطة الأمم المتحدة	٥ ٩٧٩	٤ ١٤٨	٥ ٠٤٣	٤ ٨١٤	٥ ٤٦٧	٩ ٩١٩	٩ ٦٦٧
وحدات الشرطة المشكّلة التابعة للأمم المتحدة	٩٦٠	١ ١٠٠	١ ٧١٥	٢ ٦٢٥	٣ ٩٩٧	٦ ٩٨١	٦ ٨٧٢
الموظفون المدنيون في البعثات ^(ج) ، ^(د)	١١ ٣٥٣	١٠ ٥٤٥	١٢ ٢٣٦	١٣ ٢٢٥	١٨ ٩٢١	٢٧ ٨٠١	٢٨ ٧٢٧
مستوى ميزانية حفظ السلام ^(هـ)							
(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)	٢,٥	٢,٧	٤,٢	٤,٨	٥,٠	٦,٧	٧,٤
باء - البعثات السياسية وبعثات بناء السلام							
البعثات السياسية وبعثات بناء السلام الجارية ^(١)	١٢	١١	١٥	١٦	١٧	١٧	١٧
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة ^(١)	١٤	١٢	٣٥	٢٦٥	٢٨٩	٥٣٩	٥٥١
الموظفون المدنيون في البعثات ^(١)	٩٠٨	١ ٩١٦	١ ٥٧١	٢ ٣٩٣	٢ ٩٢٤	٤ ٧٩٤	٣ ٩٩٧
مستوى الميزانية ^(ج)							
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)	٣٧,١	٤٦,٧	٩٢,١	١٥٦,٧	٣٥٧,٤	٤٤٨,٦	٣٨٦,٦
جيم - الموظفون المدنيون الداعمون للبعثات^(ط)							
	٨٨٨	٩٣٥	٩٥٩	١ ٠٩٥	١ ٠٩٧	١ ٤٢١	١ ٦٧٨

العدد/المبلغ						
٢٠٠٢/	٢٠٠٣/	٢٠٠٤/	٢٠٠٥/	٢٠٠٦/	٢٠٠٧/	٢٠٠٨/
٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩ ^(ب)
مستوى الميزانية						
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)						
١٢٢٥	١٤١٦	١٥٨٦	١٨٧٠	٢٢٣٣	٢٨٠٥	٣٣٥٥

(أ) تمثل البيانات المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين الأعداد القصوى خلال الفترة من ٢٠٠٢/٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٦/٢٠٠٧، والمستويات القصوى المعتمدة للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧، والأرقام المسقطه للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩. وتحل هذه البيانات محل البيانات المقدمة في تقرير الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ وميزانية الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (A/61/786).

(ب) بناء على الولايات الحالية للبعثات الجارية.

(ج) تشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، ولا تشمل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي.

(د) تشمل الموظفين الدوليين والوطنيين ومتطوعي الأمم المتحدة وتمثل الأعداد القصوى للفترات من ٢٠٠٢/٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٦/٢٠٠٧، والمستويات المعتمدة للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧، والملاك الوظيفي المتوقع للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، بما في ذلك الوظائف التي تمّول في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

(هـ) تغطي الميزانيات السنوية لجميع بعثات حفظ السلام، وحساب الدعم، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، ولا تشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

(و) تشمل البعثات السياسية الخاصة التي تدعمها إدارة عمليات حفظ السلام، وهي مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، ولجنة الكاميرون ونيجيريا المختلطة، والمبعوث الخاص للأمين العام المعني بالمناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة، وبعثة الأمم المتحدة في نيبال، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام المعني بعملية تحديد مركز كوسوفو في المستقبل، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية في آسيا الوسطى، إضافة إلى مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأرض المحتلة، واللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص.

(ز) تمثل البيانات الموحدة للفترتين ٢٠٠٢/٢٠٠٣ و ٢٠٠٣/٢٠٠٤ القوام المأذون به من الموظفين بينما تعكس البيانات المتعلقة بالفترات من ٢٠٠٤/٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٦/٢٠٠٧ الأعداد القصوى؛ وتمثل البيانات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ القوام الموافق عليه من الموظفين، وتمثل بيانات الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ الأعداد المسقطه بما يشمل جميع البعثات السياسية الخاصة. وتعلق البيانات بالسنوات التقويمية من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٨.

(ح) تستند البيانات إلى الميزانيات المقترحة بما يشمل جميع البعثات السياسية الخاصة. وتعلق البيانات بالسنوات التقويمية من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٨.

(ط) تمثل البيانات المتعلقة بالفترات ٢٠٠٢/٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٧/٢٠٠٨ العدد المأذون به من الوظائف الممولة من حساب الدعم، والميزانية العادية (إدارة عمليات حفظ السلام وحدها) وميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي؛ أما البيانات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، فتشمل العدد المأذون به من الوظائف الممولة من الميزانية العادية (٢٠٠٨/٢٠٠٧) والعدد المتوقع تمويله من حساب الدعم وميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي.

٢ - وحسب ما يتبين من الجدول ١ أعلاه، ازداد نطاق أنشطة عمليات حفظ السلام زيادة حادة منذ الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٣. فقد ارتفع عدد أفراد الوحدات العسكرية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من ٣٦ ٠٠٠ فرد في الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٣ إلى عدد يقدر حسب الإسقاطات بنحو ٨٨ ٧٠٦ أفراد في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، مما يمثل زيادة بنسبة ١٤٦ في المائة. واتسع نطاق أنشطة حفظ السلام حيث تحولت من بعثات صغيرة لحفظ السلام يطغى عليها الطابع التقليدي إلى بعثات متكاملة ومتعددة الأبعاد، أكبر حجما وأكثر تعقيدا. وفيما بين الفترتين ٢٠٠٢/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٩، يتوقع أن يتضاعف المستوى الإجمالي لميزانية حفظ السلام ثلاث مرات، على الرغم من أن عدد بعثات حفظ السلام العاملة في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ لن يزيد سوى ثلاث بعثات عن عدد البعثات العاملة في الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٣.

٣ - وبالمثل، زاد عدد البعثات السياسية وبعثات بناء السلام التي تدعمها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أو تضطلعها بدور قيادي رائد فيها من ١٢ بعثة عام ٢٠٠٢ إلى ١٧ بعثة عام ٢٠٠٨. كما ارتفع المستوى الإجمالي لميزانية البعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام من ٣٧,١ مليون دولار عام ٢٠٠٢ إلى ٣٨٦,٦ مليون دولار عام ٢٠٠٨.

٤ - ويوجز هذا التقرير الحالة الراهنة لحفظ السلام في الأمم المتحدة. ويقدم معلومات موجزة عن أداء ميزانيات بعثات حفظ السلام، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، وحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وعن تنفيذ طلبات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٧٦/٦١ وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/61/852)، التي تؤيدها الجمعية العامة. إضافة إلى ذلك، يوجز التقرير المبادرات الإدارية التي تخطط إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لتنفيذها خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، إذا وافقت الجمعية العامة عليها، واستعراضا أوليا للميزانية المقترحة لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. ويتضمن الفرع خامسا من التقرير معلومات موجزة عن حالة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. ويقدم الفرع سادسا معلومات مستكملة عن إدارة المعدات المملوكة للوحدات والالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات الشرطة المشكّلة. ويقدم الفرع سابعا معلومات موجزة عن تعويضات الوفاة والعجز.

ثانياً - حالة حفظ السلام

٥ - تتولى إدارة عمليات حفظ السلام توجيه وإدارة ١٧ عملية من عمليات حفظ السلام و ٤ بعثات سياسية خاصة (مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون ومكتب مبعوث الأمين العام الخاص المعني بعملية تحديد مركز كوسوفو في المستقبل) وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وتوفر إدارة الدعم الميداني الخدمات لهذه العمليات الميدانية ولقاعدة اللوجستيات، فضلاً عن ١٣ بعثة سياسية خاصة أخرى تابعة للأمم المتحدة.

٦ - وفي عام ٢٠٠٧، شاركت كلتا الإدارتين مشاركة مكثفة في التخطيط لعمليتين جديدتين أنشأهما مجلس الأمن، إحدهما في دارفور (وهي العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور). بموجب قراره ١٧٦٩ (٢٠٠٧)، والأخرى في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى (وهي بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد). بموجب قراره ١٧٧٨ (٢٠٠٧). ويجب نشر هاتين العمليتين الفريديتين والمعقدتين على نطاق يكاد يصل إلى وسط أفريقيا وعبر خطوط إمداد طويلة وفي منطقة غير مواتية. وستشكل هاتان العمليتان تحدياً خاصاً لما تتطلبه كل منهما من تعاون مكثف مع المنظمات الشريكة. ومع بدء تطبيق الإطار المختلط، يدخل حفظ السلام مرحلة جديدة. وسينبغي بذل الكثير من الوقت والعناية وجهود الصقل من أجل بناء شراكات فعالة ومتكاملة لمواجهة هذه التحديات بنجاح.

٧ - ويشارك في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام نحو ١٤٠.٠٠٠ امرأة ورجل في الميدان، يضطلعون بطائفة واسعة من المهام الموكولة إليهم في ظل أجواء متقلبة وغير مأمونة. وتقوم القوات العسكرية وعناصر الشرطة - الخوذ الزرق التي تشكل رمز حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة - بتوفير الأمن الانتقالي الذي يشكل أساس مجموعة من الاستراتيجيات المترابطة من أجل إنجاز ولايات مجلس الأمن المتعددة الجوانب والمتسعة بشكل متزايد.

٨ - ولتنفيذ هذه الولايات، تعكف إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني على تنفيذ الإصلاحات التي بدأت عام ٢٠٠٥ مع إطلاق خطة "عمليات السلام حتى عام ٢٠١٠". وحددت هذه المبادرة خمسة عناصر أساسية لنجاح عمليات السلام هي: الموظفون والمبادئ والشراكات والموارد والتنظيم. وفي هذا الصدد، يمثل ما قضت به الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بشأن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها، بما في ذلك إنشاء إدارة الدعم الميداني، خطوة محورية صوب إنشاء الهياكل والقدرات اللازمة لتحقيق الأهداف المتوخاة من خطة

”عمليات السلام حتى عام ٢٠١٠“. فأولا وقبل كل شيء، تشكل هذه القرارات أساسا لتحسين الأداء وتعزيز الدعم المقدم لإنجاز الولايات الصادرة عن مجلس الأمن. كما أنها تعزز الإشراف على موارد المنظمة الموكولة لأغراض حفظ السلام من أجل مساعدة من يعانون ويلات النزاعات وحميتهم بشكل أفضل. ويجب على المنظمة، في سعيها نحو ذلك، أن تدرك أن من واجبها توفير الرعاية لموظفي الأمم المتحدة الذين يشاركون في هذه الجهود.

٩ - وتركز خطة إعادة الهيكلة المشتركة بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني على ثمانية مجالات ذات أولوية، وهي: (أ) وضع سياسات وعمليات مشتركة لأنشطة الإدارتين؛ (ب) اختيار موظفين للمناصب العليا؛ (ج) اختيار موظفين جدد؛ (د) إعداد برامج تدريبية وتقديمها؛ (هـ) إنشاء آليات للتقييم وتنفيذها؛ (و) توفير حيز مناسب وكاف للمكاتب؛ (ز) تقديم الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفي إدارة المعلومات؛ (ح) توفير خدمات الاتصال والإعلام للدول الأعضاء والشركاء الداخليين والخارجيين، فضلا عن توفير ذلك داخليا لموظفي الإدارتين. ويخضع تنفيذ خطة إعادة الهيكلة لأربعة مبادئ رئيسية هي: (أ) إعطاء الأولوية للعمليات الميدانية؛ (ب) الالتزام بوحدة القيادة؛ (ج) توخي البساطة؛ (د) التواصل الواضح.

١٠ - وسيرد بيان التقدم المحرز في إعادة هيكلة إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني في تقرير الأمين العام (A/62/xxx) المعنون ”تقرير أولي عن حالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٦١ بشأن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها“ (A/62/741).

١١ - وتواجه أنشطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام تحديات جسيمة إذ تسعى الإدارتان جاهدتين لإعادة تشكيل أسس حفظ السلام مع مواصلة الأنشطة السريعة التي يتطلبها نشر ودعم العمليات التي صدرت بها ولاية في مواقع نائية ووعرة وخطيرة. وفي الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، ستجري إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني تقييما لعملية إعادة الهيكلة المشتركة بين الإدارتين من منظور البعثات الميدانية والشركاء ومقار العمل. وستستخدم الدروس المستفادة في صقل إعادة هيكلة الإدارتين. وسيجري أيضا استعراض أساليب العمل وتحسينها في إطار الجهود الرامية إلى إضفاء مزيد من الطابع المهني على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتعزيز إدارتها ودعمها.

ثالثاً - أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

١٢ - بلغت الميزانية الإجمالية المعتمدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ ما قيمته ٥,٤ بليون دولار، على النحو المبين في الجدول ٢ أدناه، شاملة ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي وحساب الدعم. وبلغت النفقات ذات الصلة ٥,٢ بليون دولار، ونتج عن ذلك رصيد حرّ إجماليه ٠,٢ بليون دولار.

الجدول ٢

الأداء المتعلق بالموارد المالية للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفرق	المبلغ	الإنفاق	(المخصصات)	عنصر حفظ السلام
-	-	١ ١١٤,١	١ ١١٤,١	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
٢,٢	٩١٦,٨	٤١ ٧٠٢,٦	٤٢ ٦١٩,٤	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
١,١	٥ ١٨٧,٠	٤٨٤ ٠٢٠,١	٤٨٩ ٢٠٧,١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٠,٦	٦ ١١٤,٩	١ ٠٨٥ ١٢٧,٩	١ ٠٩١ ٢٤٢,٨	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٧,٨	١٠ ٠٠٢,٦	١١٨ ٥٣٤,١	١٢٨ ٥٣٦,٧	عملية الأمم المتحدة في بوروندي
٠,٨	٣١٦,٢	٣٩ ٥٤٩,٠	٣٩ ٨٦٥,٢	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
(٥,٦)	(٢ ٥١٦,٥)	٤٧ ٣٤٧,٩	٤٤ ٨٣١,٤	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٠,٢	٨٧٩,٨	٤٩٥ ٧٣٥,٧	٤٩٦ ٦١٥,٥	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٧,٨	١٠ ٧٦٦,٧	١٢٦ ٦١٨,٤	١٣٧ ٣٨٥,١	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
٣,٦	٧ ٧٧٠,٠	٢١٠ ١٩٢,٠	٢١٧ ٩٦٢,٠	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
٥,٤	٣٨ ٤١١,٣	٦٧٦ ٢٠٢,٠	٧١٤ ٦١٣,٣	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

الفرق				
النسبة المئوية	المبلغ	الإنفاق	(المخصصات)	عنصر حفظ السلام
٨,٣	٨٩ ٢٥٨,٢	٩٩٠ ٢٧٦,٢	١ ٠٧٩ ٥٣٤,٤	بعثة الأمم المتحدة في السودان
٢٠,٥	٣٧ ٩٧١,١	١٤٦ ٨٤٨,٨	١٨٤ ٨١٩,٩	بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية
٤,٧	٢٢ ١١٩,٧	٤٥٠ ٧٦٩,٦	٤٧٢ ٨٨٩,٣	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٣,٢	١ ٠٨٠,٠	٣٢ ٢٩٧,٩	٣٣ ٣٧٧,٩	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
٤,٤	٢٢٨ ٢٧٧,١	٤ ٩٤٦ ٣٣٦,٣	٥ ١٧٤ ٦١٤,١	المجموع الفرعي، البعثات
٧,٢	٢ ٥٤٩,٥	٣٢ ٩٢٩,٢	٣٥ ٤٧٨,٧	قاعدة الأمم المتحدة للوحدات في برينديزي
٦,٠	١١ ٣٢٠,٥	١٧٧ ٦٩٦,٩	١٨٩ ٠١٧,٤	حساب الدعم
٤,٥	٢٤٢ ١٤٧,٨	٥ ١٥٦ ٩٦٢,٤	٥ ٣٩٩ ١١٠,٢	المجموع الفرعي
١٠,٨	٨٦٢,٦	٧ ١٦١,١	٨ ٠٢٣,٧	التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)
٤,٥	٢٤٣ ٠١٠,٤	٥ ١٦٤ ١٢٣,٥	٥ ٤٠٧ ١٣٣,٩	المجموع

١٣ - بلغ المعدل الإجمالي لتنفيذ الميزانية ٩٥,٥ في المائة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦، مقابل ٩١,٠ في المائة للفترة المالية السابقة ٢٠٠٦/٢٠٠٥. وتحسنت معدلات تنفيذ الميزانية في ١١ عملية (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا) فضلا عن قاعدة الأمم المتحدة للوحدات في برينديزي وحساب الدعم، في حين انخفضت تلك المعدلات في بعثتين (بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا).

١٤ - وبوجه عام، كانت العوامل الرئيسية التي أثرت في أداء الميزانية في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦ هي: (أ) انخفاض الاحتياجات من الوحدات العسكرية (٩٩,٣ مليون دولار) بشكل رئيسي في بعثة الأمم المتحدة في السودان وبعثة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق

الاستقرار في هايتي؛ (ب) انخفاض الاحتياجات من اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٤,٤٠ مليون دولار) بشكل رئيسي في بعثة الأمم المتحدة في السودان؛ (ج) انخفاض الاحتياجات من الموظفين الدوليين (٧,٣٤ مليون دولار) أساساً في بعثة الأمم المتحدة في السودان؛ (د) انخفاض الاحتياجات تحت بند النقل الجوي (٣,٢٦ مليون دولار) أساساً في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٥ - وعلى مستوى البعثات، يورد الجدول ٣ أدناه العوامل الرئيسية التي أثرت في أداء الميزانية.

الجدول ٣

العوامل الرئيسية التي أثرت في أداء الميزانية

عناصر حفظ السلام	العوامل الرئيسية التي أثرت في أداء الميزانية
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	يُعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٧,٨ في المائة (٩٣,٠) في المائة في الفترة (٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي: (أ) ارتفاع معدلات شواغر الموظفين الدوليين والوطنيين نتيجة تأخر التعيين (ب) الإغلاق المؤقت لأربعة مطارات ساءت حالتها بسبب الأمطار الغزيرة التي هطلت في منطقة البعثة، مما أدى إلى انخفاض عدد ساعات تحليق الطائرات ذات الأجنحة الثابتة مقارنة بما كان مخططاً له (ج) قوبل الانخفاض في الاحتياجات جزئياً بارتفاع في الاحتياجات، أساساً تحت بند المرافق والهياكل الأساسية، وتعزى هذه الزيادة في المقام الأول إلى تنفيذ مشاريع تعزيز الأمن وإعادة تأهيل المطارات/المدارج في أعقاب هطول أمطار غزيرة ونشوء احتياجات غير متوقعة لشراء أبراج مراقبة كمي يستخدمها الأفراد العسكريون في مواقع الأفرقة
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	يُعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٨,٩ في المائة (٩٢,٩) في المائة للفترة (٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي: (أ) انخفاض متوسط قوام الوحدات العسكرية وشرطة الأمم المتحدة (ب) ارتفاع معدل شواغر الموظفين الدوليين بسبب ارتفاع معدل دوران الموظفين (ج) انخفاض الاحتياجات إلى السفر الجوي أساساً بسبب التأخر في شراء خدمات إطفاء الحرائق والرصد الجوي والمشاكل التقنية التي تعرضت لها ثلاث طائرات عمودية عسكرية

(د) قبول الانخفاض في الاحتياجات جزئياً بارتفاع في الاحتياجات، أساساً تحت بند المرافق والهياكل الأساسية نتيجة لإنشاء مبان جديدة للوحدات، والتأخر في تنفيذ العقد الجديد لتوليد الطاقة مما أدى إلى زيادة الاحتياجات إلى وقود المولدات، والتأخر في عمليات الشراء المتصلة باستحداث مدافن قمامة صحية مما أدى إلى التعاقد مع متعهدين خاصين للتخلص من النفايات بكلفة أعلى

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٩,٤ في المائة (٩٣,١ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

(أ) انخفاض الاحتياجات في إطار تكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة بسبب تأخر نشر بعض المعدات المملوكة للوحدات وتعطلها، واستهلاك حصص الإعاشة بنسبة أقل مما كان متوقعا، وانخفاض تكلفة تحركات القوات، وارتفاع معدل شواغر أفراد الشرطة

(ب) قبول انخفاض الاحتياجات جزئياً بزيادة في الموظفين المدنيين والتكاليف التشغيلية من أجل دعم الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٢,٢ في المائة (٨١,٨ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

عملية الأمم المتحدة في بوروندي

(أ) انخفاض احتياجات إعادة الإعادة إلى الوطن فيما يتعلق بالوحدات العسكرية والمعدات المملوكة للوحدات في أعقاب نقل وحدات إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفرقة العمل الخاصة التابعة للاتحاد الأفريقي

(ب) ارتفاع معدل انتهاء خدمة الموظفين الدوليين ومتطوعي الأمم المتحدة بشكل أعلى من المتوقع بسبب تقليص حجم البعثة

(ج) انخفاض التكاليف التشغيلية نتيجة لتقليص حجم البعثة

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٩,٢ في المائة (٩٦,٦ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

(أ) انخفاض الاحتياجات الفعلية إلى تسوية المطالبات المتعلقة بالوفاة والعجز؛

(ب) ارتفاع معدل شواغر الموظفين الدوليين

(ج) قبول انخفاض الاحتياجات جزئياً بزيادة في الاحتياجات إلى الموظفين بسبب تنقيح جدول المرتبات والنفقات المتصلة بالحصة التناسبية للبعثة في نفقات فرقة العمل المعنية بالشراء التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ١٠٥,٦ في المائة (٩٩,٢ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

(أ) زيادتان متتاليتان في جداول مرتبات الموظفين الوطنيين، بالاقتران مع ارتفاع قيمة الجنيه القبرصي أمام دولار الولايات المتحدة

(ب) ارتفاع تكلفة تناوب إحدى الوحدات باستخدام وسائل تجارية، نظراً إلى عدم توافر طائرات لدى البلد المساهم بقوات، وذلك لكفالة تناوب وحدته بواسطة ترتيبات طلبات التوريد

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٩,٨ في المائة (٩٦,٨ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

(أ) انخفاض الاحتياجات إلى سفر الوحدات العسكرية عند التحاقها وتناوبها وإعادةها إلى الوطن، نظراً لاستطالة مدد الخدمة أكثر مما كان متوقعا والتأخر في نشر بعض الوحدات

(ب) قبول انخفاض الاحتياجات جزئياً بانخفاض معدلات شواغر الموظفين الدوليين والوطنيين نتيجة لتسارع وتيرة توظيفهم، وبزيادة في الاحتياجات إلى المرافق والهيكل الأساسية أساساً بسبب أعمال التجديد الواسع النطاق في مقر القوة القائم وزيادة الاحتياجات إلى سداد تكاليف الدعم اللوجستي الذاتي الناجمة عن التعجيل بنشر أفراد الوحدة العسكرية

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٢,٢ في المائة (٨٨,٣ في المائة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦) إلى ما يلي:

بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

(أ) مواصلة تقليص حجم الوحدات العسكرية للبعثة وفقاً لما أذن به مجلس الأمن

(ب) القيود المفروضة على حركة الأفراد مما أدى إلى انخفاض الاحتياجات إلى الخدمات، والنقل الجوي، والمعدات، واللوازم

(ج) ارتفاع المعدل الفعلي لشواغر الموظفين الدوليين نظراً إلى ارتفاع معدل دوران الموظفين، وصعوبة اجتذاب المرشحين المحتملين، والقيود المفروضة على البعثة فيما يتصل بجنسيات معينة

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٦,٤ في المائة (٩٧,٤ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في
كوسوفو

(أ) ارتفاع معدل شواغر الموظفين الدوليين

(ب) انخفاض الاحتياجات إلى أسفار تناوب أفراد شرطة الأمم المتحدة، بالاقتران مع انخفاض التكلفة الفعلية للرحلة في اتجاه واحد

(ج) عدم استخدام الاعتماد المرصود مرة واحدة في إطار استئجار المباني درءا للمطالبات المحتملة الذي قد يرفعها مالكون خاصون ضد البعثة عقب تحويل المؤسسات المملوكة اجتماعيا إلى القطاع الخاص

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٤,٦ في المائة (٩٧,٩ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

(أ) انخفاض احتياجات المرافق والهياكل الأساسية، ولا سيما إلى الوقود ومواد التشحيم، نتيجة لتنفيذ البعثة لنظام المحاسبة الإلكتروني المتعلق بالوقود في البعثات؛ والخدمات الأمنية بسبب التأخيرات في عملية الشراء المتعلقة بالتعاقد مع عناصر خارجية لكفالة خدمات الأمن غير المسلحة في القطاعات؛ وخدمات التعديل والتجديد نظرا إلى إلغاء مشاريع تجديد المستودعات بسبب إنشاء القاعدة اللوجستية الأمامية في اغبارنغا، واستخدام موارد داخلية بدلا من الخدمات التعاقدية، ونقل القوات من مبان مستأجرة متدنية المستوى كانت تتطلب تجديدات واسعة النطاق إلى منشآت جاهزة ومبان أفسح ومركزية الموقع؛ ومعدات السلامة والأمن نتيجة لإلغاء شراء نظام التفتيش الأمني للمركبات، نظرا إلى لغياب قدرات الدعم المحلية والاستعانة بعناصر أمنية خارجية في مونروفيا

(ب) انخفاض القوام الفعلي للوحدات العسكرية نتيجة إعادة ثلاث وحدات مبكرا وخفض القوام العسكري بإذن من مجلس الأمن في قراره ١٦٩٤ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦

(ج) انخفاض الاحتياجات إلى النقل الجوي نتيجة لنشر طائرات عمودية في المواقع الأمامية والتأخر لمدة ١٠ أشهر في الاستعاضة عن طائرة ثابتة الجناحين لحقت بها أضرار نتيجة وقوع حادث

(د) قبول انخفاض الاحتياجات جزئيا بزيادة في احتياجات تغطية تكاليف الموظفين الدوليين نتيجة لتنقيح جداول المرتبات وانخفاض معدل الشواغر

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩١,٧ في المائة (٨٢,٦ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

بعثة الأمم المتحدة في السودان

(أ) تأخيرات في برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

(ب) انخفاض التكاليف الفعلية في رواتب الموظفين الدوليين مقارنة ببارامترات التكاليف الواردة في الميزانية والمستمدة من متوسط تكاليف جميع البعثات وارتفاع معدل الشواغر

(ج) انخفاض احتياجات الوحدات العسكرية نتيجة لانخفاض الأسعار التعاقدية على حصص الإعاشة، وانخفاض متوسط تكاليف السفر، والتأخر في نشر المعدات المملوكة للوحدات

(د) قبول انخفاض الاحتياجات جزئيا بنفقات تتصل بالدعم المقدم إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان في إطار مجموعات الدعم الخفيفة والثقيلة

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في

تيمور - ليشتي

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٧٩,٥ في المائة إلى ما يلي:

(أ) انخفاض الاحتياجات إلى المرافق والهياكل الأساسية نظرا إلى عدم نشر شرطة الأمم المتحدة وقوات الشرطة المشكّلة في المقاطعات الفرعية، إذ كان من اللازم الاحتفاظ بها في ديلي بسبب الحالة الأمنية المتقلبة

(ب) انخفاض الاحتياجات إلى معدات الاتصالات بسبب إلغاء عملية شراء بعض المعدات إثر تنقيح الاحتياجات التشغيلية ونقل معدات من مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

(ج) ارتفاع معدلات شواغر الموظفين المدنيين بسبب التأخير في التوظيف

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٥,٣ في المائة (٩١,٣ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

(أ) انخفاض احتياجات المرافق والهياكل الأساسية، أساسا الكهرباء، بسبب عدم موثوقية إمدادات الكهرباء المحلية؛ وانخفاض الاحتياجات إلى شراء معدات تخزين وقود

الطائرات وتوزيعه نظرا إلى توافر وقود الطائرات محليا من خلال ترتيبات تعاقدية؛ وخدمات الصيانة بسبب التأخير في وضع الصيغة النهائية لعقد الصيانة وعدم توافر المتعهدين في الأجزاء النائية من البلاد

(ب) خفض عدد ساعات طيران الطائرات العمودية نظرا إلى تدهور الحالة الأمنية شمال البلاد وإعادة نشر طائرة عمودية مؤقتا لصالح بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل دعم الانتخابات في ذلك البلد

(ج) ارتفاع معدل شواغر الموظفين الدوليين نظرا إلى صعوبة تعيين موظفين مؤهلين يجيدون لغتين

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٦,٨ في المائة (٩٠,١ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

(أ) ارتفاع معدل شواغر الموظفين الدوليين بسبب ارتفاع معدل دوران الموظفين الذين تم نشرهم في البعثات الجديدة

(ب) انخفاض عدد ساعات طيران الطائرات الثابتة الجناحين إثر ترشيد الجدول الزمني لطيرانها وانخفاض تكلفة ساعة طيران الطائرات ذات الأجنحة الدوارة. وعلاوة على ذلك، تشمل الوفورات انخفاض الاحتياجات إلى التأمين على المسؤولية القانونية فيما يتصل بالطائرات ورسوم الخدمة الأرضية في مطار اسطنبول

(ج) انخفاض الاحتياجات إلى شراء معدات الاتصالات نظرا إلى تعزيز قدرات شبكة الهاتف القائمة ونطاق تغطيتها، واستخدام المخزون المتوافر من مرافق حماية معدات الاتصالات وقطع الغيار، والاعتماد على القدرات الداخلية لصيانة المعدات المتوافرة وإصلاحها، وانخفاض تكلفة الوصلات الهاتفية الرقمية في المناطق الريفية بنسبة أقل مما هو مدرج في الميزانية

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٢,٨ في المائة (٨٧,٤ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي

(أ) التأخر في تعيين الموظفين الدوليين اللازمين للمكتب الإقليمي لسلامة الطيران، وخطية تقديم التدريب، والوحدات المقيمة

(ب) انخفاض احتياجات تغطية مرتبات الموظفين الوطنيين والتكاليف ذات الصلة

(ج) انخفاض احتياجات المرافق والهياكل الأساسية إلى الخدمات الأمنية أساساً، وذلك في مستودع سان بانكرازيو (مرفق إيداع مركبات مخزونات النشر الاستراتيجي الذي لم يستخدم خلال الفترة المالية)

يعزى معدل تنفيذ الميزانية البالغ ٩٤ في المائة (٩٢,٥ في المائة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥) إلى ما يلي:

حساب الدعم

(أ) انخفاض نفقات المساعدة المؤقتة العامة أساساً بسبب تحميل تكاليف الموظفين المؤقتين على الوظائف الشاغرة المتاحة في إدارة عمليات حفظ السلام؛ ودوران الموظفين الميدانيين العاملين في مكتب خدمات الرقابة الداخلية والتأخر في تعيين الموظفين البدلاء، وكذلك التأخر في تعيين موظفي المشتريات في إدارة الشؤون الإدارية بالاقتران مع تأجيل تعيين الموظفين المتخصصين اللازمين لتنفيذ نظامي إدارة محتوى المؤسسة وإدارة العلاقة مع العملاء، نظراً إلى التأخير في تنفيذ هذين المشروعين نتيجة لطول أمد عملية الشراء

(ب) تعزى الوفورات المحققة في إطار السفر الرسمي إلى إعادة ترتيب أولويات برنامج السفر في إدارة عمليات حفظ السلام أساساً بسبب توسيع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وما ترتب عليه من إلغاء عدة زيارات تفتيشية قبل النشر إلى البلدان المساهمة بقوات في عمليات حفظ السلام الأخرى، وكذلك إلى عدم استخدام احتياجات السفر إلى البعثات المتعلقة بقدرة الشرطة الدائمة، إذ لم تبلغ طاقتها التشغيلية الكاملة إلا في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وعلاوة على ذلك، تحققت وفورات في إطار السفر الرسمي في مكتب خدمات الرقابة الداخلية بفضل توحيد برامج التدريب وما نجم عنه من انخفاض في احتياجات السفر لأغراض التدريب

(ج) وفورات في إطار نفقات تكنولوجيا المعلومات في إدارة عمليات حفظ السلام بسبب تأخر عملية شراء نظام لإدارة حصص الإعاشة اللازمة لبعثات حفظ السلام، وما نجم عن ذلك من تأجيل في شراء البرامج الحاسوبية، والتراخيص، وتقديم الخدمات

(د) انخفاض الاحتياجات جزئياً بظهور احتياجات إضافية فيما يتعلق بموارد الوظائف وذلك أساساً بسبب استيعاب تكاليف الدفع أولاً بأول في نظام التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تحت بند التكاليف العامة للموظفين، وقوبلت هذه التكاليف جزئياً بوفورات بسبب التأخير في التعيين، وما نجم عنه من ارتفاع في معدلات الشواغر بنسبة أعلى مما هو مدرج في الميزانية

١٦ - وحسب المبين في الجدول ٣ أعلاه، شكل ارتفاع معدلات شواغر الموظفين المدنيين جزءاً من العوامل الأساسية التي أثرت في أداء الميزانية بخصوص ١٠ عمليات (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي). وترد في الجدول ٤ أدناه معلومات عن معدلات الشواغر المقررة والفعالية في كل عملية على مدى فترة الأداء.

الجدول ٤

معدلات الشواغر المقررة والفعالية للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦

معدل الشواغر (نسبة مئوية)		فئة الموظفين	عنصر حفظ السلام
مقرر	فعلي		
٥,٠	١٢,٣	دوليون	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٥,٠	١٠,٨	وطنيون	
١٠,٠	٢١,٧	متطوعو الأمم المتحدة	
-	-	مؤقتون دوليون	
-	-	مؤقتون وطنيون	
١٠,٠	١٣,١	دوليون	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٦,٦	٣٠,٤	وطنيون	
٥,٠	٦,٣	متطوعو الأمم المتحدة	
١٠,٠	٤,٨	مؤقتون دوليون	
١٣,٤	٤١,٩	مؤقتون وطنيون	
١٨,٠	١٥,٣	دوليون	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٥,٠	٧,٣	وطنيون	

معدل الشواغر (نسبة مئوية)		فئة الموظفين	عنصر حفظ السلام
مقرر	فعلي		
٦,٤	١٠,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
٥٢,٢	-	مؤقتون دوليون	
٣٠,٨	٥,٠	مؤقتون وطنيون	
١٩,٨	١٥,٠	دوليون	عملية الأمم المتحدة في بوروندي
٩,٥	٢٩,٦	وطنيون	
١٢,٢	١٠,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
-	-	مؤقتون دوليون	
-	-	مؤقتون وطنيون	
٩,٣	٧,٠	دوليون	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٢,٠	٢,٠	وطنيون	
١٤,٦	٥,٠	دوليون	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٣,٦	٨,٠	وطنيون	
٨,٣	٣٤,٠	دوليون	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
١٣,٣	٣٠,٠	وطنيون	
٦١,٥	٤٠,٠	مؤقتون دوليون	
١٠٠,٠	٤٠,٠	مؤقتون وطنيون	
٢٩,٠	٢٠,٠	دوليون	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
١٩,٦	١١,٠	وطنيون	
١٣,٨	٧,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
١٠٠,٠	-	مؤقتون دوليون	
١٠٠,٠	-	مؤقتون وطنيون	

معدل الشواغر (نسبة مئوية)		فئة الموظفين	عنصر حفظ السلام
مقرر	فعلي		
١٩,٢	١٠,٠	دوليون	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
٤,٨	٥,٠	وطنيون	
١١,٧	٥,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
٦٠,٠	١٠,٠	مؤقتون دوليون	
١٠٠,٠	٥,٠	مؤقتون وطنيون	
١٢,٤	٢٠,٠	دوليون	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٧,١	٥,٠	وطنيون	
١٣,٧	١٢,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
٢٢,٢	-	مؤقتون دوليون	
-	-	مؤقتون وطنيون	
٢٨,٥	٢٠,٠	دوليون	بعثة الأمم المتحدة في السودان
٢٨,٧	٢٥,٠	وطنيون	
١٦,٠	٢٠,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
(٢٢٨,٦) ^١	-	مؤقتون دوليون	
-	-	مؤقتون وطنيون	
٦٠,٣	٤٤,٠	دوليون	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
٤٨,٥	٤٠,٠	وطنيون	
٥٣,٤	٢٠,٠	متطوعو الأمم المتحدة	
٨٠,٠	٥٠,٠	مؤقتون دوليون	
٦٦,٧	٥٠,٠	مؤقتون وطنيون	
١٨,٦	١٥,٠	دوليون	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٨,٠	١٠,٠	وطنيون	

معدل الشواغر (نسبة مئوية)		فئة الموظفين	عنصر حفظ السلام
مقرر	فعلي		
١٠,٠	(٨,١)	متطوعو الأمم المتحدة	
-	٦٢,٥	مؤقتون دوليون	
-	١٠٠,٠	مؤقتون وطنيون	
١٠,٠	١٥,٥	دوليون	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
١,٠	٣,١	وطنيون	
-	-	متطوعو الأمم المتحدة	
-	١٠٠,٠	مؤقتون دوليون	
-	١٠٠,٠	مؤقتون وطنيون	
٥,٠	٢٧,٧	دوليون	قاعدة الأمم المتحدة للوجيستيكيات في برينديزي
٢,٠	٤,٨	وطنيون	
١١,١	٨,٩	دوليون	حساب الدعم
٢,٤	٤,٥	وطنيون	

(أ) عُيِّن الموظفون في إطار المساعدة المؤقتة العامة تحت مجموعات الدعم الخفيف والثقيل. وعلاوة على ذلك، جرى نشر موظفين مؤقتاً لدعم تنفيذ مجموعات الدعم الخفيف والثقيل ولإعداد العملية المختلطة في دارفور.

رابعاً - تقديرات الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

ألف - تنفيذ طلبات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٧٦/٦١ وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/61/852) التي أيدتها الجمعية العامة

التحسينات المدخلة على عملية ميزانية العمليات الميدانية

١٧ - في الفقرة ٢٣ من التقرير العام للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/61/852)، طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير الحالي كشفاً يحدد فيه الموارد المخصصة في الميدان وفي المقر لعملية الميزانية، وحدود مسؤوليات ومسئولية كل طرف من الأطراف المشاركة في تلك العملية. وأوصى التقرير أيضاً بتبسيط العملية وتسريعها، وتحديد وسائل أسرع للتعامل مع التغييرات التي تستجد بعد بدء دورة الميزانية، وتحديد نقاط مرجعية لقياس مدى كفاءة عملية الميزانية. وكانت إدارة الدعم الميداني قد استهلت مبادرتين جديدتين للإسهام في تبسيط عملية الميزانية، وكذلك في جودة مشاريع ميزانية عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وتقديمها في مواعيدها. وتنص المبادرة الأولى، مبادرة لأفرقة العد، على إيفاد أفرقة للميزنة من المقر إلى البعثات للمساعدة على إعداد الميزانيات. والمبادرة الثانية، برنامج إعداد مجموعة متقدمة من المتدربين، إلى تعزيز قدرة مكاتب ميزانيات البعثات، وذلك من خلال التعجيل بأن يشغل وظائف ميزنة العمليات الميدانية موظفون دربوا عليها تدريباً جيداً.

١٨ - ونقلت شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية التابعة لإدارة الدعم الميداني محط تركيز دورها في عملية الميزنة بحيث أصبحت تركز بقدر أكبر خلال عملية صياغة ميزانية العمليات الميدانية على توفير المشورة والتدريب العملي للعمليات الميدانية، حيث أصبحت تتعاون مع البعثات على حل المشاكل قبل أن تقدم مقترحات ميزانياتها إلى المقر. وقد زار موظفو الشعبة ثلاث بعثات سياسية خاصة (بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا) في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠٧، وقادوا زيارات لأفرقة العد إلى ثلاث عمليات لحفظ السلام (بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعمليات الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا) خلال أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر

٢٠٠٧. وقد أيدت بقوة جميع العمليات الميدانية المشاركة نهج أفرقة العد. ولذا، تعتمزم إدارة الدعم الميداني زيادة عدد الزيارات التي تقوم بها تلك الأفرقة لتشمل في دورة الميزانية القادمة ١٢ عملية ميدانية (ثماني عمليات لحفظ السلام، وأربع بعثات سياسية خاصة). وقد تمثلت نتيجة نهج أفرقة العد، فيما يتعلق بكفاءة عملية الميزنة، في تقليل الفترة التي يستغرقها الاستعراض المنسق الذي تجريه إدارة الدعم الميداني/شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، مما يعطي لبعثات حفظ السلام أسبوعين إضافيين لصياغة ميزانيتها واستكمالها. وهذا ما يمكن البعثات من أن تحسن جودة المنجزات المتوخاة في ميزانيتها، وجعلها أكثر امتلاكاً لمقاييد ميزانيتها وخضوعاً للمساءلة بشأنها. أما في الجانب المتعلق بالفعالية، فقد استطاعت أفرقة العد أن تقدم المشورة والتوجيه بصورة مباشرة إلى ما متوسطه ٥٠ موظفاً من الموظفين في كل بعثة من بعثات حفظ السلام الثلاث، بما في ذلك مراكز تحديد التكاليف، والمكاتب الفنية، والموظفين في مكاتب الميزانية.

١٩ - وبالإضافة إلى الدعم المقدم من إدارة الدعم الميداني إلى البعثات في الموقع بشأن صياغة الميزانية، سيعالج برنامج إعداد مجموعة متقدمة من المتدربين معدل الشغور العام في مكاتب ميزانيات العمليات الميدانية (يزيد حالياً على ٣٥ في المائة). وكان عدد من البعثات قد سلط الأضواء في جهوده من أجل ملء الشواغر في وظائف الميزنة على الحاجة إلى مرشحين من ذوي الخبرة أو ممن تلقوا تدريباً جيداً بحيث يمكنهم أن يستلموا فوراً مسؤولية الإدارة الفعلية لعملية وضع ميزانيات البعثات. وستعد إدارة الدعم الميداني مجموعة من المرشحين المدربين تدريباً جيداً تحسباً لحدوث شواغر في وظائف ميزانيات العمليات الميدانية. وفي بداية عام ٢٠٠٨، ستشرع شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية/إدارة الدعم الميداني في برنامج للتدريب أثناء العمل مدته ثلاثة أشهر تقريباً في مقر الأمم المتحدة بنيويورك للموظفين المعيّنين حديثاً، وثلاثة أشهر في الميدان للمتدربين في البعثات التي يكون ملاكها من موظفي مكتب شؤون الميزانية كاملاً أو شبه كامل. ويمكن للمتدربين أيضاً أن يلتحقوا خلال فترة تدريبهم بفريق من أفرقة العد. وسيكتسب المتدربون في أعقاب إكمالهم البرنامج الخبرات العملية اللازمة لممارسات الميزنة في المقر والميدان. وسيشمل أيضاً برنامج إعداد مجموعة متقدمة من المدربين أيضاً تدريب مرشحين للعمل في مكاتب الشؤون المالية الميدانية حيثما تكون ظروف البعثات واحتياجاتها مماثلة لما أشير إليه أعلاه بالنسبة لمجال الميزنة.

٢٠ - ويبين الجدول ٥ أدناه الأدوار والمسؤوليات والموارد المسندة لكل طرف مشارك في عملية ميزنة عمليات حفظ السلام.

الجدول ٥
الأدوار والمسؤوليات والموارد

وظائف الميزنة المأذون بها	الأدوار والمسؤوليات	الأطراف المؤثرة
١٠٣ وظائف ^(٤) . ٤٦ وظيفة من الفئة الفنية، ٢٣ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، و ٤ وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة، و ٣٠ وظيفة لموظفين وطنيين	(أ) صياغة الاحتياجات من الموارد وتقديم مقترحات الميزانيات من البعثات إلى المقر (ب) تحديد الاحتياجات التشغيلية لتنفيذ الولاية وكفالة الإشراف بروح المسؤولية على موارد المنظمة (ج) عملية إدارة تخصيص الأموال للبعثة (د) رصد وتسجيل التقدم المحرز في الميزنة القائمة على النتائج وإدارة حافطة الأدلة (هـ) إعداد تقرير أداء الميزانية (و) تقديم المشورة إلى إدارة البعثات بشأن المسائل المتعلقة بالميزانية	٣٥ بعثة: بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بعثة الأمم المتحدة في السودان بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

وظائف الميزنة المأذون بها	الأدوار والمسؤوليات	الأطراف المؤثرة
		<p>هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى</p> <p>اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص</p> <p>لجنة الكاميرون ونيجيريا المشتركة</p> <p>مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان</p> <p>بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان</p> <p>بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق</p> <p>لجنة التحقيق الدولية المستقلة</p> <p>مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا</p> <p>مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو</p> <p>مكتب الأمم المتحدة السياسي للصحراء</p> <p>مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط</p> <p>مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون</p> <p>مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لعملية تحديد مركز كوسوفو في المستقبل، مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، بعثة الأمم المتحدة في نيبال، مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى، المبعوث الخاص إلى المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة، قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات</p>
<p>شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية/دائرة الميزانية والإبلاغ عن الأداء:</p>	<p>(أ) تنسيق صياغة الميزانية وتقارير الأداء لـ ٣٥ عملية ميدانية من خلال إصدار الجداول الرئيسية لمواعيد ميزانيات عمليات حفظ السلام</p>	<p>إدارة الدعم الميداني</p> <p>دعم ٣٥ بعثة</p>

وظائف الميزنة المأذون بها	الأدوار والمسؤوليات	الأطراف المؤثرة
<p>٣٦ وظيفة^(ب) ١٨ وظيفة من الفئة الفنية، و ١٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة</p>	<p>والبعثات السياسية؛ وتنسيق إصدار مبادئ إدارة الدعم الميداني التوجيهية بشأن الميزنة (السياسات والأسعار/ التكاليف الموحدة المعمول بها في إدارة الدعم الميداني) إلى الميدان، وتنسيق تبادل المعلومات بين مراكز تحديد التكاليف، وإدارة عمليات حفظ السلام؛ والمكاتب الفنية التابعة لإدارة الشؤون السياسية، أثناء صياغة الميزانية وبعد تقديمها لكفالة قيام جميع أصحاب المصلحة باتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب</p>	
	<p>(ب) تقديم المشورة إلى إدارة عمليات حفظ السلام بشأن منهجية الميزنة القائمة على النتائج</p>	
	<p>(ج) تقديم المشورة والتوجيه إلى ٣٥ بعثة ميدانية بشأن إجراءات وقواعد ونظم سياسات الميزنة، وقيام الهيئات التشريعية بأعمال الميزنة القائمة على النتائج والتوصيات خلال صياغة الميزانية، مما في ذلك قيادة الزيارات الميدانية التي تقوم بها أفرقة العد المؤلفه من موظفين من جميع شعب إدارة الدعم الميداني</p>	
	<p>(د) تقديم المشورة إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية بشأن أي مسألة من مسائل الميزانية تتطلب اتخاذ قرارات لوضع الصيغة النهائية لمشاريع الميزانيات المقدمة إلى المراقب المالي</p>	
	<p>(هـ) تقديم المعلومات بشأن السياسات والإجراءات والممارسات التشغيلية إلى الهيئات الاستشارية والتشريعية (اللجنة الاستشارية والجمعية العامة) في سياق ٣٥ بعثة ميدانية، والمسائل الشاملة لعدة</p>	

١٥

وظائف الميزنة المأذون بها	الأدوار والمسؤوليات	الأطراف المؤثرة
<p>وظائف الميزنة المأذون بها</p> <p>٤٨ وظيفة^(د) و ٣٥ وظيفة من الفئة الفنية، و ١٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة. بما في ذلك ٤ وظائف للمساعدة العامة المؤقتة</p>	<p>قطاعات، وتنسيق الردود على أسئلة الهيئات الاستشارية والتشريعية بشأن ميزانيات ٣٥ بعثة ميدانية وتقارير أدائها</p> <p>(و) استحداث وتطبيق برامج لإعداد مجموعة متقدمة من المرشحين المدربين تدريباً جيداً للعمل كموظفين للميزنة لتختار اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الأصلح منهم.</p> <p>(أ) التوجيه العام لعمليات البعثات، بما في ذلك وضع الصيغ النهائية لمقترحات ميزانيات كل بعثة في إطار التوجيه العام لبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة</p> <p>(أ) تضع سياسات وإجراءات ومنهجيات تقدير الاحتياجات من الموارد، وتقديم التوجيه بما يتفق مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، بشأن سياسات المسائل المتصلة بتمويل عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة</p> <p>(ب) تقوم بتمحيص مقترحات الميزانية وإجراء استعراضات وتحليلات شاملة بشأنها واستعراضها بالتفصيل لأغراض تحقيق الاتساق فيما بين البعثات وإقرار دقة تلك المقترحات</p> <p>(ج) تستعرض، في إطار الميزنة على أساس النتائج، مدى صلة الاحتياجات من الموارد بولايات البعثات، وافتراضات تخطيط العمليات، والأداء في الماضي وتتولى التصديق على ذلك؛</p> <p>(د) تكفل الامتثال لما يلي:</p> <p>أ - السياسات والتوجيهات التي يحددها المراقب المالي بشأن الميزانيات</p>	<p>إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الشؤون السياسية</p> <p>إدارة الشؤون الإدارية</p>

وظائف الميزنة المأذون بها	الأدوار والمسؤوليات	الأطراف المؤثرة
	ب - توصيات وقرارات وطلبات الهيئات التشريعية	
	ج - اتباع منهجية الميزنة القائمة على النتائج	
	(هـ) تعد تقارير الأمين العام إلى الجمعية العامة عن تمويل عمليات حفظ السلام؛	
	(و) تعد مجموعة المعلومات التكميلية للجنة الاستشارية لشؤون الميزانية؛	
	(ز) تعرض الميزانيات المقترحة على اللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة، وتدعمها في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني؛	
	(ح) تستعرض الردود الخطية إلى اللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة وتقدمها وتنسقها.	
(أ) لا تشمل الوظائف في ثماني بعثات (مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، ولجنة الكاميرون ونيجيريا المشتركة، والمنسق الخاص لعمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الطوارئ في ليبيريا، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام لعملية تحديد مركز كوسوفو في المستقبل، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى، والمبعوث الخاص إلى المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات) حيث لا توجد وظائف مخصصة للميزنة، ولكن مهام الميزنة فيها تشكل جزءاً من مهام الموظف الإداري أو الموظف المالي.		
(ب) بالإضافة إلى ذلك، يضطلع شاغلو هذه الوظائف بالمهام المتصلة بالمالية، بما في ذلك الإدارة المالية لست بعثات مصفاة.		
(ج) لا تتضمن الوظائف المدرجة ضمن حساب الدعم التابعة للمكتب التنفيذي لإدارة عمليات حفظ السلام.		
(د) تشمل موظفي شعبة البرامج والتخطيط والميزانية المسؤولة (ضمن مهام عملها العامة) عن دعم البعثات السياسية الخاصة وموظفي شعبة عمليات حفظ السلام.		
(هـ) بالإضافة إلى ذلك، يتولى شاغلو هذه الوظائف مهام الإدارة المالية، بما في ذلك الصناديق الائتمانية العامة والصناديق الاستثمارية الخاصة بكل بعثة وأبواب الميزانية العادية للأمم المتحدة، ويعدون البيانات لمجلس الأمن، وتقارير أخرى عن أنشطة خلاف أنشطة عمليات حفظ السلام يأذن بها مجلس الأمن، ورصد النفقات، ورصد التدفقات النقدية من الحساب الخاص لكل عملية من عمليات حفظ السلام، ويأذنون بتسديد مبالغ للحكومات لتسوية مطالباتها المصدقة بشأن المعدات المملوكة للوحدات، ويحددون المبالغ المتعين تسديدها، ويسددون المبالغ إلى الحكومات مقابل تكاليف القوات.		

٢١ - وقد طلبت الجمعية العامة من الأمين العام في الفقرة ٥ من الجزء الثاني من قرارها ٢٧٦/٦١ اتخاذ مزيد من التدابير من أجل تحسين افتراضات وتوقعات الميزانية وتقديم تقرير عن ذلك. وتشمل الخطوات التي اتخذت لتحسين افتراضات وتوقعات الميزانية، النظر في خطط نشر الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وقت تقديمها مشفوعة بآخر المعلومات المتاحة؛ وتقدير الاحتياجات من حصص الإعاشة اعتماداً على العقود الجارية؛ وتقدير تكلفة مناوئة القوات، ووحدات الشرطة المشكّلة، وفرادى العسكريين وأفراد الشرطة بالاعتماد على آخر أسعار السوق؛ وتقدير التكاليف المتعلقة بالموظفين الدوليين بالاعتماد على متوسط الإنفاق الخاص بكل بعثة؛ وتطبيق معدلات سداد موحدة بالنسبة لبعض المعدات؛ وتطبيق تعديلات تقنية من قبيل عوامل تأخر النشر/الشغور. ويضاف إلى ذلك أنه، تحسباً لشفافية مقترحات الميزانيات المقدمة إلى الجمعية العامة وتسهيل قيام الهيئات التشريعية باستعراضها، تم في إطار الشكل الذي عرضت به ميزانية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إدخال عدد من التحسينات شملت استحداث باب جديد عن افتراضات التخطيط والموارد المالية يوجز الأثر المترتب على القرارات الإدارية الهامة في الموارد والتكاليف التشغيلية المدرجة بالميزانية، وأنشطة التعاون الإقليمي، والشراكات، وتنسيق الأفرقة القطرية، والبعثات المتكاملة؛ وإدراج إطار تحت كل عنصر من عناصر الميزنة القائمة على النتائج يتضمن وصفاً أولياً يوجز الأولويات الرئيسية المقررة للبعثات في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩؛ ومواصلة تضمين الميزانيات المكاسب المحققة في الكفاءة والتحسينات المدخلة على الخدمات؛ والمعلومات التاريخية بشأن تنفيذ مشاريع الأثر السريع؛ والمعلومات المتعلقة بأنشطة التدريب التي تقوم بها البعثة خلال ثلاث فترات مالية، بما فيها أنشطة تدريب الموظفين الوطنيين؛ ومعلومات تاريخية عن عوامل الشغور بالنسبة لجميع فئات الموظفين خلال ثلاث فترات مالية.

٢٢ - وفي الفقرة ٢٥ من التقرير العام للجنة الاستشارية عن عمليات حفظ السلام (A/61/852)، رحبت اللجنة بالجهود المبذولة لتضمين تقارير أداء الميزانيات المزيد من المعلومات بشأن وضع نظام محاسبي للتكاليف، وأوصت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام أن يورد في تقريره الاستعراضي العام القادم عرضاً عن التقدم المحرز.

٢٣ - وفي حين أن النظم المالية الحالية للمنظمة لا تدعم النظام المحاسبي للتكاليف ولا يوجد نظام محاسبي للتكاليف يستعان به بصورة عامة في الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك في عمليات حفظ السلام، فإن عناصر مبادئ النظام المحاسبي للتكاليف تطبق في إعداد ميزانيات حفظ السلام، وبخاصة في ميزانيات البدء المتعلقة بالبعثات الجديدة، وذلك من خلال تطبيق تكاليف موحدة، وكذلك في الإبلاغ عن النفقات في سياق تقارير الأداء المالي. ذلك أنه في حالة تلك التقارير، مثلاً، يجوز اعتبار النفقات الفعلية المتعلقة بشؤون الإعلام المدرجة في

وجه الإنفاق المتعلق بالاتصالات على أنها أرقام تقريبية لتكلفة نواتج شؤون الإعلام الفعلية المدرجة في أطر الميزنة القائمة على النتائج. غير أن المسلم به في هذه الحالة، أنه في غياب نظم محاسبية للتكاليف، لا يمكن الحصول على معلومات عن موظفي شؤون الإعلام والتكاليف التشغيلية المتصلة بالموظفين.

٢٤ - ويضاف إلى ذلك أن بعثات حفظ السلام أرسدت آليات لاسترداد التكاليف المستحقة على المستعملين الخارجيين لقاء الخدمات المقدمة لهم. وفي هذا الصدد، فإن المعلومات بشأن دعم الكيانات التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها خلال فترة أداء الميزانية تقدم إلى اللجنة الاستشارية في أثناء نظرها في تقارير الأداء عن عمليات حفظ السلام والميزانيات المقترحة.

٢٥ - ومن الجدير بالذكر أيضا في هذا الصدد أن الأمين العام أوصى في تقريره عن حدودى مبادئ النظام المحاسبي للتكاليف في الأمانة العامة للأمم المتحدة المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧ (A/61/826). بمواصلة النظر في تطبيق مبادئ النظام المحاسبي للتكاليف على نطاق الأمانة العامة بأسرها في سياق تنفيذ نظام جديد لتخطيط الموارد في المؤسسة. وفي الفقرة ٤٥ من التقرير نفسه، أعلن الأمين العام أن خيار التوسع في تطبيق النظام المحاسبي للتكاليف، ولا سيما تسجيل الوقت، ليشمل أنشطة حفظ السلام وغيره من المجالات البرنامجية، ينبغي أن ينظر فيه في موعد لاحق بعد إجراء استعراض لمدى النجاح في تنفيذ النظم المحاسبية للتكاليف في مجال خدمات الدعم في إطار النظم الجديدة المتعلقة بالتخطيط لموارد المؤسسة.

التخطيط وهيكل الملاك الوظيفي

٢٦ - ستواصل إدارة الدعم الميداني، خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، العمل على توضيح مفهومها عن دعم الموارد البشرية المتعلق ببعثات حفظ السلام والبعثات السياسة الخاصة. ويربط هذا المفهوم التخطيط الاستراتيجي للقوى العاملة بتقييمات موارد العمل القائمة والمحتملة، وتنظيم الموظفين وتطويرهم بشكل منهجي، والتوظيف والاتصال الهادفين. وإن ظروف الخدمة والترتيبات التعاقدية التي تلي احتياجات البعثات الميدانية وتعزز استراتيجيات الموارد البشرية، هما شرطان أساسيان للنجاح في تنفيذ ذلك المفهوم. وفي الوقت الحاضر، يتم الحصول على الخدمات اللازمة لعمليات الأمم المتحدة للسلام من خلال أربعة مصادر رئيسية:

(أ) البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة، التي يمكن أن توفر قدرات من قبيل تقديم الدعم الهندسي والطبي، ومدربي الشرطة والموظفين المتخصصين؛

(ب) الموظفون المدنيون، بمن فيهم الموظفون الدوليين والوطنيين، وكذلك متطوعو الأمم المتحدة؛

(ج) المتعاقدون، بمن فيهم المتعاقدون التجاريون وفرادى المتعاقدين؛

(د) الشركاء، من قبيل موظفي أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمنظمات الإقليمية.

٢٧ - وسيحدد مفهوم دعم الموارد البشرية المبادئ التي يُهتدى بها عند اتخاذ قرارات بشأن الموارد التي يتعين استخدامها للحصول على الخدمات اللازمة لعمليات السلام. وأدى التخطيط الاستراتيجي للقوى العاملة، حسب ما أورده الأمين العام بالتفصيل في تقريره عن الاستثمار في الموارد البشرية (A/61/255/Add.1) وفي تقريره عن حفظة السلام المدنيين الدائمين (A/61/850)، إلى تحديد الاحتياجات المستمرة لحفظة السلام المدنيين في المهام القيادية والإدارية والتخصصية والتقنية على مختلف المستويات وما يلزم من مهارات وكفاءات وخبرات لإنشاء عمليات الأمم المتحدة للسلام والمحافظة عليها. وسيتم تحديد وسدّ الثغرات في المهارات والكفاءات الحاسمة الأهمية التي يختص بها حفظ السلام، من قبيل إدارة البعثات عند بدئها، والتصفية الإدارية للبعثات والتخطيط المتكامل للبعثات، وكذلك الكفاءات الإضافية الضرورية من حيث المعرفة باللغة والإقليم. ويجري الآن، بالتعاون مع إدارة الشؤون الإدارية، تحديد تكنولوجيات جديدة لتحل محل عملية التقدم للوظائف إلكترونيا عبر نظام Galaxy وذلك لتحسين كفاءة عملية التوظيف، مما يمكن من فرز طلبات التوظيف إلكترونيا وإنشاء قاعدة بيانات عن مهارات وكفاءات الموظفين قيد الخدمة. وستكون أنشطة الاتصال مصممة لتحسين التوازن بين الجنسين، وزيادة عدد البلدان المساهمة بقوات أو بأفراد شرطة وتحسين التمثيل الجغرافي، وكذلك تحديد المرشحين المؤهلين للاضطلاع بمهام تخصصية، أو تلبية الاحتياجات الأخرى التي لا يمكن تلبيتها من خلال تطوير الموظفين قيد الخدمة أو نقلهم.

٢٨ - وبينما تتطور البعثات، سيتم تقييم القوى العاملة في البعثات وإدخال التعديلات اللازمة، حسب الحاجة، على الملاك الوظيفي التكميلي من خلال تطوير الموظفين أو تعيينهم والتنسيب الخارجي و/أو أنشطة الاتصال وذلك بصورة هادفة. واعترافاً بمساهمة الموظفين الوطنيين في بناء القدرات الوطنية وبمزايا الاستعانة بهم، ستوضع أهداف لاستبدال موظفين دوليين بموظفين وطنيين عند مراحل محددة من دورة البعثة. وستُحدّد هذه الأهداف بناء على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستعانة بالموظفين الوطنيين بشكل ملائم، مع كفاءة مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها كل بعثة على حدة.

الاستعانة بتعيينات المجموعتين ١٠٠ و ٣٠٠

٢٩ - قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٣ من الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٦٦/٦٠، والفقرة ٦ من الجزء السادس من قرارها ٢٤٤/٦١، والفقرة ٢ من الجزء الثامن من قرارها ٢٧٦/٦١، والفقرة ٢ من الجزء الحادي والعشرين من قرارها ٢٣٨/٦٢، الاستمرار في تعليق تطبيق الحد الأقصى البالغ أربع سنوات على التعيينات المحدودة المدة فيما يختص بالموظفين قيد الخدمة في بعثات حفظ السلام. وقررت الجمعية في الفقرة ٣ من الجزء الحادي والعشرين من قرارها ٢٣٨/٦٢، الاستمرار في تعليق تطبيق الحد الأقصى البالغ أربع سنوات على التعيينات المحددة المدة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ والإذن للأمين العام بأن يعيد، في إطار المجموعة ١٠٠ من النظام الإداري للموظفين، تعيين موظفي البعثات الذين تبلغ مدة خدمتهم، بموجب عقود في إطار المجموعة ٣٠٠، حد الأربع سنوات في إطار تعيين محدد المدة، شريطة أن تكون مهامهم قد استُعرضت وتبين أنها ضرورية، وتم التأكد من أن أداءهم مرض تماما. وطلبت الجمعية إلى الأمين العام مرة أخرى في قرارها ٢٦٦/٦٠ و ٢٤٤/٦١، و ٢٧٦/٦١ أن يقدم تقارير عن إعادة التعيين.

٣٠ - وقدم تقرير الأمين العام بشأن التوظيف في البعثات الميدانية، بما في ذلك الاستعانة بتعيينات المجموعتين ٣٠٠ و ١٠٠ (A/61/732)، معلومات عن إعادة تعيين موظفي البعثات الدوليين بعقود في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا من المجموعة ٣٠٠ للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وعملاً بقرارات الجمعية العامة ٢٦٦/٦٠ و ٢٤٤/٦١، و ٢٧٦/٦١، يقدم هذا التقرير معلومات مستكملة عن إعادة التعيين التي لم يُبتّ فيها بعد فيما يختص بالموظفين الذين بلغت مدة خدمتهم أربع سنوات. بموجب تعيينات محدودة المدة بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وكذلك إعادة تعيين موظفي البعثات التي تمت في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٣١ - وأفاد الأمين العام، في الفقرة ٦ من تقريره بشأن التوظيف في البعثات الميدانية، بما في ذلك الاستعانة بتعيينات المجموعتين ١٠٠ و ٣٠٠ (A/61/732)، بأنه، وقت صياغة ذلك التقرير، كانت قيد النظر حالات ١٦ موظفا بلغت مدة خدمتهم أربع سنوات بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. بموجب تعيين محدود المدة. وبعد استعراض مهام الموظفين الستة عشر وأدائهم، أعيد تعيينهم في وقت لاحق. بموجب عقود في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا عن المجموعة ٣٠٠.

٣٢ - وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بلغت مدة خدمة ١٤٧ موظفا أربع سنوات. بموجب تعيين محدود المدة. ومن بين هؤلاء

الموظفين، أعيد تعيين ٥٦ موظفا بموجب عقود في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا من المجموعة ٣٠٠، وهناك حاليا ٤٧ موظفا آخرين حالتهم ما زالت قيد النظر. كما أن هناك ٤٤ موظفا لم يعاد تعيينهم في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا من المجموعة ٣٠٠. ومن بين هؤلاء الذين لم يعاد تعيينهم، هناك ثمانية فصلوا من الخدمة، و ٣٤ آخرين لم يعاد تعيينهم بسبب عدم وضوح حالة البعثة في المستقبل، وموظف واحد لم يعاد تعيينه لأسباب تتعلق بالأداء، وموظف آخر لم يعاد تعيينه بسبب غيابه الطويل في إجازات مرضية. وفيما يلي بيان تفصيلي بعمليات إعادة تعيين الموظفين في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا من المجموعة ٣٠٠ التي جرت في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧:

الجدول ٦

حالات إعادة تعيين موظفي البعثات بموجب عقود في إطار المجموعة ١٠٠ بدلا من المجموعة ٣٠٠ من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الجموع الكلي	إجمالي الفئة الفنية وما فوقها	الفئة الفنية وما فوقها			إجمالي فئة الخدمة الميدانية	فئة الخدمة الميدانية			البعثة
		أعيد تعيينهم	قيد النظر	لم يعاد تعيينهم		أعيد تعيينهم	قيد النظر	لم يعاد تعيينهم	
٦	٤	٤			٢		٢	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	
٨	٣	٢	١		٥	١	٤	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	
٣٥	١٩	٩	٦	٤	١٦	١١	٣	٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
١					١	١			عملية الأمم المتحدة في بوروندي
١١	٦	٢	٤		٥	٣	٢	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	
٦	٤	٣	١		٢	١	١	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	
٥	٢	١	١		٣		٣	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	
١	١		١					مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون	
٧	٢	١		١	٥		١	٤	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
٣٢	١٥			١٥	١٧			١٧	بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو
١٥	٦	٢	٣	١	٩	٢	٧	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	
١	١		١					بعثة الأمم المتحدة في نيبال	

المجموع الكلي	إجمالي الفئة الفنية وما فوقها	الفئة الفنية وما فوقها			إجمالي فئة الخدمة الميدانية	فئة الخدمة الميدانية			البعثة
		أعيد تعيينهم	قيد النظر	لم يعاد تعيينهم		أعيد تعيينهم	قيد النظر	لم يعاد تعيينهم	
١٠	٥	٣	٢		٥	٣	٢	بعثة الأمم المتحدة في السودان	
٣	١		١		٢		٢	بعثة الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي	
١	١		١					مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو	
٥	٢	٢			٣	٣		بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا	
١٤٧	٧٢	٢٩	٢٢	٢١	٧٥	٢٧	٢٥	المجموع الكلي	

٣٣ - حسب المسبين في إضافة تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٦ (A/61/30/Add.1)، أوصت اللجنة بإنهاء التعيين المحدود المدة في إطار المجموعة ٣٠٠ في مراكز العمل التي لا يسمح فيها باصطحاب الأسر. وأما مقترحات تبسيط الترتيبات التعاقدية فترد في تقرير الأمين العام بشأن تبسيط الترتيبات التعاقدية التي تجريها الأمم المتحدة (A/61/857) وفي تقريره اللاحق بشأن الموضوع (A/62/274)، وهي معروضة حالياً أمام الجمعية العامة للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها.

زيادة الاستعانة بالموظفين الوطنيين

٣٤ - استجابة للطلبات المقدمة من الجمعية العامة بزيادة الاستعانة بالموظفين الوطنيين، أُتخذت تدابير لزيادة الاستعانة بالموظفين الوطنيين في عمليات الأمم المتحدة للسلام بوصفها وسيلة تسهم في بناء القدرات الوطنية، وتحقيق مكاسب من حيث الكفاءة والمساعدة على معالجة ارتفاع معدلات الشغور بين الموظفين الدوليين في البعثات الميدانية. وفي الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٧، طرأت زيادة نسبتها أكثر من ٢٣ في المائة في الاستعانة بالموظفين الوطنيين مقارنة بنسبة الاستعانة بالموظفين الدوليين. واعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بلغت نسبة الاستعانة بالموظفين الوطنيين إلى الموظفين الدوليين ١:١,٧٦٩، وقد ارتفعت هذه النسبة إلى ١:٢,٠٥٧ اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. لكن من المسلم به أنه يمكن زيادة الاستعانة بالموظفين الوطنيين في البعثات الميدانية بنسبة أعلى. وخلال اجتماع الفريق العامل المشترك بين الموظفين والإدارة المعني بمسائل الموظفين الوطنيين، الذي عقد في الآونة الأخيرة بنيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، رأى أيضاً ممثلو الموظفين الوطنيين العاملين في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، أن باستطاعة الموظفين الوطنيين القيام بمهام أكثر يتولاها حاليا موظفون دوليون.

٣٥ - وفي ضوء ما سبق، طلبت إدارة الدعم الميداني أن تجري جميع بعثات حفظ السلام استعراضا خاصا للمهام التي يتولاها حاليا الموظفون الدوليون لتحديد المهام التي يمكن للموظفين الوطنيين القيام بها، مع مراعاة توافر الخبرة والتجربة الضروريتين للوظيفة، والاحتياجات المحددة للبعثة وولايتها. وفي ظل إدراك ارتفاع معدلات الشغور، طُلب إلى البعثات أيضا، في جزء من ذلك الاستعراض، دراسة جميع الوظائف الدولية الشاغرة لتحديد المهام التي يمكن للموظفين الوطنيين القيام بها سواء في فئة الخدمات العامة الوطنية أو الفئة الفنية الوطنية. وطلب إلى البعثات السعي إلى تحويل الوظائف الدولية إلى وظائف وطنية، حسب الاقتضاء، في مشاريع الميزانية للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩. ولدى وجود شواغر في الوظائف الدولية يُتوقع أن تنظر البعثات في إمكانية تعيين الموظفين الوطنيين فيها.

الموظفون الوطنيون من الفئة الفنية

٣٦ - إثر ملاحظة الجمعية العامة ارتفاع معدلات الشغور السائدة في بعثات حفظ السلام في وظائف الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية، طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٢، من الجزء السابع من قرارها ٢٧٦/٦١، استعراض معايير تعيين الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين كي تنظر فيها وتتخذ إجراء بشأنها. وغالبا ما تشكل المعايير التقليدية بشأن الاستعانة بالموظفين الوطنيين من الفئة الفنية عراقيل أمام توظيفهم في حالات ما بعد الصراع لأسباب شتى. ففي بعض الحالات، تكون الشهادات الجامعية تعرضت للتلف في حضم الصراع ولا يكون بالإمكان الحصول على بديل لها بسبب إغلاق الجامعات أو الوزارات أو تلف السجلات. وفي حالات الصراعات الطويلة، قد تغلق المدارس أبوابها لعدة سنوات، مما يحول دون حصول المرشحين المحتملين على شهادات جامعية. وفي حالات أخرى، قد يكون لدى المرشحين شهادات جامعية، إلا أنه من غير الممكن التحقق من خبراتهم الفنية السابقة، أو أنه لم يُنظر إلى خبراتهم السابقة على أنها خبرات فنية. كما يطرح تحقيق التوازن بين الجنسين في وظائف الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية تحديات من نوع خاص في بعض الأماكن، من حيث تحديد المرشحات اللاتي لديهن الحد المطلوب من المؤهلات الدراسية والخبرة.

٣٧ - ووضعت لجنة الخدمة المدنية الدولية معايير اختيار الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية. وتعترم الأمانة العامة معالجة التحديات الرئيسية التي تحول دون تعيين الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية في حالات ما بعد الصراع، مع اللجنة في دورتها التي ستعقدتها في آذار/مارس

٢٠٠٨ سعيًا إلى تحقيق المرونة في تطبيق المعايير المتعلقة بالمؤهلات الدراسية والخبرات. وستسعى الأمانة أيضًا إلى توسيع المهام التي يمكن أن يُعين فيها موظفون وطنيون من الفئة الفنية في عمليات الأمم المتحدة للسلام. وبعد إجراء مناقشات مع لجنة الخدمة المدنية الدولية ومع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة العاملة في الميدان، سيقدم إلى الجمعية العامة تقرير منفصل بشأن الاستعانة بالموظفين الوطنيين من الفئة الفنية.

الانتداب في مهام مؤقتة

٣٨ - كوسيلة لتوفير الدعم السريع بالموظفين للبعثات الجديدة أو البعثات الآخذة في التوسع، يُنتدب مؤقتًا موظفون ذوو خبرة ومهارة من أكثر البعثات ثباتًا إلى بعثة جديدة أو بعثة آخذة بالتوسع لفترة قصيرة الأجل لا تتجاوز عادة ٩٠ يومًا، في انتظار عملية التعيين المعتادة، وتواصل البعثات المرسلة خلال تلك الفترة إبقاء هؤلاء الموظفين على ملاكها. وأقرت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٤٠ من الجزء الثامن من تقريرها العام بشأن عمليات حفظ السلام (A/61/852)، بأن تلك الانتدابات تكون ضرورية أحيانًا. إلا أن البعثة المرسلة لا يمكنها أن تستعيز عن الموظف المنتدب خلال فترة الانتداب المؤقتة، كما تخسر البعثة المتلقية بانتهاء انتدابه القدرات والخبرة التي يكون قد اكتسبها. وأشارت اللجنة الاستشارية إلى أنه قد يفيد أكثر السماح للأمين العام بإعارة الموظف لفترة تصل إلى عام، مما يسمح للبعثة المرسلة بمملء الوظيفة الشاغرة مع عدم إعاقة أعمال البعثة المتلقية.

٣٩ - وجرت العادة على أن يقتصر الانتداب في مهام مؤقتة إلى البعثات الميدانية على فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر، بما يتسق مع السياسات الحالية التي تخوّل رؤساء الإدارة انتداب موظفين إلى وظائف شاغرة مؤقتًا لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر دون الإعلان عن وظيفة شاغرة مؤقتًا. وتؤدي القدرة على إعادة تعيين موظف أو إعارته مؤقتًا لمدة تصل إلى سنة واحدة، دون اشتراط الإعلان عن شعور الوظيفة، إلى توفير مرونة أكبر في تلبية الاحتياجات الفورية من الموظفين اللازمين للبعثات الجديدة أو للبعثات الآخذة في التوسع. وعلى وجه العموم تكون البعثات المرسلة أكثر ثباتًا ولديها قوة عاملة أكثر خبرة، وبمكناها بالتالي استيعاب موظفين جدد وتدريبهم بأفضل مما تفعله بعثة جديدة أو بعثة آخذة في التوسع. وبفضل تخصيص النفقات المرتبطة بإعارة خدمات الموظف للبعثة المتلقية، تتمكن البعثة المرسلة بالتالي من الاستعاضة عن الموظف وتدريب موظف أقل خبرة أو موظف جديد مع تحسين الشفافية في حساب تكاليفه.

متطوعو الأمم المتحدة

٤٠ - لاحظت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٤٤ من الجزء الثامن من تقريرها A/61/852، أن المعدلات المطبقة على متطوعي الأمم المتحدة في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا قد تغيرت في الآونة الأخيرة. ولاستعراض التوازن الملائم في ملاك موظفي البعثة مستقبلاً، طلبت اللجنة تقديم معلومات في سياق دورة ميزانيات حفظ السلام المقبلة بشأن تكلفة دعم المتطوعين، على النحو التالي:

(أ) يرد في المرفق الثاني التكاليف المبدئية لمتطوعي الأمم المتحدة السارية منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦ والتي أدرجت في توجيهات ميزانية إدارة الدعم الميداني للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ المرسله في تموز/يوليه ٢٠٠٧. وتُقدِّم التكاليف المبدئية اعتباراً من آب/أغسطس ٢٠٠٧. وترد التكاليف المبدئية المنقحة في المرفق الثالث.

(ب) ويرد فيما يلي تقدير لتكاليف عناصر متطوعي الأمم المتحدة:

تكاليف غير متكررة	تكاليف متكررة	تكاليف قياسية	تكاليف خاصة بالبلد	تكاليف منقحة سنويا
١ - نفقات ما قبل النقل ونفقات النذب والإعادة إلى الوطن	X		X	
٢ - منحة الاستقرار	X		X	X
٣ - بدل المعيشة للمتطوعين		X	X	X
٤ - تكملة بدل مراكز العمل	X	X		
٥ - التوجيه والتدريب	X	X		
٦ - بدل إعادة التوطين	X	X		
٧ - التأمين الصحي/التأمين	X	X		
٨ - زيارة الوطن		X	X	
٩ - مجموعة لوازم طبية	X	X		
١٠ - الدعم البرنامجي	X	X		

٤١ - تشمل التقديرات المبدئية تكاليف ما قبل النقل، وتكاليف التعيين والإعادة إلى الوطن، ومنحة الاستقرار، وبدل المعيشة للمتطوعين، وتكملة بدل مراكز العمل الخطرة، وبدل التوجيه والتدريب، وبدل إعادة التوطين، وبدل التأمين الصحي/التأمين على الحياة، ونفقة زيارة الوطن، ونفقة مجموعة اللوازم الطبية، ونفقات الدعم البرنامجي. وتتفاوت

التكاليف من سنة إلى أخرى، كما هو موضح في المرفق الثاني (الذي يبيّن التكاليف اعتباراً من آب/أغسطس ٢٠٠٦) وفي المرفق الثالث (الذي يبيّن التكاليف المنقحة في آب/أغسطس ٢٠٠٧)، وذلك بسبب التغير في بدل المعيشة الشهري الذي يشكل عنصراً في كل من بدل المعيشة للمتطوعين ومنحة الاستقرار.

٤٢ - وينقح سنوياً بدل المعيشة الشهري المدمج في بدل المعيشة للمتطوعين ومنحة الاستقرار (عادة ما يكون ذلك في شهر آب/أغسطس). بما يتسق مع التغير في مضاعف تسوية المقرر. وإضافة إلى بدل المعيشة الشهري، يتألف بدل المعيشة للمتطوعين من بدل الإقامة وبدل الأسرة. وتعادل منحة الاستقرار ثلاثة أضعاف معدل بدل المعيشة الشهري في عملية حفظ سلام محددة.

٤٣ - والتكاليف الشكلية الواردة في الميزانيات المقترحة لبعثات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ هي ذاتها التي كانت سارية بدءاً من آب/أغسطس ٢٠٠٦، وستختلف عن التكاليف المبدئية المنقحة الأحدث عهداً (المبينة في المرفق الثالث). وسيرد في سياق تقارير الأداء الأثر الناشئ في الاحتياجات من الموارد.

العمليات الجوية

٤٤ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ٥ من الجزء الثالث عشر من قرارها ٢٧٦/٦١، أن يواصل تعزيز التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال العمليات الجوية وأن يبين في تقريره الاستعراضي الحالي مدى التقدم المحرز. وتواصل إدارة الدعم الميداني وبرنامج الأغذية العالمي العمل على كفالة قدر أكبر من التنسيق بينهما في مجال العمليات الجوية. والهدف المشترك للهيئتين هو التوصل إلى مجموعة متفق عليها من معايير الطيران المشتركة التي يمكن الاستعانة بها كمعيار في استخدام أصولهما الجوية بشكل متبادل بغية تحقيق وفورات في مناطق العمليات المشتركة. ويكفل تنفيذ معيار متفق عليه ليس فحسب أن تكون العمليات التي تجريها الهيئتان موحدة، وإنما أيضاً متفقة تمام الاتفاق مع القواعد القياسية والممارسات التي أوصت بها منظمة الطيران المدني الدولي. ويشمل التنسيق أيضاً الانتهاء من الإجراءات المتعلقة بتسجيل البائعين وتدريب الموظفين. وقد عقدت إدارة الدعم الميداني وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الطيران المدني الدولي اجتماعاً استمر من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ بغية وضع هذه المعايير في صورتها النهائية. واستخدمت إدارة الدعم الميداني، حتى الآن، ما هو متاح من الأصول الجوية لبرنامج الأغذية العالمي، من أجل تقديم الدعم الجوي للانتخابات التي ستشرف عليها بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ووضعت ترتيبات لتقاسم التكاليف

مع البرنامج فيما يتعلق بالأصول الجوية في البعثات الميدانية مثل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان.

٤٥ - وأشارت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٥٠ من الجزء التاسع من تقريرها (A/61/852) إلى أن الأمانة العامة اتخذت تدابير لاستكشاف إمكانيات تحقيق وفورات وأوجه كفاءة في العمليات الجوية، ولاحظت أن الأمين العام توخى إجراء استعراض شامل لاحتياجات النقل في البعثات الكبيرة بحيث يتم إنجازه مع نهاية عام ٢٠٠٧. وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إبلاغ الجمعية في دورتها المستأنفة الثانية والستين بالنتائج ذات الصلة والتوصيات وأوجه الكفاءة المكتسبة.

٤٦ - وجرت حتى الآن، عمليات استعراض للموارد في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، التي تمثل أكثر من ثلثي إجمالي أسطول الأمم المتحدة. وتم تعليق جهود كانت ترمي إلى توسيع نطاق الاستعراض بسبب نقص في عدد الموظفين اللازم لإجراء هذا الاستعراض الشامل في قسم النقل الجوي من إدارة الدعم الميداني. وبناء على ذلك، يجري العمل الآن على إعداد تقرير مؤقت عن النتائج والتوصيات وأوجه الكفاءة المكتسبة. وكان الهدف من عمليات استعراض الموارد هو التدقيق في الاحتياجات القائمة لدى البعثات في مجال النقل واستكشاف وسائل تلبية تلك الاحتياجات من خلال استخدام جميع وسائل النقل (البرية والجوية) بأكبر قدر من الكفاءة. ولدى إعداد التقرير المؤقت، حددت إدارة الدعم الميداني أهدافاً أساسية لتحقيقها تتمثل في اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية إلى تحسين كفاءة الخدمات الجوية الحالية والمقبلة والفعالية في كلفتها دون الإضرار بالأداء المتعارف عليه المطلوب لتلبية ما كُلفت به البعثات من أهداف ومعايير للسلامة والأمن. وسوف تعمل التدابير المحددة على تشجيع التحسينات في استخدام الأسطول، والاستفادة إلى الحد الأقصى من مكوناته، وخفض تكاليف التشغيل المرتبطة بإدارة العملية الناجمة عن ذلك. وفضلاً عن ذلك، تقوم إدارة الدعم الميداني بشكل مستمر، بالتنسيق مع البعثات، برصد إنفاذ مهمات الطيران إلى البعثات.

٤٧ - وإدارة الدعم الميداني أيضاً بصدد إنشاء المركز الاستراتيجي للعمليات الجوية في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وسيضطلع المركز برصد وتتبع جميع الطائرات العاملة في التحركات الاستراتيجية التي يتم فيها نقل الأشخاص والبضائع جواً عن طريق طائرات تستأجرها الأمم المتحدة لاستعمالها في جميع البعثات. وهذا ما سيمكن إدارة الدعم الميداني من التخطيط للرحلات ودعمها بين البعثات وتعزيز استخدام الأصول الجوية القائمة لدى الأمم

المتحدة إقليمي وعالميا. وستؤدي الهيكلة الإقليمية لعدد كبير من الطائرات النفاثة في عنتيبي، أوغندا، ومورونوفيا، ليبيريا، من أجل البعثات القائمة في كل من شرق أفريقيا ووسطها وغربها، إلى تعزيز قدرة المنظمة على الاستجابة لتحركات القوات وتحركات البضائع على النطاق الإقليمي وإنجاز قدر أكبر من الكفاءة في التكلفة. وقد هيأت إدارة الدعم الميداني الأصول الجوية اللازمة لغرب أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وتتوقع الانتهاء من تهيئة الأصول الجوية اللازمة للدعم الجوي الإقليمي لشرق أفريقيا ووسطها في نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

٤٨ - ووفقا لما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٢ من الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٦٦/٦٠، وأعدت تأكيده في قرارها ٢٧٦/٦١، تعاقبت إدارة المشتريات عام ٢٠٠٧ مع شركة استشارية لإجراء تحليل لأثر الهيكل الجديد لتقدير التكاليف المتعلق بعمود العمليات الجوية بغرض تحديد ما إذا كان تطبيق ذلك الهيكل قد أسفر عن تحقيق وفورات أو غيرها من المنافع. ولم تسفر الدراسة الاستشارية، التي أنجزت في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، عن تحديد أية منافع يمكن أن تنجم عن تغيير هيكل التكاليف، وخلصت إلى أن تبديل هيكل التكاليف لم (ولن) يعالج فعليا شواغل التكلفة في الأمم المتحدة. ومن جهة ثانية، لم يكن بالإمكان إرجاع ارتفاع الأسعار الذي شهدته السنوات الماضية إلى أي عامل اقتصادي فردي، إذ لم تسمح البيانات المتاحة سوى بتحليل محدود للاتجاه، وليس إجراء مقارنات مباشرة لمعدلات الصرف. ومع ذلك، أشارت الدراسة الاستشارية إلى حدوث تحول، بعد عام ٢٠٠٣، في ممارسة البائعين من خلال تحميل تعويض كبير على العنصر الثابت والمضمون في هيكل التكاليف بوصفه وقاية من المخاطر (التأمين، والصيانة، ودعم الطاقم، وما إلى ذلك). وعلى العكس من ذلك، تشكل إلى حد كبير ساعات الطيران التي تعتبر عنصرا متغيرا عاملا ذا تكلفة منخفضة نسبيا في مقترحات الأسعار التي يقدمها البائعون. ورغم صعوبة وضع أية أسس للمقارنة في الصناعة بسبب طبيعة العمليات الجوية التي تستأجرها الأمم المتحدة، أمكن عكس هذا الاتجاه في الصناعة. وخلصت الدراسة الاستشارية إلى أن تبديل هيكل التكلفة الحالي بمعزل عن إجراء تغييرات في مجالات أخرى مرتبطة به، بما في ذلك التخطيط للمقتنيات، واستراتيجية الشراء، والقدرة على التنبؤ بالطلب، لن يعالج فعليا زيادة التكاليف التي تشهدها الأمم المتحدة. كما خلصت إلى أنه ثمة حاجة إلى الانتقال من استراتيجية الشراء المتمثلة في طلب تقديم العطاءات، التي تم تجاوزها من خلال الطلب على الرحلات الجوية المستأجرة الطويلة الأجل، إلى نهج طلب مقترحات الشراء الذي يراعي الأداء، بما في ذلك تحديد العوامل المتعلقة بالتكلفة والعوامل غير المتعلقة بها، بغية تلبية احتياجات هذا الطلب الكبير على الخدمات المستأجرة الآخذ في التوسع باستمرار.

٤٩ - ويراجع مكتب خدمات الرقابة الداخلية حالياً حسابات عملية إدارة العمليات الجوية التي تقوم بها الأمم المتحدة، الأمر الذي قد يلقي المزيد من الضوء على الخلاصة المذكورة آنفاً. وستتمكن الأمانة العامة بذلك من وضع خيارات بغية مواصلة تحسين استراتيجية ذلك المجال الحيوي بالنسبة لعمليات السلام، وتحسين عملياته وسيره.

سلامة الطيران: المكاتب الإقليمية

٥٠ - أنشئ المكتب الإقليمي لسلامة الطيران في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا كمشروع نموذجي لتقييم مدى قابلية تطبيق المفهوم الإقليمي في عمليات حفظ السلام. ويقدم المكتب خدماته لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، كما يقوم بالرقابة على السلامة لدى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا. وقد رحبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٧/٦٠، بإنشاء المشروع النموذجي للمكتب الإقليمي لسلامة الطيران في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم، قدر الإمكان، تقييماً أولياً للمشروع النموذجي في العرض المقبل للميزانية. وأشارت الجمعية العامة إلى أنه إذا كان المفهوم قابلاً للتطبيق، فإنها ستنظر في مقترحات من شأنها إنشاء مكاتب إقليمية لسلامة الطيران في بعثات حفظ السلام الأخرى.

٥١ - وقد بدأ المكتب الإقليمي لسلامة الطيران أنشطته في شباط/فبراير ٢٠٠٧ بتوظيف أول موظف إقليمي لسلامة الطيران، واكتمل ملاك موظفيه في أيار/مايو ٢٠٠٧. وخلال الفترة القصيرة منذ إنشائه، حقق المكتب إنجازات جوهرية في عدد من المجالات الأساسية، وهي: العودة إلى تقديم المساعدة المنتظمة إلى البعثات التابعة؛ وإحياء أنشطة مجالس سلامة الطيران في البعثات؛ وتحديث برامج منع الحوادث وخطط الاستجابة لحالات الطوارئ في البعثات؛ وإقامة اتصالات منتظمة مع البعثات، بما في ذلك الاجتماعات عبر الهاتف والاجتماعات عبر الفيديو؛ وكفالة التعميم الدوري للنشرات الشهرية وغيرها من المعلومات المتعلقة بسلامة الطيران؛ وإنشاء الموقع الشبكي للمكتب وافتتاحه.

٥٢ - كما أقيمت اتصالات وجرى تبادل للمعلومات بين المكتب وموظفي الطيران لدى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وتنظر إدارة الدعم الميداني في توسيع نطاق المكتب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بحيث يتولى الرقابة على سلامة الطيران في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. وأوردت الاقتراحات المتعلقة بالموارد في الميزانية المقترحة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

٥٣ - ويأتي إنشاء المكتب الإقليمي لسلامة الطيران متماشيا مع الممارسة المتبعة عالميا في قطاع الطيران والمتمثلة في الفصل بين سلامة الطيران والأنشطة اليومية المتعلقة بالعمليات الجوية، لتجنب التضارب المحتمل في المصالح ولكفالة الرقابة الفعالة على سلامة الطيران. وقد أثبتت أنشطة المكتب الإقليمي لسلامة الطيران في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات حتى الآن أن المفهوم قابل للتطبيق على واقع العمليات الجوية التي تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني. ويرحب القائمون على إدارة البعثات بإقامة اتصالات مع البعثات التابعة، وقد شجعوا على التبادل الصريح والمتواصل للمعلومات، وعلى ثقافة الإبلاغ دون توجيه اللوم، وعلى توفير رقابة فعالة وعالية الجودة على سلامة الطيران.

٥٤ - وتوفر النتائج التي تمخض عنها تنفيذ هذا المشروع النموذجي أساسا متينا لتعميم المفهوم الإقليمي لسلامة الطيران في إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني على المناطق الأخرى. وبالتالي تنوي إدارة الدعم الميداني اقتراح إنشاء مكتب إقليمي لسلامة الطيران في غرب أفريقيا يوفر الرقابة على سلامة الطيران لدى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ومكتب الأمم المتحدة الموحد في سيراليون. وسيتوقف إنشاء مكاتب إقليمية أخرى على الحالة الفعلية والانتشار الحالي والولايات الموكلة إلى البعثات في المناطق الجغرافية المحددة.

النقل البري

٥٥ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١ من الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٧٦/٦١ أن يضمن تقريره الاستعراضى العام معلومات عن التقدم المحرز صوب تحقيق إدارة شاملة لقطع الغيار.

٥٦ - وبُدى في اتخاذ عدد من الخطوات في المقر وفي البعثات الميدانية لمواصلة تعزيز جودة إدارة قطع الغيار، وأسفرت هذه الخطوات عن نتائج إيجابية، منها:

(أ) استعراض جميع السياسات والممارسات المتعلقة بإدارة قطع الغيار في سياق الهيكل الجديد للأسطول، وتم تعميمها على جميع البعثات لتنفيذها. وتخضع هذه البعثات للرصد على نحو مستمر، مع التركيز على البعثات التي لديها مخزون تزيد قيمته على عشرة في المائة من قيمة مخزون الأسطول؛

(ب) يجري إعداد ميزانية قطع الغيار حاليا بالاستناد إلى سجلات الاستعمال الفعلي لا إلى مجرد التقدير. وتوضع ميزانيات البعثات الجديدة بحيث لا تتجاوز قيمة مخزونها نسبة ثلاثة في المائة من قيمة الأسطول في السنة الأولى. أما في البعثات القائمة فالهدف هو

ألا تتجاوز هذه النسبة خمسة في المائة من قيمة مخزون أسطول العربات الخفيفة، وتسعة في المائة من قيمة اللوجستيات والعربات المتخصصة؛

(ج) بدأت عملية لتصنيف مخزون قطع الغيار بهدف تحديد المخزونات السريعة الحركة والمخزونات البطيئة الحركة. ويهدف هذا التحليل إلى التأثير في مستوى الطلب والمخزون بغية ترشيدهما؛

(د) نُظِّمَت دورات تدريبية متخصصة لموظفي المخازن التقنية الغرض منها تعريف الموظفين المعنيين بتقنيات الإدارة الحديثة لقطع الغيار وأفضل الممارسات المعمول بها مع البائعين.

إدارة الوقود

٥٧ - طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٢ من الجزء السادس عشر من قرارها ٢٧٦/٦١، إعداد دليل لإدارة الوقود وإجراءات تشغيل موحدة. وطلبت أيضا معلومات عن عملية استعراض نموذج الأعمال الحالي المتعلق بتوفير الوقود، والتدابير المتخذة لتحسين إدارة الوقود، بما في ذلك معلومات عن الخبرة المكتسبة من استخدام النظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود في البعثات ومن مشاريع نظام تسجيل استهلاك الوقود، وعن الخطط الرامية إلى استخدام نظم بديلة تستهدف دعم الإدارة الشاملة للوقود. وتوفيرا لاحتياجات البعثات الميدانية من الوقود، تتولى إدارة الدعم الميداني اليوم إدارة ما يزيد على ٨٠ عقدا لوقود البعثات تزيد قيمتها التراكمية (حتى عام ٢٠١٠) على ١,٥ بليون دولار. وتنوي الإدارة مواصلة دعم المناولة العالمية للوقود من خلال صياغة أفضل الممارسات وتطبيقها في ميدان إدارة الوقود، بما في ذلك الدعم الاستراتيجي والتقني والتشغيلي اليومي للبعثات الميدانية، ومواكبة ذلك ببرامج صارمة للتفتيش ومنع الغش.

٥٨ - وخلال العام، استخدمت الموارد للإبقاء على الخدمات المقدمة من فريق استشاري يضطلع بإجراء استعراض متعمق لدليل الوقود الحالي الذي ما يزال في صيغة مشروع. وتضمن التحليل الذي أجراه الفريق تقييما مباشرا للعمليات المتعلقة بالوقود لدى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وفي نهاية الاستعراض، قدم الفريق الاستشاري إلى الإدارة دليلا شاملا للعمليات المتعلقة بالوقود في إدارة الدعم الميداني. ويضم الدليل في وثيقة واحدة المعايير الدولية المتعددة التي تنطبق على عمليات الوقود لدى المنظمة، بالإضافة إلى العمليات المتصلة بمناولة الوقود وتحديد مصادره، وإدارة سلسلة الإمداد، والتخطيط لحالات الطوارئ، والصحة والسلامة والمسائل المتعلقة بالبيئة ومراقبة النوعية. وسينشر الدليل على شبكة

الإنترنت بحيث يتسنى للبعثات الميدانية وموظفي المقر استعراضه، ويُتوقع أن يبدأ العمل به خلال الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

٥٩ - وبالإضافة إلى استعراض دليل الوقود، واستناداً إلى الطلب الوارد في تقرير اللجنة الاستشارية (A/61/852)، الفرع التاسع، الفقرة ٥٤، خططت الإدارة للاستعانة بالخبرة اللازمة لإجراء استعراض تكميلي لنموذج العمل المتعلق بإدارة الوقود بهدف تحسين ممارسات ونظم العمل في هذا المجال. وتضمنت ميزانية حساب الدعم المعتمدة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ الموارد اللازمة للاضطلاع بهذه المهمة. ويتضمن بيان العمل لهذه المهمة الاستشارية طلباً بتوفير الخدمات التالية:

(أ) تحديد مجالات الخطر في عمليات الوقود الميدانية والمعدات المركبة في البعثات، والتدابير اللازمة لتطبيق أفضل الممارسات السارية في القطاع بما يتماشى واحتياجات الأمم المتحدة؛

(ب) إجراء استعراض تقني لعقود نظام المعدات الحالية مع التركيز على عامل الملاءمة، ومستويات السلامة المطلوبة والشروط/المعايير المرتبطة بتخزين الوقود وتوزيعه على النحو المناسب في الميدان؛

(ج) صياغة مواصفات تقنية لمجموعة متنوعة من أحدث طراز من معدات الوقود المتقدمة بغرض استخدامها في الميدان.

٦٠ - وفي الفقرة ٢ من الجزء الخامس عشر من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١ والفقرة ٥٤ من الفرع التاسع من تقرير اللجنة الاستشارية (A/61/852)، طُلب إلى الأمين العام تقديم معلومات عن الخبرة المكتسبة من استخدام النظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود في البعثات، ومن مشاريع نظام تسجيل استهلاك الوقود، وعن الخطط الرامية إلى استخدام نظم بديلة تستهدف دعم الإدارة الشاملة للوقود، والتي يتوقع البدء بها خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩. وقد بدأ العمل بالنظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود في البعثات لدى كل من بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وقد بينت تجربة بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي تتميز باستخدامها للنظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود على نطاق واسع، أن في وسع البعثات استخدام هذا النوع من النظم لتخطي مواطن القصور الخطيرة في مدى الوضوح والرقابة فيما يتعلق بتخزين الوقود واستهلاكه. ومن بين الأمثلة على ذلك التقارير عن مواطن التضارب التي تعد باستعمال النظام الإلكتروني للمحاسبة

المتعلقة بالوقود، والتي كان لها دور أساسي في الحد من محاولات الغش في الوقود لدى البعثة و/أو منعها، واستخدام النظام في إجراء تحقيقات مركزة على عدد من المجالات مثار القلق أو الشك إزاء الأنشطة المصرح بها والبلاغات عن استهلاك الوقود. وبما أن إدارة الدعم الميداني قد لاحظت قيمة وأهمية نظم تسجيل استهلاك الوقود، فقد عمدت إلى تقديم موعد خطتها لبدء العمل بنظام لدعم الإدارة الشاملة للوقود في البعثات الميدانية. وتحقيقاً لهذا الغرض، قامت لجنة إدارة المعلومات ولجنة استعراض المشاريع باستعراض وإقرار دراسة حدودى معيارية رفيعة المستوى للنظام الإلكتروني لإدارة الوقود، تستند إلى النظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود وتحل محله. ويجري الآن الانتهاء من وضع المواصفات التقنية للنظام المذكور، ثم عرضها على قسم المشتريات، بالتشاور مع إدارة الدعم الميداني. ويُتوقع أن تنفذ نظاماً إلكترونياً لإدارة الوقود بعثة واحدة على الأقل بحلول الربع الأول من عام ٢٠٠٩.

حصص الإعاشة

٦١ - طلبت اللجنة الاستشارية إلى الأمانة العامة، في الفقرة ٣٤ من الفرع السابع من تقريرها (A/61/852)، مراعاة توفير حصص إعاشة عالية الجودة عند إبرام العقد العالمي بشأن حصص الإعاشة. وطلبت أيضاً معلومات حول هذه المسألة في الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام. ولدى إدارة الدعم الميداني ١١ عقداً جارياً لخصص الإعاشة تدار من المقار، وتقارب قيمتها ٨٧٠ مليون دولار على مدار عدة سنوات، وتستخدم لتوفير الدعم لقوات يزيد مجموعها عن ٩٢ ٠٠٠ فرداً. وتتضمن حصص الإعاشة منتجات مجمدة ومبردة وجافة وطازجة ومعلبة. وتقدم الأمم المتحدة هذه الخدمات للقوات في كل بعثة من خلال عقد إنجاز كلي تبرمه مع متعاقد ذي خبرة يتم الحصول على عرضه دولياً لتوفير الأغذية وما يتصل بها من خدمات، بما يتماشى والمعايير الدولية ووفقاً لمواصفات الأمم المتحدة. وعادة ما تتضمن الخدمات الفردية المقدمة في إطار عقد حصص الإعاشة خدمات التخزين والخدمات اللوجستية، بما في ذلك توزيع الأغذية على مستوى الوحدة. ويشترط في المتعاقدين المختارين أن يشترروا الأغذية من مصادر موافقة للمعايير الدولية، وأن يقوموا بشحنها إلى كل بعثة.

٦٢ - وقد أحررت عدة تحسينات في إدارة حصص الإعاشة، كان من بينها مراجعة بنود التعاقد وتعزيز الإجراءات بما يكفل استمرار المنظمة في توفير حصص الإعاشة المناسبة وذات النوعية الجيدة للقوات الموجودة في الميدان. ويعد جدول الأمم المتحدة لخصص الإعاشة وسيلة للتوصل إلى أساس لتوفير حصص إعاشة معتدلة السعر وصحية ومتوازنة من الناحية الغذائية وثابتة على المستوى الوطني. كما يتيح جدول حصص الإعاشة للبلدان المساهمة

بقوات خيار الاستمرار في استخدام الحد الأعلى لحصة الشخص الواحد في اليوم الواحد القائمة على الكميات والقيم القصوى، أو الاستناد في التموين إلى نظام الحد الأقصى من السعرات الحرارية للشخص الواحد في اليوم، أي نظام يستند إلى السعرات الحرارية ويوفر للوحدات مرونة إضافية من حيث التفضيلات الغذائية. وتم تحديد الحد الأقصى للسعرات الحرارية على أساس المعايير الغذائية التي حددتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية، وتوجيه من خبراء التغذية في البلدان المساهمة بقوات، وبالاستناد إلى المقاييس الوطنية لحصص الإعاشة. ويوفر كلا النظامين لقادة القوات ما يلزمهم من وسائل لكفالة حصول القوات على الغذاء الملائم واستهلاك هذه الأغذية التي تتماشى وأنماط الغذاء الوطنية.

٦٣ - وفيما يتعلق بالإمداد بحصص الإعاشة على الطبيعة، يجب على المتعاقدين الاحتفاظ بمخزون احتياطي يعادل ١٤ يوما من حصص الإعاشة، وضمان مخزون يعادل سبعة أيام من قوارير المياه وحصص الأمم المتحدة للإعاشة المعلبة. وتنطوي جميع العقود الجديدة على نظام فعال لمقاييس الأداء، بما في ذلك مقاييس للجودة والتسليم في الوقت المناسب. وإجمالا جرى إبرام ثمانية من هذه العقود الجديدة لصالح بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. كما يتوقع إبرام ثلاثة عقود إضافية عام ٢٠٠٨ لصالح بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. كما تنص هذه العقود الجديدة على حق الأمم المتحدة في إجراء تفتيش على أي جزء من سلسلة إمدادات المتعاقد للتحقق من مدى المحافظة على الجودة.

٦٤ - وتمارس إدارة الدعم الميداني رقابة مستمرة على المسائل المتعلقة بحصص الإعاشة، وهي على اتصال منتظم مع البعثات للتحقق من تنفيذ السياسات والإجراءات المتعلقة بحصص الإعاشة. وتعد البعثات اجتماعات شهرية تناول الأداء مع بائعي حصص الإعاشة. وقد عقد اجتماعان سنويان عن الأداء خلال عام ٢٠٠٧، أحدهما في عنتي، وأوغندا، والثاني في منروفيا، ليبيريا، وشارك فيهما ممثلون عن البعثات وبائعون وممثلون عن المقر من شعبة المشتريات وقسم الإمدادات. كما أجريت زيارتان خلال عام ٢٠٠٧ إلى بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي بهدف تقديم الدعم والتوجيه للبعثات أثناء تنفيذ العقد الجديد لحصص الإعاشة. وعلاوة على ذلك

تُزود البعثات بمجموعة من الأدوات لمساعدتها على إدارة العقود وإعداد ميزانية حصص الإعاشة. ويتوفر لجميع البعثات الآن مشروع المبادئ التوجيهية في مقر الأمم المتحدة المتعلقة بإدارة حصص الإعاشة (قيد التنقيح)؛ ونموذج مقر الأمم المتحدة لميزانية بدء عمل البعثات؛ ومشروع معيار الأمم المتحدة لسلامة الأغذية المتعلق بالمزودين، ومشروع الإجراءات التشغيلية الموحدة المتعلقة بحصص الإعاشة العامة؛ ومشروع خطة ضمان جودة حصص الإعاشة في الوحدات؛ وجدول الأمم المتحدة لحصص الإعاشة ومواصفاتها؛ واشتراطات الأمم المتحدة المتعلقة بأحجام أغلفة أصناف جدول حصص الإعاشة.

٦٥ - وسيكفل الانتهاء من استعراض واستكمال وثيقة المبادئ التوجيهية أن يتجلى فيها التغيرات في برنامج حصص الإعاشة، وأن توفر التوجيه لتنفيذ الجدول الجديد لحصص الإعاشة الذي اعتمد حديثاً. وقد استعانت الإدارة باستشاري من الخارج لإتمام تنقيح وثيقة المبادئ التوجيهية لحصص الإعاشة وتضمينها بمجموعة الاستثمارات ومرفقات أخرى. ومن المتوقع الانتهاء من إعداد المبادئ التوجيهية المنقحة خلال عام ٢٠٠٨. وسيستكمل هذا العمل بشراء نظام لإدارة حصص الإعاشة متوافر في الأسواق مصحوب ببرنامج حاسوبي معد له خصيصاً وسيُنشر النظام النموذجي في بعثة ميدانية واحدة، ويُتوقع إتمام النشر بحلول نهاية السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

النشر السريع للموارد العسكرية

٦٦ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمانة العامة في الفقرة ٤ من الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٧٦/٦١ أن تقدم معلومات مستكملة عن النشر السريع للموارد العسكرية. وبغية إعادة تحديد الاحتياجات التشغيلية للبعثات والفترات الزمنية اللازمة للاستجابة لها، أُعدت وثيقة متعلقة بالسياسات عنوانها "تعزيز البعثات الميدانية - القدرات المعززة القابلة للنشر السريع" وأصدرت في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧. واستناداً إلى هذه السياسة المقترحة، أنشئت عملية تحليل ثمر بثلاث مراحل، وأجري تقييم لتحديد البعثات التي تتطلب دعماً في مجال القدرات المعززة القابلة للنشر السريع، ولتحديد تفاصيل معينة عن عملية التصدي المرجح أن تشتد الحاجة إليها وقت الأزمات.

٦٧ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٧، حُددت خمس بعثات (بعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار) كأكثر البعثات حاجة في الأجل القصير إلى قدرات معززة للدعم قابلة للنشر السريع. وأُنجز تقييم للاحتياجات في مجال التعزيز الاستراتيجي لكل بعثة بتحديد الدعم اللازم تقديمه من حيث

النوع والحجم والفترة الزمنية اللازمة لتقديمه في كل حالة. وعقب استعراض شامل لعمليات التقييم هذه استنتج أن إدارة عمليات حفظ السلام تملك ما يكفي من بيانات ومعلومات للتيقن رسمياً من أن البلدان المساهمة بقوات التي تملك القدرات التنفيذية المطلوبة على استعداد لتوفير القوات اللازمة للوفاء بالقدرات المعززة للدعم القابلة للنشر السريع التي تقرر أنها ضرورية في حالة نشوء أزمة خطيرة. وقد تلقت حالياً دول أعضاء مختارة مذكرة شفوية مشفوعة بملخصات عن البعثات، تطلب دعمها في توفير قوات لبعض البعثات أو كلها. وطلبت إدارة عمليات حفظ السلام رداً بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وحتى ٢٩ شباط/فبراير، لم تكن جميع الدول الأعضاء التي تلقت مذكرة شفوية قد أرسلت رداً، إذ ذكرت أن الحكومات في حاجة إلى إنهاء نظرها في الطلب. وأشارت جميع الدول الأعضاء التي ردت حتى الآن إلى أنها لا تستطيع توفير ما طلب من قدرات قابلة للنشر السريع، وأعلن بعضها أنها قد تنظر في توفير الدعم في مجال النقل الجوي الاستراتيجي للدول الأخرى التي توفر القدرات القابلة للنشر المطلوبة.

٦٨ - وفيما يتعلق بمسألة تعديل نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية، تركز إدارة عمليات حفظ السلام حالياً على قيام البلدان المساهمة بقوات بإعادة تأكيد التزامها، وعلى زيادة عدد الوحدات التي يجرى التعهد بتوفيرها على مستوى النشر السريع. وأحاطت الإدارة علماً بأنه في حين أن المستويين التقليديين ١ و ٢ يفيدان في تشجيع البلدان الحديثة العهد بالمساهمة بقوات، لا يليبى المستوى ٣ احتياجات الأمم المتحدة لسببين وهما: (أ) احتمال ألا تكون القدرات المكرسة لمستوى النشر السريع متاحة للبعثة أو البعثات المحددة التي في أشد الحاجة إليها بسبب تكريس تلك الموارد لأنشطة أخرى تنفذها الدول الأعضاء؛ (ب) ارتئي أن عدم التيقن من أن الموارد التي تم التعهد بتقديمها ستوفر للبعثة التي تحتاج إلى هذه الموارد أمر غير مشجع.

٦٩ - وتشير المستجدات الأخيرة إلى أن مفهوم القدرات المعززة القابلة للنشر السريع سيشهد مزيداً من التطور، وإلى أن نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية سيضطلع بدور جديد في إدارة حالة القدرات المقدمة من الدول الأعضاء بكيفية مماثلة لمستوى النشر السريع. وسيواصل استكشاف هذا الدور المنوط بنظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية وتطويره بينما يُنفذ الترتيب المتعلق بالقدرات المعززة القابلة للنشر السريع خلال السنة المالية المقبلة. وسيخضع نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية عام ٢٠٠٨ لإعادة تقييم شامل، مع إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء من المتوقع أن تبدأ في أوائل عام ٢٠٠٨. وستتوج العملية باجتماع تعقده الدول الأعضاء في موعد أقصاه أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ لمناقشة الطريق التي سينهجها نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية في المستقبل.

بدل الإقامة المقرر للبعثات

٧٠ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٦/٦١ على ترتيبات الدعم المنقحة الخاصة بضباط الأركان التي يدفع بموجبها بدل الإقامة المقرر للبعثات عوضاً عن رد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات. وقد نُفذت ترتيبات الدعم المنقحة في جميع بعثات حفظ السلام ابتداءً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وأذنت الجمعية العامة أيضاً في الفقرة ٢ من الجزء الحادي عشر من القرار ٢٧٦/٦١ بأن يدفع، حسب الاقتضاء، لضباط الأركان خلال سفرهم الرسمي داخل نطاق البعثة، بدل الإقامة المقرر للبعثات في الحالات التي لا تستطيع فيها البعثة توفير السكن و/أو الطعام. وطلب القرار كذلك أن تُستعرض هذه المسألة في سياق التحليل المطلوب في الفقرة ٥٦ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/61/852)، التي طلبت إلى الأمين العام أن يحلل مسألة دفع تكاليف السفر داخل نطاق البعثات بغية وضع سياسة متسقة تستند إلى الأوضاع القائمة على أرض الواقع وتكون مجدية من حيث الكلفة وعادلة بالنسبة للموظفين المعنيين. وترد السياسة العامة المتعلقة بالسفر داخل نطاق البعثات في الأمر الإداري ST/AI/1997/6. وتعمل الأمانة العامة حالياً على جمع وتحليل المعلومات المتصلة بالممارسات التي تعتمدها البعثات لدفع تكاليف سفر جميع الأفراد المدنيين والعسكريين وأفراد الشرطة داخل نطاق البعثات. واستناداً إلى تحليل للمعلومات الواردة، سيجري، حسب الاقتضاء، استعراض وتنقيح السياسة العامة المعمول بها في دفع تكاليف السفر داخل نطاق البعثات. وستبلغ الجمعية العامة بنتائج الاستعراض في دورتها الثالثة والستين.

السلوك والانضباط

٧١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، بموجب الفقرة ٥ من الجزء السادس عشر من قرارها ٢٧٦/٦١، أن ينظر في سبل تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الوحدات المعنية بالسلوك والانضباط ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وغيرها من الكيانات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، في المقر وفي الميدان على حد سواء، وأن يقدم في هذا الصدد تقريراً إليها في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة، في سياق التقرير الاستعراضي العام. وتبين الفقرات التالية، التي تتمحور حول مجالين رئيسيين من المجالات التأديبية المتصلة بإدارة القضايا ووضع السياسات (الوقاية والتدريب والتوعية)، ترتيبات التعاون والتنسيق بين الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط في مقر الأمم المتحدة والأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط في البعثات من جهة، وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، مثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ومكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب أمين المظالم، ومكتب الأخلاقيات، والمنظمات غير الحكومية، من جهة أخرى.

٧٢ - ومنذ عام ٢٠٠٥، بدأ التعاون، على المستوى الإجرائي ومستوى السياسات العامة، بين الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط في المقر ومكتب خدمات الرقابة الداخلية لتحديد إطار يتعلق بدور ومسؤوليات إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في عملية التحقيق في الادعاءات المتعلقة بحالات سوء السلوك من الفئة الأولى والفئة الثانية. وتُعرض طرائق التعاون الحالية في المذكرة المعنونة "تعاون إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني في مجال التحقيقات المتصلة بالفئة الأولى والفئة الثانية" المؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، التي أعدتها الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط ومكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة شؤون السلامة والأمن. وما زالت جوانب عديدة من هذه الإجراءات تتطور، مثل ترتيبات تبادل المعلومات بين الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، وتطبيق أحكام مذكرة التفاهم النموذجية المنقحة بين الأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات التي اعتمدت في الآونة الأخيرة (قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٦١ باء). ويجري أيضا إعداد إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بنشاط المتابعة الذي يجري في المقر، لتوفير توجيهات شاملة بشأن عملية متابعة المسائل التأديبية في المقر، بما في ذلك مع الدول الأعضاء، بغرض كفالة أن تعالج على نحو فعال وخاضع للمساءلة جميع ادعاءات سوء السلوك في عمليات السلام التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام. وسُعد في الوقت نفسه إجراء تشغيل موحد خاص بالعمليات في الميدان.

٧٣ - ويزداد مستوى التفاهم والتعاون بين الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط في المقر وشعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في مجال إدارة حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وبالمثل، يتزايد التعاون بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية والأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط في البعثات الميدانية لحل المسائل التي يمكن أن تعوق تقديم التقارير المتعلقة بالتحقيقات في ادعاءات حالات سوء السلوك الخطيرة في حينها. وتشير التقارير الواردة من البعثات إلى أن تعزيز الحوار أدى إلى تحسن كبير في الإجراءات، مما أفضى إلى زيادة ملحوظة في التقارير المتعلقة بالتحقيقات وإلى تقلص حاد في الفترة الزمنية التي تستغرقها استجابة شعبة التحقيقات لمعالجة الادعاءات المحالة إليهما. ويتمثل أحد الجوانب المهمة الأخرى للتحسن العام الذي شهده مستوى التعاون في زيادة تبادل المعلومات بشأن القضايا، مع مواصلة كفالة ما يلزم من سرية. ويمكن هذا الأمر الأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط في البعثات من تقييم مستوى الادعاءات وخطورتها بشكل أفضل ومن تحسين ما تقدمه من مشورة إلى رؤساء البعثات بناء على ذلك.

٧٤ - وقد أصبحت الأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط في البعثات مكان إيداع معظم الشكاوى المتعلقة بسوء السلوك المرفوعة ضد جميع فئات أفراد حفظ السلام. وبما أن للأشخاص المحتمل أن يتقدموا بشكاوى الحق في تقديم شكاوى سوء السلوك مباشرة إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، دون الرجوع إلى آليات الإبلاغ القائمة الأخرى، من الضروري كفالة الاتساق بين البيانات الموجودة لدى مكتب خدمات الرقابة الداخلية والأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط. ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، بدأ مكتب خدمات الرقابة الداخلية يزود إدارة الدعم الميداني شهريا ببيانات إحصائية.

٧٥ - واتسع نطاق التعاون الذي تجريه الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في مجال تبادل المعلومات ليشمل الجوانب التقنية لقواعد البيانات الخاصة بكل منهما. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، انتهت الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط، بالتعاون مع دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، من استحداث نظام حاسوبي شامل لتتبع سوء السلوك خاص بادعاءات سوء السلوك. ويشمل هذا النظام خصائص للتسجيل والتتبع والإبلاغ، ويمكن للأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط التابعة للبعثات أن تستفيد منه عند الحاجة إلى الاطلاع على معلومات معينة. ومنذ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، شرعت ثلاث بعثات (بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان) في تجريب هذا النظام لفترة يتوقع أن تنتهي في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٨. وبعد قيام مستحدثي هذا البرنامج الحاسوبي باستعراضه بشكل نهائي وإدخال تعديلات محتملة عليه، ستشترك الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط مع دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في تدريب جميع مراكز التنسيق التابعة للبعثات لكي تعتمد الأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط التابعة لجميع البعثات بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وسيتيح هذا التطور الإيجابي لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني وللإدارة العليا في البعثات أداة موثوقة للحصول على المعلومات بشأن ادعاءات سوء السلوك لدى حدوثها. وسيتمكن أيضا هذا النظام الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط في المقر وفي البعثات من إجراء تحليلات إحصائية تفصيلية لادعاءات سوء السلوك وتحديد الاتجاهات التي تسلكها، وبالتالي تحسين مهام الرصد التي تضطلع بها. وسيتمكنها أيضا من اتخاذ التدابير الوقائية أو تكييفها، حسب الاقتضاء، وإعداد برامج الإرشاد والتدريب بطريقة تلي احتياجات البعثات وتحديد النقاط المرجعية للرصد والرقابة.

٧٦ - وبما أن سلطة اتخاذ الإجراءات التأديبية وفرض التدابير التأديبية على الموظفين منوطة بإدارة الشؤون الإدارية، فإن الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط في المقر تعمل، بالتعاون وثيق مع مكتب إدارة الموارد البشرية، على معالجة حالات سوء السلوك التي يقوم بها الموظفون.

وعند تسلم التقارير المتعلقة بالتحقيقات في شكاوى سوء السلوك المرفوعة ضد الموظفين، تلجأ الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط إلى استعراض التقرير حتى تكفل أن النتائج التي تم التوصل إليها والأدلة التي تشكل أساس الشكوى تستدعي إحالة القضية إلى مكتب إدارة الموارد البشرية. وإذا ما أُحيلت القضية إلى ذلك المكتب، تصبح الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط مسؤولة عن إجراء مزيد من التنسيق بين المكتب المذكور والبعثة المعنية فيما يتعلق بالإجراءات اللاحقة. وتكتنف الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط ومكتب إدارة الموارد البشرية عملية التنسيق بينهما لكفالة استخدام موارد المنظمة في القضايا التأديبية التي تتوافر بشأنها أدلة كافية تبرر اتخاذ إجراءات تأديبية. وفي هذا الصدد، تعمم الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط على نظيراتها في البعثات التوجيهات الواردة من مكتب إدارة الموارد البشرية، فيما يتعلق بالممارسة السابقة للأمين العام في المسائل التأديبية.

٧٧ - وتقوم الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط التابعة للمقر بالتنسيق مع مكتب الأخلاقيات ومكتب أمين المظالم، حسب الاقتضاء. وتجدر الإشارة بشكل خاص إلى التعاون مع مكتب الأخلاقيات في سياق المهام المنوطة به لتنفيذ ما ورد في نشرة الأمين العام Protection against retaliation for reporting misconduct and for ST/SGB/2005/21 المعنونة cooperating with duly authorized audits or investigations (the “whistle blower policy” (توفير الحماية من الانتقام بسبب الإبلاغ عن سوء السلوك والتعاون مع عمليات مراجعة الحسابات أو التحقيقات المأذون بها وفق الأصول) (“سياسة الإبلاغ عن المخالفات”). وفي حالة احتكام أحد الموظفين إلى أحكام سياسة الإبلاغ عن المخالفات، يجري التنسيق بين المكتبين لكفالة اتخاذ تدابير لتبديد أي مخاوف من الانتقام. ومن جهة أخرى، يجوز لأمين المظالم أن يعرض على الوحدة المعنية بالسلوك والانضباط المسائل التي تثير القلق، على مستوى القضايا العامة أو الخاصة، بعد الحصول مسبقاً على موافقة مقدم الشكوى أو بناء على التماس منه، وذلك لكي تنظر فيها. وتعقد اجتماعات منتظمة بين إدارة الدعم الميداني ومكتب أمين المظالم لمناقشة هذه المسائل ومتابعتها.

٧٨ - وفي الميدان، تتبادل الأفرقة المعنية بالسلوك والانضباط المعلومات المتعلقة بمسائل السلوك والانضباط الواردة من جميع كيانات الأمم المتحدة العاملة في الميدان والمنظمات غير الحكومية الدولية مع غيرها من كيانات الأمم المتحدة من خلال أفرقة الأمم المتحدة القطرية، ولا سيما من خلال شبكات مراكز التنسيق داخل البلدان، المعنية بمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسين. وتتبادل هذه الشبكات عادة معلومات تتعلق بمسائل من قبيل مدونات قواعد السلوك والسياسات العامة وتدابير منع الاستغلال والاعتداء الجنسين، وآليات الإبلاغ، وبرامج التوعية والتدريب، وذلك بغية توحيد وتبسيط محتواها وما تنطوي عليه من

رسائل وأدوات تنفيذها. وقد أعدت إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني بالتعاون مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة شريط فيديو تدريبيًا بعنوان "العمل باعتزاز: عدم التسامح مطلقًا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين". واستضافت إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، بالتعاون مع هذه المنظمات، مؤتمرًا رفيع المستوى بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وركزت إدارة الدعم الميداني أيضًا على أدوات التوعية بغرض التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي هذا الصدد، أُطلقت حملة في عدد مختار من البعثات على أساس تجريبي، تهدف إلى التقليل من ادعاءات تورط أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في علاقات جنسية/علاقة بغاء مقابل تقديم خدمات.

٧٩ - ووفقًا للفقرة ٦ من الجزء السادس عشر من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١، سيقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة تقرير شامل عن مسألة السلوك والانضباط، يشمل تبريرًا كاملاً لجميع الوظائف مع رتب الموظفين ومهامهم وأثرها في السلوك والانضباط في البعثات.

الترفيه والاستجمام

٨٠ - لاحظت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام التابعة للجمعية العامة في الدورة المستأنفة لعام ٢٠٠٥ أن عمليات حفظ السلام كثيرًا ما تُنفذ في بيئات تتسبب في إجهاد كبير ولا توفر فرصًا لأخذ إجازات قصيرة للاستجمام. وأقرت أيضًا بأن مرافق الترفيه والاستجمام في هذه العمليات تكون غير كافية أحيانًا. وفي الفقرة ٢ من القرار ٣٠٠/٥٩، وبناء على طلب اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الوارد في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٥ في نيويورك (A/59/19/Rev.1)، الفصل ٢، الفقرة ٢٠)، أوصت الجمعية العامة بأن يقوم الأمين العام باستعراض شامل للترفيه والاستجمام المتاحين لجميع فئات أفراد حفظ السلام، وبتقديم مقترحات إلى الجمعية العامة. وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠٧، وأوفد خبير استشاري وموظف ميداني إلى نيويورك وإلى أربع بعثات لحفظ السلام (بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي) لجمع المعلومات اللازمة للاستعراض الشامل الذي قُدم إلى الجمعية العامة بوصفه تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل لاحتياجات جميع موظفي حفظ السلام في مجال الترفيه والاستجمام (A/62/663).

مساعدة الضحايا

٨١ - بالإضافة إلى ذلك، أوصت الجمعية العامة، بموجب الفقرة ٢ من قرارها ٣٠٠/٥٩، وبناء على تقرير الأمين العام (A/59/19/Rev.1 (Part II)، الفصل ٢، الفقرة ٣٤)، بأن يقدم الأمين العام إلى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام استراتيجية شاملة عن تقديم المساعدة إلى ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. واستجابة لهذه الطلبات، أصدر الأمين العام مشروع بيان سياسة الأمم المتحدة ومشروع استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والإيذاء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة أو الأفراد المرتبطين بها (A/60/877، المرفق) (يُشار إليها في ما بعد بـ "استراتيجية وسياسة مساعدة الضحايا").

٨٢ - ونظرت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في الوثيقة في دورتها الستين، وبعد أن ارتأت أن الوثيقة قد تطبق على الأمم المتحدة ككل وليس على عمليات حفظ السلم فحسب، قررت إحالتها إلى هيئة أخرى من هيئات الأمم المتحدة. وبناء على توصية اللجنة الرابعة، أيدت الجمعية العامة في قرارها ٢٩١/٦١ التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام (A/61/19 (Part II)). ففي الفقرة ٧١ من التقرير، دعت اللجنة الخاصة رئيس الجمعية العامة إلى أن يشكل، في أقرب موعد خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة وبمشاركة جميع الدول الأعضاء، فريقاً عاملاً مخصصاً مفتوح العضوية معنياً بمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين، للنظر في استراتيجية وسياسة مساعدة الضحايا (A/60/877). وشكل في تموز/يوليه ٢٠٠٧ فريق عامل مخصص مفتوح العضوية تابع للجمعية العامة. وعقد الفريق العامل اجتماعين في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وأمعن النظر في الوثيقة في الفترة من ٣ إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. واعتمدت الجمعية العامة، بقرارها ٦٢/٢١٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا جرائم الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بمساعدة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/62/595). وفي إطار هذه الاستراتيجية، يتلقى الضحايا مساعدة لتلبية احتياجاتهم الناجمة بشكل مباشر عما تعرضوا له من استغلال أو اعتداء. وقد تشمل المساعدة العلاج الطبي أو المشورة أو الدعم الاجتماعي أو الخدمات القانونية أو الرعاية المادية. وبالإضافة إلى ذلك، توصي الاستراتيجية بأن تعمل الأمم المتحدة مع الدول الأعضاء، في حدود اختصاصها، على تيسير متابعة الشكاوى المتصلة بالأبوة والإنفاق على الأطفال. وقد شرع الفريق العامل المعني بمساعدة الضحايا (وهو جزء من فرقة العمل المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك

الجنسيين التابعة للجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية والسلام والأمن في وضع استراتيجية للتنفيذ ستشمل مذكرة توجيهية موجهة إلى البعثات الميدانية.

باء - المبادرات الإدارية المقترحة القيام بها في المقر

مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

٨٣ - أنشئ مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية في تموز/يوليه ٢٠٠٧ في إدارة عمليات حفظ السلام لتوفير نهج تطلعي متكامل للمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال الأمن وسيادة القانون. ويضم المكتب في كيان واحد القدرات التالية: الشرطة والعدالة والإصلاحات والإجراءات المتعلقة بالألغام ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وكذلك إصلاح قطاع الأمن. ويقدم المكتب الدعم أساساً لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ولكنه يتولى مسؤوليات خارج نطاق بعثات حفظ السلام في بعض المناطق (الشرطة والإصلاحات والإجراءات المتعلقة بالألغام وإصلاح القطاع الأمني على سبيل المثال). ولا تتمثل الوظيفة الأساسية للمكتب في الجمع بين فرادى الكيانات التي كانت موجودة سلفاً في إدارة عمليات حفظ السلام، بقدر ما تتمثل في وضع الأطر الاستراتيجية والتنفيذية المهمة والحفاظ عليها، في مجالات من قبيل السياسات العامة والدعم التنفيذي والتدريب والشراكات، تسهيلاً للتآزر والكفاءة والفعالية أثناء العمل من أجل تعزيز الأمن وسيادة القانون.

٨٤ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير وقبل إنشاء المكتب، واصلت شعبة الشرطة، والقسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية، وقسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في إدارة عمليات حفظ السلام تقديم الدعم لبعثات حفظ السلام، كل في مجال اختصاصه. ومنذ صدور تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٧ بشأن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام والمحافظة عليها (A/61/858)، ازداد قوام عناصر الشرطة المأذون به في عمليات حفظ السلام بما يفوق ٦٥ في المائة وبلغ مستوى يزيد على ١٠ ٠٠٠ فرد، الشيء الذي تطلب زيادة ملائمة في الدعم التنفيذي والاستراتيجي المقدم من شعبة الشرطة. كما شهدت عناصر أخرى كالقسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية، وقسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام زيادة مماثلة في الطلب على خدماتها في بعثات حفظ السلام الجديدة والقائمة. ففي الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وحدها، قدم قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الدعم لأنشطة اضطلعت بها الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام، وشمل عبء العمل الكلي الذي انطوت عليه تلك الأنشطة ٤٠٠ ٠٠٠ مقاتل تقريباً.

وقد تم، من بينهم، نزع سلاح وتسريح ٠٣٦ ٢٥١ مقاتلا، وهم إما بانتظار إعادة إدماجهم وإما قد أتموا تلك العملية. أما الأنشطة المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام في عمليات حفظ السلام فقد سجلت زيادة في الحجم والتكلفة بمقدار عشر مرات، إذ ارتفعت من ستة ملايين دولار عام ٢٠٠٢ إلى ما يفوق ٦٠ مليون دولار عام ٢٠٠٧. وبينما تقوم الإدارة بإنشاء قدرتها المتواضعة في مجال إصلاح قطاع الأمن، أوكل مجلس الأمن لست من عمليات الأمم المتحدة الحالية لحفظ السلام ولاية إجراء إصلاحات في قطاع الأمن، كما أنيطت بخمس عمليات أخرى لحفظ السلام مهمة القيام بطائفة واسعة من الأنشطة المتصلة بالأمن، تشمل الدعم المقدم في ميدان إعادة هيكلة وإصلاح الشرطة الوطنية وأجهزة إنفاذ القانون وقوات الدفاع.

٨٥ - وفي فترة الميزانية الأخيرة، بذلت فرادى هذه العناصر جهدا كبيرا من أجل تلبية الزيادة الملموسة في احتياجات العمليات الميدانية. وفي عام ٢٠٠٧، وافقت الجمعية العامة على إنشاء قدرة الشرطة الدائمة بقرام أولي قدره ٢٥ موظفا فنيا ومساعدان إداريان. وتلقى هذه القدرة الأولية تدريبا مكثفا وتشارك في التخطيط الفعلي لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. ففي الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، جرى إيفاد ١٩ من أفراد قدرة الشرطة الخاصة، بمن فيهم رئيسها، إلى تشاد تمشيا مع المتطلبات التنفيذية. وظل أربعة أفراد في نيويورك للحفاظ على المهام الأساسية التي يتولاها أفراد القدرة في مقر الأمم المتحدة. وبمجرد أن يلتحق الضباط المقدمون من البلدان المساهمة بأفراد الشرطة بشرطة الأمم المتحدة في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، ويصبحوا قادرين على تسلم المهام من قدرة الشرطة الخاصة، وهو ما يرتقب أن يبدأ خلال شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠٠٨، فسوف يبدأ تدريجيا انسحاب أفراد قدرة الشرطة الخاصة، الأمر الذي سوف يحرر قدراتها للاضطلاع بأعمال متوقعة أخرى. وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، ستشارك قدرة الشرطة الخاصة في بعثة للتقييم، يتولى قيادتها مستشار الشرطة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. وسيتم التركيز على خطط الإصلاح وإعادة الهيكلة دعما لبدء مرحلة انتقال تلك البعثة من القيام بولاية تنفيذية إلى القيام بولاية غير تنفيذية تغلب عليها عناصر الرصد والتوجيه والمشورة.

٨٦ - وأكمل قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج جهدا على نطاق المنظومة، شمل ١٦ كيانا آخر تابعا للأمم المتحدة لتطوير المعايير المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإضفاء الطابع الرسمي عليها، وهي مجموعة شاملة من التوجيهات المتعلقة بالسياسات والتنفيذ تجسد نهجا موحدًا للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ووضع القسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية لكتابه التمهيدي عن

عناصر العدل في عمليات السلام المتعددة الأبعاد ودليله الإرشادي المتعلق بالدعم في السجون. وتشكل هذه المواد خطوة مهمة نحو وضع إرشادات شاملة في مجال تعزيز سيادة القانون في البلدان الخارجة من النزاعات.

٨٧ - وعلاوة على توفير الدعم المحدد الهدف لعمليات حفظ السلام، تتولى بعض عناصر مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية أيضا مسؤوليات أوسع نطاقا. وما انفكت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام توفر إطار التنسيق المركزي لجميع أنشطة الدعم للإجراءات المتعلقة بالألغام، داخل الأمم المتحدة وخارجها على السواء، من خلال العمل سويا مع فريق يتألف من ١٤ كيانا دوليا. وفي عام ٢٠٠٦، أنيطت شعبة الشرطة أيضا بمهمة تقديم الدعم لمنظومة الأمم المتحدة في مجال بناء قدرات الشرطة الوطنية وغيرها من أجهزة إنفاذ القانون في البلدان التي لم تُنشأ فيها عمليات لحفظ السلام، وخاصة في سياق التنمية الطويلة الأجل. ومن ثم ستقدم شعبة الشرطة الدعم في ميدان منع نشوب النزاعات لما يزيد على ١٠٠.٠٠٠ ضابط شرطة وغيرهم من موظفي إنفاذ القانون. وأسندت إلى القسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية مسؤوليات مماثلة في مجال دعم البلدان المضيفة وشركاء الأمم المتحدة بغرض تعزيز نظم السجون الوطنية. كما أن القصد من وراء قدرة إصلاح قطاع الأمن المنشأة حديثا هو أن تكون بمثابة كيان مشترك بين الوكالات يقدم الدعم للبلدان المحتاجة خارج إطار بيئة حفظ السلام. وقد وفر هذا الكيان الدعم لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات على نطاق المنظومة المعنية بإصلاح قطاع الأمن وللمشاورات التي جرت بشأن إعداد التقرير الاستشاري المقدم من الأمين العام بشأن ضمان السلام والتنمية: دور الأمم المتحدة في دعم إصلاح قطاع الأمن (A/62/659-S/2008/39).

٨٨ - ووافقت الجمعية العامة على إنشاء خمس وظائف لإصلاح قطاع الأمن في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، اعترافا منها بأهمية أنشطة الأمم المتحدة في مجال إصلاح قطاع الأمن. وسيكون هؤلاء الموظفون جزءا من كيان مشترك بين الوكالات يتولى توفير الدعم في مجال إصلاح قطاع الأمن، تابع لإدارة عمليات حفظ السلام ويخدم منظومة الأمم المتحدة برمتها. وعلى نحو ما أسلف، فإن أولوية هذا الكيان المشترك بين الولايات ستتحسد في إعداد سياسة استراتيجية لإصلاح قطاع الأمن وتطوير التدريب والدعم التنفيذي المقدم إلى البعثات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية. وسيصبح المكتب أقدر على التأكد من النطاق الكامل لاحتياجاته من الموارد في مجال إصلاح قطاع الأمن عندما يتم إنشاء هذا الكيان ويشرع في العمل بشأن كامل مجموعة المسائل المذكورة أعلاه ومع كامل مجموعة الشركاء.

التعاون مع الشركاء، بما في ذلك المنظمات الإقليمية

٨٩ - في الجزء الحادي والعشرين من القرار ٢٧٦/٦١، أكدت الجمعية العامة أهمية التعاون الوثيق مع الشركاء، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء، بما في ذلك الشراكات مع المنظمات الإقليمية، ولاحظت الجهود التي يبذلها الأمين العام لتعزيز تلك الشراكات. ويقتضي عدد عمليات السلام وتعقدتها إقامة شراكات فعالة يكون باستطاعتها أن تيسر التماسك والتنسيق الاستراتيجيين بين جهود حفظ السلام، فضلا عن تلبية الاحتياجات العملية في الميدان. وعلى مدار السنة الماضية، سعت جهود الشراكة التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني إلى إقامة أطر للشراكة تكون قادرة على دعم وتيسير العمل التنفيذي الذي نقوم به مع الشركاء من الأمم المتحدة ومن خارجها.

٩٠ - وفي السنة المقبلة، ستقوم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بتعزيز العمل مع الشركاء الحاليين، فضلا عن توسيع إمكانية التعاون مع الآخرين. ويتيح الهيكل المتكامل للبعثات وعملية التخطيط ذات الصلة إطارا عريضا لتحديد المسائل والأولويات المتعلقة بالشراكة مع الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة المعنية بالشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية. أما فيما يتعلق بالجهات الفاعلة الخارجية، فتوجد أطر للتعاون مع الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، بينما تعمل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني سويا مع شركاء الأمم المتحدة من أجل وضع ترتيبات إيطارية للتعاون، في سياقات ما بعد انتهاء النزاعات، مع البنك الدولي ومنظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي (ناتو). وتشكل هذه الأطر الخطوة الأولى في سبيل وضع طرائق يمكنها أن تسهل تعاوننا العملي في الميدان. وما فتئ الطلب على مثل ذلك التعاون يكبر ونحن بصدد الانتقال إلى مرحلة جديدة من شراكات حفظ السلام مع إنشاء العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والوجود المتعدد الجنسيات في تشاد. ويتطلب التخطيط عمليتين مشتركتين معقدتين من هذا القبيل وتنفيذهما ترتيبات متينة للاتصال والتعاون، بما في ذلك في ميادين من قبيل سلامة البعثة وأمنها، ومسائل اللوجستيات والدعم. وستكون جميع تلك الجهود مشفوعة بتدابير لنشر الأطر وتدريب الموظفين في مقارهم وعملياتهم الميدانية بغية إضفاء الطابع المؤسسي على آليات التعاون والاستفادة الكاملة منها في العمليات المقبلة.

السياسات العامة والتقييم والتدريب

٩١ - أنشئت شعبة السياسات العامة والتقييم والتدريب في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وتوفر الشعبة، التي تتألف من القسم الحالي المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام ودائرة التدريب المتكامل ومن فريقين صغيرين جديدين معنيين بالتقييم والشراكات، قدرة متكاملة للقيام

بما يلي: إعداد ونشر السياسات والمبادئ؛ واستخلاص الممارسات الفضلى وتبادلها بين البعثات الميدانية؛ وإعداد وتنسيق وتنفيذ التدريب الموحد؛ وتقييم التقدم الذي تحرزه البعثات صوب تنفيذ ولاياتها؛ ووضع سياسات وأطر تنفيذية للتعاون الاستراتيجي مع مختلف شركاء الأمم المتحدة والشركاء الخارجيين. وتقدم الشعبة الدعم للبعثات الميدانية وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، وبالتالي فهي توفر خدمات موحدة في مجال السياسات العامة والمواد الإرشادية والتدريب والتقييم داخل المقر وفي الميدان.

٩٢ - وخلال عام ٢٠٠٧، واصل القسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام دعم إصلاح عمليات السلام حتى عام ٢٠١٠ وجهود تحسين الأداء باستحداث المواد المعرفية والإرشادية، ودعم المستشارين المتخصصين أمثال المستشارين في الشؤون الجنسانية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتوفير الدعم المباشر للبعثات الميدانية من خلال الموظفين المعيّنين بأفضل الممارسات. ويدعم هؤلاء الموظفون تحسين الأداء في بعثاتهم ويستخلصون الدروس وغيرها من المواد المعرفية من نشاط البعثات ويتبادلونها. وينشأ عن عمل القسم المتعلق بتطوير المبادئ والإرشادات وتنسيق السياسة العامة رسم السياسات الأساسية وغيرها من المبادئ التي تعالج شواغل رئيسية بالبعثات، تمتد من إدارة عمليات بدء البعثات إلى مراكز العمليات المشتركة، ومن إدارة العقود إلى المشاريع السريعة الأثر. وقد أصبحت المواد الإرشادية وأفضل الممارسات متاحة الآن لجميع موظفي المقر والموظفين الميدانيين من خلال الشبكة الإلكترونية الداخلية لعمليات السلام ويجري تبادلها بصورة روتينية بين البعثات عن طريق شبكات إلكترونية متخصصة يطلق عليها اسم "شبكات الممارسين". ويبلغ متوسط زيارات الشبكة الإلكترونية الداخلية لعمليات السلام ٨ ٠٠٠ زيارة ونيف يومياً، وقد بلغ عدد الوثائق المتصلة بأفضل الممارسات والإرشادات التي جرى تنزيلها حتى الآن أكثر من ٨٠ ٠٠٠ وثيقة. وترد معلومات مفصلة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (A/62/593).

٩٣ - وتقدم دائرة التدريب المتكامل الدعم لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والبلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد الشرطة والبعثات الميدانية في مجال تدريب الموظفين المدنيين والعسكريين وأفراد الشرطة. وتتمثل الأولويات الجارية للدائرة في التدريب التوجيهي للموظفين المدنيين الجدد، وتدريب كبار القادة وتوفير الدعم والإرشادات للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان حديثة العهد في المساهمة بقوات والمساهمة بأفراد الشرطة، وإتاحة الدعم والإرشاد في المجال التقني لموظفي البعثات القائمين بالتدريب وخلايا التدريب المتكامل لموظفي البعثات. وتتماشى جميع أنشطة التدريب مع مواد السياسات العامة والإرشادات الحالية.

٩٤ - ووافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٦١ على إنشاء فريق للتقييم في القسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام. وأجرى الفريق حتى الوقت الحالي من هذا العام تقييمًا لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة. وخطط الفريق لإتمام خمسة تقييمات أخرى قبل حلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بالتركيز على تنفيذ سياسات مركز التحليل المشترك لأنشطة البعثة والعمليات التي تقوم بها مراكز التحليل المشترك لأنشطة البعثة. ويقوم فريق التقييم أيضا بصقل السياسات العامة المتعلقة بتقييمات البعثات الميدانية بما يجعلها تراعي التغييرات الطارئة على هيكل إدارة عمليات حفظ السلام وإنشاء إدارة الدعم الميداني، ويعكف على إعداد سياسات عامة لتنفيذ متطلبات التقييم الذاتي النابعة من تعاهدات وكيل الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام ووكيل الأمين العام لإدارة الدعم الميداني مع الأمين العام.

٩٥ - ووافقت الجمعية العامة أيضا في قرارها ٢٧٩/٦١ على استخدام تمويل المساعدة العامة المؤقتة لدعم إنشاء فريق الشراكات الذي أُلحق بمكتب مدير السياسات العامة والتقييم والتدريب. وأصبحت الشراكات الفعالة عنصرا من العناصر الأكثر أهمية لنجاح حفظ السلام، بالنظر إلى نطاق الترتيبات المتزايدة التعقيد التي يعمل في إطارها حفظة السلام التابعون للأمم المتحدة مع مجموعة عريضة من شركاء الأمم المتحدة والشركاء الإقليميين ودون الإقليميين. وتشكل فعالية وكفاءة الشراكات عنصرا أساسيا في كل جانب من جوانب التخطيط للبعثات وتنفيذها، بدءا من التنسيق الاستراتيجي للسياسات العامة وانتهاء بأداء البعثات المتكاملة أداء جيدا، بما في ذلك جوانب الدعم، ونجاح الانتقال إلى بناء السلام في الأجل الأطول. وقد كان من باب الاعتراف بهذه الحقيقة أن جعلت إدارة عمليات حفظ السلام الشراكات واحدة من بين الأولويات الخمس في خطتها الإصلاحية لحفظ السلام، المعنونة عمليات حفظ السلام حتى عام ٢٠١٠.

٩٦ - أما أولويات فريق الشراكات المنشأ حديثا فهي التعاون مع المنظمات الإقليمية، الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، وكذلك منظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي، ومع الشركاء الإقليميين الرئيسيين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء مثل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وثمة فئة ثالثة وهي شركاء الأمم المتحدة الذين لهم دور أساسي في نجاح تنفيذ البعثات المتكاملة ونجاح عملياتها الانتقالية في نهاية المطاف، وتشمل تلك الفئة برنامج الأغذية العالمي ومفوضية حقوق الإنسان ومكتب دعم بناء السلام. وقد أُحرز تقدم جيد في هذه الميادين الثلاثة. وفيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي، واصلت إدارة عمليات حفظ السلام الاستفادة من الدروس والخبرة المستمدتين من التعاون بين قوة الاتحاد الأوروبي وجمهورية الكونغو الديمقراطية، واستحدثت، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، آليات للتنسيق المشترك لتسهيل التخطيط والعمل عندما يشترك الاتحاد الأوروبي في دعم

إحدى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة باللوجستيات والدعم. واستُخدمت هذه الآليات في التخطيط لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وأسهم الاتحاد الأوروبي بموارد في تدريب الشرطة التشادية للحماية الإنسانية. وستقوم الإدارات باستعراض مماثل للخبرة المكتسبة من التخطيط للوجود المتعدد الأطراف في تشاد/جمهورية أفريقيا الوسطى، بالاشتراك مع الاتحاد الأوروبي، من أجل زيادة صقل طرائق التعاون فيما بيننا وتحسينها. وتُبدل جهود مماثلة مع الاتحاد الأفريقي للاستفادة من خبرة التنسيق التي اكتسبناها في عملية الانتقال من بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وتتركز الشراكة مع الاتحاد الأفريقي على مساعدة الاتحاد على تحسين قدراته في ميدان حفظ السلام، أُعدت في هذا الصدد خريطة طريق مشتركة تشمل تنظيم برامج تدريبية لقيادة البعثات، وتركيز المساعدة المقدمة من فريق الأمم المتحدة في أديس أبابا على تعزيز القدرات المؤسسية لدى الاتحاد الأفريقي في مجال تخطيط عمليات حفظ السلام وإدارتها. وتشمل أولويات السنة المقبلة توفير التدريب لحفظة السلام الأفارقة وتحسين التنسيق بين الشركاء بشأن بناء قدرات الاتحاد الأفريقي.

٩٧ - وأحرز أيضا تقدم في مجال التعاون مع البنك الدولي. فخلال عام ٢٠٠٧، استحدث فريق الشراكات مبادئ توجيهية بشأن المبادرات التنفيذية المشتركة مع البنك الدولي، التي نفذت في إطار مشروع مشترك في هايتي، على منوال التجربة الناجحة للتعاون التنفيذي في ليبيريا. وسيسهل الإطار المقترح المشترك بين الأمم المتحدة والبنك الدولي للتعاون في البلدان الخارجة من النزاعات العمل الاستراتيجي السابق بين البنك الدولي والأمم المتحدة في حالات ما بعد انتهاء النزاعات في ميادين يتوخى منها المساعدة على التعجيل أكثر بدفع الأموال المخصصة للتعافي المبكر في مثل تلك السياقات. ويشكل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب دعم بناء السلام شريكين بالغى الأهمية بالنسبة للإدارات في تعزيز التعافي المبكر. وتحقيقا لتلك الغاية، يجري التعاون بشأن توضيح سبل مشاركة كل طرف من الأطراف الفاعلة مشاركة فعالة في التصدي للبعثات التي تقف في وجه البرمجة المتكاملة في الميدان، وكذلك توضيح الأدوار والمسؤوليات في ميدان التخطيط للأنشطة البرنامجية المشتركة وتنفيذها. ويقدم فريق الشراكات لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني كليهما دعما وثيقا من أجل إقامة شراكات مع الشركاء الخارجيين وكذلك مع شركاء الأمم المتحدة في تحقيق مجموعة من أهداف السياسات العامة والدعم، فضلا عن دمج أبعاد الشراكة في السياسات العامة والإجراءات والمبادئ والتدريب على الصعيد الداخلي.

تدريب كبار القادة

٩٨ - خلال الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، واصلت إدارة عمليات حفظ السلام العمل على تطوير وتقديم التدريب لكبار موظفي البعثات. وتم هذا العمل في تعاون مع قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا التابع لإدارة الدعم الميداني، التي أنشئت عام ٢٠٠٧. وقد وضعت دائرة التدريب المتكامل ونفذت برنامجين لتدريب كبار القادة: الدورة التدريبية لكبار قادة البعثات والبرنامج التعريفي لكبار القادة.

٩٩ - والدورة التدريبية لكبار قادة البعثات مدتها أسبوعان وتستند إلى مشروع وحدة التدريب القياسية - ٣ التي وُضعت بالاشتراك بين إدارة عمليات حفظ السلام والدول الأعضاء. ونُظمت أربع دورات تدريبية في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، منها واحدة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وأخرى للاتحاد الأفريقي. ونُظمت الدورة التي استفادت منها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مع توفير الترجمة الفورية إلى اللغة الفرنسية. وخلال عام ٢٠٠٧، حضر الدورات الأربع ١٠١ من المشاركين (٣٢ مدنيا و ٣٩ عسكريا و ٣٠ من ضباط الشرطة)، منهم من جاء من الأمم المتحدة ومنهم من جاء من الدول الأعضاء. ونُظمت إحدى الدورات التدريبية لكبار قادة البعثات في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

١٠٠ - كما وضعت دائرة التدريب المتكامل ونفذت البرنامج التعريفي لكبار القادة لصالح كبار قادة الأمم المتحدة المدنيين والعسكريين وأفراد الشرطة من الرتبة مد-٢ وما فوقها الذين هم على وشك أن يُوفدوا إلى بعثات ميدانية تابعة لإدارة عمليات حفظ السلام أو هم حديثو عهد بتولي مناصب في تلك البعثات. ويغطي البرنامج التعريفي لكبار القادة أربعة مجالات مواضيعية واسعة: السياق السياسي المتبع في بعثات إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية؛ ورسم السياسات وتنفيذها؛ وتحقيق التكامل بين البعثات والتخطيط لها؛ وإدارة الموارد والأخلاقيات والمعايير، والمسائلة. وتجري إدارة عمليات حفظ السلام ما لا يقل عن برنامجين من البرامج التعريفية لكبار القادة كل ١٢ شهرا.

١٠١ - وفي عام ٢٠٠٨، ستضع دائرة التدريب المتكامل استراتيجية لتدريب كبار القادة في مجال حفظ السلام، وستشمل الاستراتيجية استعراضا للدورات التدريبية لكبار قادة البعثات والبرامج التعريفية لكبار القادة وسائر الأنشطة الأخرى ذات الصلة بتدريب كبار القادة. وستكون الاستراتيجية المحققة جزءا من استراتيجية التدريب العامة المتبعة في حفظ السلام، كما ستكون جزءا لا يتجزأ من النهج الذي تتبعه إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في اختيار كبار القادة.

برنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة والموارد

١٠٢ - أظهرت الأحداث التي وقعت في الآونة الأخيرة في بعض بعثات حفظ السلام ضرورة التأكيد على إرساء مستوى عال من السلوك الأخلاقي، والتحلي بالمسؤولية بغرض معالجة المسائل العامة التي تعرقل الإدارة الجيدة لبعثات حفظ السلام، ولتحسين العمليات والإجراءات، وضمان فعالية وكفاءة الإدارة والتسيير المالي في عمليات حفظ السلام. وقد أنشئ برنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة والموارد في إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني من أجل تأهيل الموظفين كي يكونوا في مستوى من الكفاءة محدد سلفاً في مهام الدعم الإداري، ولتيسير الاضطلاع بالمسؤوليات الإدارية والائتمانية عن طريق التشديد على المساءلة في صنع القرار، وإيجاد طريقة منهجية لإعداد الموظفين من الرتب الوسطى وما فوق الفنية وموظفي الخدمة الميدانية لترقيتهم إلى مستويات المسؤولية المتعاقبة، بما في ذلك الوفاء بمتطلبات التصديق المسبق.

١٠٣ - وباعتبار أن برنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة والموارد برنامج تعليمي تفاعلي، فإنه سيسهل عملية التعلم غير الخطية من خلال ست وحدات للتعلم الإلكتروني وحلقات عمل وجهها لوجه تعكس التحديات التي تشهدها بيئة البعثات. وسيحدث تحول تدريجي في البرنامج خلال عام ٢٠٠٨. وعلى الرغم من أن وحدات التدريب قد وُضعت إلى حد كبير من خلال مشاركة موظفي البعثات، ستطلب إدارة الدعم الميداني موظفي دعم لإدارة البرنامج.

مشروع تصميم أعمال إدارة الدعم الميداني

١٠٤ - في محاولة لزيادة فهم الإطار الإداري الذي يجب أن تعمل فيه إدارة الدعم الميداني، ولتحديد الخيارات المتاحة للإدارة في وضع مقترحات بشأن الموارد، تعتمز إدارة الدعم الميداني وضع كراسات تتضمن الخطوط العريضة لعمليات تصميم الأعمال لتقديم الدعم إلى البعثات الميدانية في المجالات الأساسية المتعلقة بالأفراد والمالية والمسائل اللوجستية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستكون الكراسات بمثابة مواد إحاطة إلى الدول الأعضاء والشركاء في المقر وفي الميدان، وبمثلة مواد تدريبية لكل من كبار قادة البعثات وموظفي دعم البعثات في البرنامج التعريفي لكبار القادة وبرنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة والموارد. كما ستكون بمثابة مذكرة للموظفين العاملين في هذه المجالات الوظيفية الأربعة. وستحدد كل كراسة من كراسات تصميم الأعمال في شكل موجز الاحتياجات الرئيسية، وخيارات توفير الموارد، والمبادئ التوجيهية، وعوامل اتخاذ القرار، والعمليات، والجدول الزمني، والأهداف، والمخاطر.

إدارة المخاطر

١٠٥ - لقد سلّمت إدارة الدعم الميداني وإدارة عمليات حفظ السلام بأهمية إدماج استراتيجيات وممارسات إدارة المخاطر في ثقافتها الإدارية. وبعد نجاح إعداد دراسة رائدة لإدارة المخاطر في دارفور، تعتزم إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني إدخال إدارة المخاطر وتنفيذها كجزء من استراتيجيتها الإدارية الشاملة. وفي نهاية المطاف سيُطلب توفير وظيفة أو وظيفتين لإدارة المخاطر في كل بعثة، بحسب حجم البعثة ومرحلتها، لتنسيق عنصر البعثة المكلف بعمليات تقييم المخاطر، وكفالة رسم المديرين المسؤولين لاستراتيجيات ترمي إلى تخفيف المخاطر، ورصد خطط معالجة المخاطر. وستظهر الحاجة إلى إضفاء الطابع الرسمي على وظائف إدارة المخاطر في جميع عمليات حفظ السلام. بمجرد إحراز إدارة الدعم الميداني وإدارة عمليات حفظ السلام تقدما في تطوير وتجريب منهجية وأدوات لإدارة المخاطر. وسيتضح أن إحداث وظائف لإدارة المخاطر في البعثات أمر ملح بشدة، وذلك خلال السنة الثانية من تنفيذ إدارة المخاطر، وعندما ترسخ إدارة المخاطر باعتبارها جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط، ومهمة رئيسية من مهام الإدارة.

فريق التخطيط لاستمرارية الأعمال

١٠٦ - استجابة للتوجيه الإداري من الأمين العام في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ الذي طلب فيه من جميع وكالات ومكاتب منظومة الأمم المتحدة التحضير لمواجهة وباء أنفلونزا البشر، أنشأت إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني فريق التأهب لوباء الأنفلونزا باستخدام تمويل المساعدة المؤقتة العامة. وكان هدف الفريق هو تسهيل عملية التخطيط لمواجهة الوباء من أجل ضمان أن يكون المقر والبعثات الميدانية على استعداد لمواجهة المصاعب الحيوية خلال انتشار وباء الأنفلونزا وامتلاك القدرة على ذلك. وحتى الآن، ساعد الفريق البعثات الميدانية على إحداث تحسين كبير في خطط الطوارئ المتعلقة بالوباء ووضع اللمسات الأخيرة عليها، كما أنجز تقييمات تفصيلية وتدريبات مكتبية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين في بعثات مختارة. وبصفة عامة، أثبتت عمليات التخطيط أنها لا تقدر بثمن، وأبرزت حاجة البعثات إلى اعتبار وباء أنفلونزا البشر تهديدا حقيقيا فعلا لموظفي الأمم المتحدة وعملياتها في الميدان. فقد أبانت عمليات التقييم بالحاكاة أن المنظمة لم تضع آليات كافية لضمان استمرارية الوظائف الحيوية بأي طريقة مجدية، ليس فقط أثناء انتشار الأوبئة ولكن أيضا في حالة الاستجابة للأزمات الشاملة أو الكوارث الطبيعية التي تُعد البعثات الميدانية عرضة لها بشكل خاص.

١٠٧ - وترى إدارة الدعم الميداني أنه من الحيوي الحفاظ على الحماس في التخطيط لاستمرارية العمل. ويقلل التخطيط لاستمرارية العمل بشكل فعال، باعتباره جزءا من إدارة المخاطر الشاملة في المنظمة، من المخاطر التشغيلية ويحتل مكانة تضاهي مكانة إدارة الأزمات والتخطيط للتعافي من الكوارث. وتعتمد الإدارة الاستفادة من الجهد الذي خصص للتخطيط للوباء خلال العام الماضي ووضع أطر أوسع للطوارئ.

عمليات تحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١٠٨ - تتأثر الأمم المتحدة بتنامي وتعقيد الجريمة الحاسوبية، فضلا عن انتشار الشفريات المدمرة على شبكة الإنترنت. وتشكل نظم المعلومات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني وبنائها الأساسية هدفا مستمرا لمختلف التهديدات الأمنية الخارجية والداخلية والأنشطة المدمرة. وتشمل حوادث أمن المعلومات التي تزداد عددا: إفشاء المعلومات السرية للمنظمة لأطراف ثالثة غير مأذون لها، وعرقلة الوصول إلى المعلومات، وفقدان البيانات عن قصد وعن غير قصد. ويمثل عدم كفاية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خطرا كبيرا على العمل يهدد ليس فقط معلومات الإدارة وعملياتها الحيوية، ولكن صورة المنظمة أيضا.

١٠٩ - وتماشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، قامت إدارة الدعم الميداني/دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بوضع وتنفيذ ضمانات أمنية تقنية وتشغيلية وما يرتبط بها من عمليات. وتعتمد إدارة الدعم الميداني توسيع قدراتها في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، وتعزيز تلك القدرات من خلال وضع هيكل أممي يضم مجموعة من التكنولوجيات والعمليات الأمنية المتكاملة. وسيسهل الهيكل الأممي المتوخى اعتماد أمن استباقي في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. علاوة على ذلك، سينقل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني إلى قدرة أمنية تفي بالمجموعة ISO 27 000 المعايير وأفضل الممارسات التي وضعتها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس. وسيطلب الهيكل الأمني الشامل المزمع إنشاؤه طائفة من التكنولوجيات والخبرة، وسيشتمل على ضوابط إدارية وتقنية وتنفيذية لازمة لتعزيز سرية أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارات وسلامتها وتوافرها.

١١٠ - وتقوم إدارة الدعم الميداني حاليا بدراسة الوسائل اللازمة لتعزيز القدرة الأمنية المحيطة بالتعامل مع المراسلات، وخاصة البرقيات المشفرة. وحُدِّد حل تكنولوجي بتنسيق مع شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات، وبعد أن تم اعتماد التوجيهات المتعلقة بمعالجة المعلومات

والوثائق في الآونة الأخيرة، تستطيع إدارة الدعم الميداني الآن تقديم حل قوي وفعال وآمن. وسيطلب الحل المتوخى اعتماد إجراءات عملية للتعامل مع الوثائق. وبمجرد وضع الهياكل والتكنولوجيات والإجراءات المطلوبة، ستكون لدى البعثات الميدانية الوسائل المتاحة لإرسال البرقيات المشفرة رقمياً بطريقة مأمونة وتلافي الحاجة إلى فهرسة الوثائق وتتبع مسارها.

١١١ - وتواصل إدارة الدعم الميداني برنامجاً في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ يرمي إلى اعتماد أفضل الممارسات والمعايير الصناعية لمهامها الأساسية كجزء من مبادرة لإدارة تأمين الجودة الشاملة. والهدف الرئيسي لتأمين الجودة هو كفاءة أعلى مستوى من المهنية في عمليات إدارة الدعم الميداني، ومن ثم، توفير خدمات عالية الجودة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم عمليات السلام. وستُنفَّذ عملية إدارة الجودة من خلال إنشاء إطار لضمان الجودة، واعتماد ضوابط للجودة، وتطبيق المعايير المعترف بها في الميدان في جميع جوانب العمليات التقنية من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تلك المتصلة بإدارة عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ونظم ومذهب المعلومات (السياسات والإجراءات والمبادئ التوجيهية). وستدعم هذه المبادرة أيضاً امتثال المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عن طريق المضي في تعزيز إدارة الأصول غير المادية في دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مثل البرامجيات والخدمات. وستتم الاستفادة من الهياكل القائمة للحكومة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيزها لنشر هذه المعايير في العمليات الميدانية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وكفاءة الامتثال الشامل. ودعماً لهذه المبادرة، تحصل إدارة الدعم الميداني على مختلف شهادات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، بما في ذلك ISO 15 000، و ISO 20 000، فضلاً عن توسيع نطاق شهادة ISO 27 001. وسوف تُستخدم أهداف الرقابة المتعلقة بالمعلومات والتكنولوجيات المتصلة بها في إعداد تدابير ومؤشرات وعمليات لجني أقصى فائدة ممكنة من استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١١٢ - ومع استمرار اتساع نطاق البعثات الميدانية التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام وزيادة تعقيدها، ومع شيوع العمل بالولايات متعددة الأبعاد، تتزايد صعوبة الحفاظ على رؤية واضحة إزاء هذا المشهد التشغيلي. ومن الصعب استعراض كم البيانات الموجودة في مختلف نظم المعلومات وفهمه واستعماله لاتخاذ القرارات الاستراتيجية. وإن القدرة على صياغة هذه البيانات وعرضها على كبار مديري إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بطريقة مجدية أمر حيوي لتحقيق الفعالية التشغيلية وإدارة المخاطر. وتخطط إدارة الدعم الميداني لأن تقوم في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ بتوفير مجموعة من التكنولوجيات المتكاملة من أجل هيكلية المعلومات وتجميعها وعرضها بطريقة آمنة وفعالة.

جيم - مبادرات الإدارة المقترحة في البعثات الميدانية

تغيير تسمية شعبة الإدارة في البعثات إلى شعبة دعم البعثة

١١٣ - ستُغير تسمية العنصر الإداري في البعثات الميدانية، ويُشار إليها في الوقت الحاضر في معظم الحالات باسم شعبة الإدارة، لتصبح شعبة دعم البعثة. وسيُأَسَّسُ الشَّعبة مدير/رئيس دعم البعثة، بحسب ما إذا كانت هذه الوظيفة في الرتبة مد-٢ أو الرتبة مد-١/ف-٥. وسيكفل هذا التغيير استعمال تسمية موحدة لوصف وظائف الدعم تحت مسؤولية إدارة جديدة للدعم الميداني.

الشراكات وتنسيق الفرق القطرية والبعثات المتكاملة

١١٤ - خلال السنة الماضية، واصلت إدارة عمليات حفظ السلام جهودها لتقديم دعم أفضل لتحقيق التكامل. وفي الفترة من شباط/فبراير إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تفرغ أحد كبار الموظفين من ذوي الخبرة الواسعة في الميدان وفي المقر تفرغاً شبه كامل لتنفيذ عملية التخطيط للبعثات المتكامل التي وافق عليها الأمين العام في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وتدخل عملية التخطيط للبعثات المتكاملة في صميم نهج شامل لتكامل البعثات، لأنها تقتضي إجراء تقييم استراتيجي على نطاق المنظومة ومشاركة شركاء البعثات المتكاملة في كل خطوة من خطوات عملية التخطيط. وتقوم إدارة عمليات حفظ السلام حالياً بتنسيق جهد مشترك بين الإدارات ومشارك بين الوكالات لوضع مجموعة شاملة من الملاحظات التوجيهية التشغيلية بشأن الخطوات الرئيسية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة بغية كفالة أن تتحول العملية من مجرد دليل للسياسة العامة إلى ممارسة موحدة. وسيعقب ذلك وضع وحدات تدريبية للموظفين في المقر والميدان.

١١٥ - وتيسيراً لمتطلبات التخطيط لعمليات حفظ السلام، أدرجت بعض البعثات، مثل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، قدرة تخطيطية متفرغة في ملاكي موظفيها. وحتى الآن، كان إدراج هذه القدرة في بعثات حفظ السلام يتم على أساس مخصوص. وبموافقة الأمين العام على السياسة المتعلقة بعملية التخطيط للبعثات المتكاملة ووضع المبادئ التوجيهية ذات الصلة لتنفيذها، ظهرت حاجة متزايدة إلى تبسيط عملية التخطيط وكفالة الموازنة بين حفظ السلام والجهود الأوسع التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، ووفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بعملية التخطيط، من المقترح أن تقوم كل بعثة متكاملة بإنشاء فريق معني بالتخطيط للبعثة المتكاملة. ويضم الفريق اثنين من الموظفين يتوليان التخطيط للبعثة المتكاملة ويتبعان، من خلال كبير موظفي البعثة، الممثل الخاص للأمين العام ونائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية.

ويتولى أحد موظفي التخطيط للبعثة المتكاملة الاثنى عشر تنسيق أنشطة فريق الأمم المتحدة القطري والسهر على تكاملها، بينما يركز الموظف الآخر على أنشطة البعثة. ويضطلع هذا الفريق بمسؤولية تيسير التخطيط الاستراتيجي والبرنامجي والتشغيلي مع مختلف أفرع بعثة حفظ السلام ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة. وهذه القدرة التخطيطية المتفرغة ستكفل أيضا الإبقاء على أهمية خطط وبرامج التنفيذ لدى البعثات والوكالات المعنية، والإبلاغ عن جهود التخطيط في الوقت المناسب.

خطط العمل المتعلقة بالموارد البشرية

١١٦ - نُفذت خطط عمل متعلقة بالموارد البشرية، كمشروع رائد، في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي لفترة الميزانية ٢٠٠٧/٢٠٠٨. ويُقصد من خطط العمل أن تكون بمثابة آلية من آليات التخطيط بالموارد البشرية، وتحديد الأدوار والمسؤوليات وعمليات المساءلة في عملية إدارة الموارد البشرية بالميدان، وتحديد المجالات التي تتطلب فيها البعثات الميدانية تعزيز الدعم المقدم من المقر.

١١٧ - وجرى تكييف إطار خطط العمل المتعلقة بالموارد البشرية في الأمانة العامة لتلبية الاحتياجات والظروف الخاصة بعمليات السلام التابعة للأمم المتحدة. ولذلك فإن خطط العمل اللازمة لعمليات السلام تتضمن الأهداف المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة، والميزة للبعثة على أساس النتائج، والسياسات التنظيمية التي أنشأها الأمين العام، وملاحظات هيئات الرقابة. وتشمل المجالات التنظيمية الحيوية ما يلي: إدارة الشواغر، والتمثيل المناسب للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة، وتحقيق التوازن بين الجنسين، ومعدلات تناوب الموظفين، والامتثال لقرارات الجمعية العامة بشأن تعيين موظفين من فئة الخدمات العامة في الميدان، وإدارة الأداء، والعلاقات بين الموظفين والإدارة، وتوظيف المتقاعدين الأفراد والمتقاعدين، والتدريب والتطوير. بالإضافة إلى ذلك، ستشمل خطط العمل المتعلقة بالموارد البشرية المجالات المتصلة بالسلوك والانضباط، فضلا عن الطعون الإدارية التي يقدمها جميع فئات أفراد البعثات (مدنيون وعسكريون وأفراد شرطة).

١١٨ - وقد صُمم المشروع الرائد لجمع الدروس المستفادة وأفضل الممارسات. وستُعد خطط العمل المتعلقة بالموارد البشرية، حسب الاقتضاء، على أساس الخبرة المكتسبة من خلال المشروع الرائد قبل بدء التطبيق الكامل لخطط العمل المتعلقة بالموارد البشرية في جميع بعثات حفظ السلام التي ستُنفذ خلال فترة الميزانية ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

المتعاقدون الأفراد

١١٩ - أعربت الجمعية العامة، في الجزء ثامننا من قرارها ٢٩٦/٥٩، عن قلقها إزاء تدبير المتعاقدين الأفراد أو الأشخاص بموجب عقود شراء لأداء مهام ذات طابع مستمر. وطلبت الجمعية إلى الأمين العام العودة إليها لتنظر في مسألة استحداث الوظيفة إذا كان للمهمة ما يبررها. وقد طُلب إلى البعثات الميدانية في آب/أغسطس ٢٠٠٥ الكف عن الاستعانة بالمتعاقدين الأفراد في مهام مستمرة، والقيام إما باستكشاف إمكانية الاستعانة بخدمات التعاقد الخارجي أو تقديم طلب باستحداث وظائف وطنية. وفي حين أقدمت بعض البعثات على التماس استحداث وظائف جديدة لمهام مستمرة كان يقوم بها المتعاقدون الأفراد في فترة الميزانية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، لا تزال ممارسة الاستعانة بالمتعاقدين الأفراد في مهام مستمرة منتشرة على نطاق واسع في البعثات الميدانية.

١٢٠ - وكثيراً ما يجري في البعثات حديثة التشكيل الاستعانة بالمتعاقدين الأفراد أو العاملين بأجور يومية للمهام التي قد يكون من المنتظر الاستعانة فيها بخدمات التعاقد الخارجي في غضون فترة زمنية معقولة، من قبيل خدمات التنظيف والصيانة، وخدمات التغذية، ومهام الترجمة والتشبيد. ولكن في الواقع لم تثبت في كثير من الأوقات الاستعانة بخدمات التعاقد الخارجي صلاحيتها أو جدواها. فقد التزمت البعثات جانب الحذر في طلب العدد الفعلي من الوظائف اللازمة للمهام المستمرة التي يؤديها حالياً متعاقدون أفراد وعاملون بأجور يومية، ذلك أن البعثات تضع في اعتبارها الحاجة إلى التحكم في مستويات التوظيف.

١٢١ - وأعرب ممثلو الموظفين الوطنيين عن قلقهم إزاء انخفاض الأجور المدفوعة للمتعاقدين الأفراد والعاملين بأجور يومية المستعان بهم لفترات زمنية طويلة، فضلاً عن الافتقار إلى التأمين الطبي والإجازة المرضية والمنافع والاستحقاقات. وتؤدي هذه الممارسات ليس فحسب إلى الاستياء في بعض البعثات، بل تعرض المنظمة لتحمل مسؤوليات، إذ إنهما توفر حماية قليلة للأفراد المعنيين في حالة حدوث إصابة أو وفاة بسبب الخدمة أو لا توفر لهم أي حماية. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٢ بشأن إقامة العدل في الأمم المتحدة، وrehنا بإدماج العاملين بأجور يومية في النظام الجديد لإقامة العدل، فإن المطالب المحتمل رفعها يمكن أن تزيد إلى حد كبير مع حصول هؤلاء الأفراد على إمكانية تقديم الطعون.

١٢٢ - ولمعالجة مسألة الاستعانة المستمرة بشكل مخالف للأنظمة لفرادى المتعاقدين والأجراء اليوميين، أعطت إدارة الدعم الميداني تعليماتها إلى البعثات لإجراء استعراض لقوتها العاملة المؤقتة بهدف تحديد المهام التي تتطلب مهارات معينة ويؤديها متعاقدون أفراد أو أجراء يوميون، وطلب وظائف في إطار ميزانية البعثات، حيثما وجد ما يبرر ذلك، كي تستعرضها

الجمعية العامة وتنظر فيها. وبالنسبة للمهام التي لا تتطلب مهارات معينة، أو تلك التي تستلزم مهارات محددة لكنها ليست مطلوبة بشكل مستمر، تُلب مرة أخرى من البعثات النظر في إمكانية وجدوى الاستعانة بمصادر خارجية. وإذا اتضح أنه ليس بالإمكان الاستعانة بمصادر خارجية لأداء المهام التي لا تتطلب مهارات معينة وتكون مطلوبة بشكل مستمر، فقد أُشير على البعثات بأن تطلب وظائف في مشاريع الميزانية التي تقدمها. وبالنسبة للعمل الذي يتطلب مهارات معينة لكنه ليس مطلوباً بشكل مستمر، والذي لا يمكن الاستعانة فيه بمصادر خارجية، فيجوز للبعثات مواصلة تأمين الخدمات عن طريق التعاقد مع الأفراد. وأُعطيت للبعثات أيضاً تعليمات بالكف عن الاستعانة بالأجراء اليوميين.

١٢٣ - واتساقاً مع السياسة المتبعة، ولضمان تساوي الأجر عند تساوي العمل، تُلب كذلك من البعثات استعراض الأتعاب التي يتقاضاها المتعاقدون الأفراد الذين يؤدون مهام تتطلب مهارات معينة، وتحديد أجورهم على أساس جداول المرتبات المحلية الخاصة بالمهام التي يؤديها.

الموظفون المعنيون بأفضل الممارسات في البعثات الميدانية

١٢٤ - حسب ما ورد في تصور الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام، ثم في خطة إصلاح عمليات السلام حتى عام ٢٠١٠، فإن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني تواصلان تحسين قدرتهما على تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة بين البعثات وتدوين هذه الممارسات في شكل توجيهات إدارية رسمية. وحسب ما شُرح بتفصيل في تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة (A/62/593)، وهو التقرير المقدم إلى الدورة الحالية للجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١، فإن الهدف من هذه الجهود ما زال تحسين كفاءة وفعالية عمليات السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة من خلال "تقليص الحاجة إلى البدء من الصفر"، وتزويد الموظفين الميدانيين بمواد تتضمن مبادئ وتوجيهات تعكس الدروس المستفادة والخبرة المؤسسية.

١٢٥ - ويواصل الموظفون المعنيون بأفضل الممارسات في البعثات الاضطلاع بدور أساسي في نُظم أفضل الممارسات والتوجيهات، وهي النظم التي وضعها قسم أفضل ممارسات حفظ السلام لصالح إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وقد ثبت أن تعيين هؤلاء الموظفين في البعثات مفيد خاصة في استخلاص الدروس وجمع أفضل الممارسات ونقل المعرفة بين البعثات، وأنه يمكن اعتبارهم موارد بحث للبعثة فيما يخص التوجيهات وأفضل الممارسات. والموظفون المعنيون بأفضل الممارسات موزعون حالياً على ثمان عمليات لحفظ السلام وبعثات سياسية خاصة (بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وقوة الأمم

المتحدة المؤقتة في لبنان، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان)، وكذلك مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، إضافة إلى مناصب أو وظائف معتمدة في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. وقد أسفر توسع هذه الشبكة عن زيادة حجم ما تم جمعه وتبادلته من الدروس وأفضل الممارسات. وتعزز إدارة عمليات حفظ السلام السعي إلى إنشاء وظائف خاصة بالموظفين المعنيين بأفضل الممارسات في كافة البعثات المتعددة الأبعاد الجديدة، وفي البعثات القائمة حيثما لزم الأمر.

السياسة البيئية

١٢٦ - تتطلع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني الإصدار الرسمي لدليل بشأن السياسة والمبادئ التوجيهية البيئية خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩. وستتطلب هذه السياسة من البعثات إجراء دراسات بيئية أساسية وتحديد أهداف بيئية وخطط عمل بيئية للبعثة.

المعدات المملوكة للوحدات وإدارة الممتلكات

١٢٧ - ارتفع عدد الأصول التي تملكها الأمم المتحدة بنسبة ٨٢ في المائة منذ عام ٢٠٠٢، أي بمعدل نمو سنوي بلغ ١٣ في المائة. وبلغ متوسط قيمة مقتنيات البعثات من المشتريات الجديدة ١٢٣ مليون دولار عام ٢٠٠٢، ليصل إلى ٣٠٠ مليون دولار عام ٢٠٠٦، في حين تبلغ قيمة حيازاتها حاليا ١,٧ بليون دولار وتصل النفقات الخاصة بالمعدات المملوكة للوحدات ١,٦ بليون دولار سنويا. ومكّن أيضا الدعم الذي تقدمه إدارة الدعم الميداني إلى البعثات السياسية الخاصة من تحقيق نمو تناسبي في الأنشطة، حيث إنه من المطلوب تفويض الصلاحيات وتقديم المساعدة بشأن التصرف في الأصول وإسداء النصح عموما لهذه البعثات.

١٢٨ - وتؤمن إدارة الدعم الميداني إيماننا قويا بأنه يجب على المنظمة تجاوز مرحلة المراقبة الصرفة للأصول والتركيز أكثر على إدارة دورة عمر الأصول الموزعة ميدانيا ككل. وحتى الآن، فإن قدرة المنظمة تقتصر على التدقيق والإبلاغ فقط. وستعكف إدارة الدعم الميداني على دراسة أفضل الممارسات في هذا المجال، وذلك لوضع حلول متكاملة لسلسلة الإمدادات، مع إعادة تقييم بعض الممارسات الحالية التنظيمية وتعزيزها. وستركز المبادئ

التوجيهية والسياسات بشكل أكبر على الاستفادة من الأصول وعلى أداؤها من الناحية الاقتصادية.

١٢٩ - ونجحت إدارة الدعم الميداني في إدخال نظام Galileo لشطب الأصول والتصرف فيها، لتعزز بذلك نظامها العام المتعلق بإدارة المخزون. ويسجل هذا النظام عملية التصرف في الأصول، وأتاح للإدارة أداة تحليل قيمة تمكنها من تسجيل الاتجاهات العامة والتوصل إلى مزيد من الاستنتاجات بشأن نهاية دورة عمر أصول البعثات. وستمكن أيضا الرؤية الشاملة التي يتيحها هذا النظام إدارة الدعم الميداني من إدخال مفهوم نسب المخزونات غير المستهلكة عبر كافة البعثات، ومن تحديد الفائض من الأصول الذي قد يُحول إلى البعثات الأخرى. وستمكن المبادرات الأخرى، من قبيل استخدام تكنولوجيا رموز الأعمدة المتوازية ووضع معايير للتدوين، من تعزيز إطار إدارة المواد.

توفير الدعم الطبي للبعثات الميدانية وإدارته

١٣٠ - إن توفير دعم طبي فعال يتسم بسرعة الاستجابة وإدارته بكفاءة هو نشاط تمكين أساسي للبعثات الميدانية كافة. وخلال السنوات الثلاث الأخيرة، بلغ المتوسط السنوي لزيارة المرافق الطبية الميدانية لأغراض طبية نحو ٦٠٠ ٠٠٠ زيارة سنويا.

١٣١ - وتبلغ الميزانية المخصصة للوآزم والخدمات والمعدات الطبية أكثر من ١٤ مليون دولار سنويا، بينما تبلغ قيمة ما سدد من نفقات للمساهمين بقوات عما يقدمونه من دعم طبي ٨٠ مليون دولار سنويا. ويوجد في البعثات الميدانية ٢٢٦ مستوصفا من مستوصفات المستوى الأول التابعة للأمم المتحدة والوحدات العسكرية و ٢٠ مستشفى من مستشفيات المستويين الثاني والثالث. وتبلغ القيمة الحالية للمخزون الطبي للأمم المتحدة الموزع ميدانيا أكثر من ١٢ مليون دولار. ويشمل تقديم الدعم الطبي أيضا التفاوض بشأن العقود التجارية مع المرافق المدنية وطلبات التوريد مع المستشفيات الحكومية من المستويين الثالث والرابع داخل مناطق عمليات البعثات وخارجها، وإدارة هذه العقود والطلبات. وإضافة إلى ذلك، من اللازم وضع وإدارة خطط إجلاء تنفيذية واستراتيجية معقدة لضمان الاستفادة في الوقت المناسب من مستويات علاج ملائمة في حالة الطوارئ.

١٣٢ - والتخطيط للخدمات الطبية وما يتصل بها من قدرات وتقديمها وإدارتها هي مهام منفصلة حاليا. فدائرة الدعم الطبي التابعة لإدارة الدعم الميداني مسؤولة عن أنشطة التقييم والتخطيط والتنسيق والإدارة والإشراف فيما يخص توفير الموارد والخدمات والقدرات الطبية الموزعة ميدانيا لدعم عمليات حفظ السلام. وتضطلع شعبة الخدمات الطبية التابعة لإدارة الشؤون الإدارية بالمسؤولية عن وضع واستعراض ومراقبة السياسة الصحية في الأمم المتحدة

ككل، إضافة إلى الإشراف المهني على الموظفين الطبيين وعلى الخدمات الصحية والطبية - الإدارية الداعمة لعمليات حفظ السلام. وتتم بعض الأنشطة الوظيفية المحددة بشكل مشترك، ومنها عمليات التقييم والتخطيط واختيار الموظفين الطبيين في الموقع.

١٣٣ - ولتوضيح هذا التقسيم في المسؤوليات، سيلزم إجراء استعراض لمسألة توفير وإدارة الخدمات الطبية دعماً للبعثات الميدانية، وذلك بغرض كفالة توفير تلك الخدمات بأكبر قدر من الفعالية والكفاءة وسرعة الاستجابة.

المعلومات الجغرافية المكانية والتكنولوجيا الخاصة بها

١٣٤ - إن تصور عمليات الأمم المتحدة هي خاصية تنفيذية وأداة اتصال أساسية لصانعي القرار والإدارة والمسؤولين عن التخطيط وأصحاب المصلحة في تنفيذ ولايات البعثات الميدانية. وتركز الرؤية الخاصة بخدمات المعلومات الجغرافية المكانية على الحاجة إلى ضمان تزويد الأمم المتحدة (بما في ذلك مجلس الأمن والبعثات الميدانية والأمانة العامة) بمعلومات جغرافية مكانية مفيدة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة لتقييم الموقف ورصد الحالة بشكل مشترك وللاستجابة لمتطلبات إمكانية التشغيل المشترك فيما بين البعثات، وكذلك بين البعثات والأمانة العامة ووكالات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في نفس المكان.

١٣٥ - إن مدى توافر خرائط دقيقة ومستكملة شرط أساسي لنجاح العمليات في بعثات الأمم المتحدة، بما في ذلك ضمان أمن وسلامة أفراد حفظ السلام، وإنقاذ هؤلاء الأفراد وإجلاؤهم، إضافة إلى اتخاذ القرارات السياسية والعسكرية على مختلف المستويات. إلا أنه ليس ثمة أي خرائط أساسية في عدة مناطق حيث توجد عمليات للأمم المتحدة. وبالتالي، فقد اعتمدت الأمم المتحدة على كيانات أخرى لتوفير حلول عاجلة، مما أسفر في كثير من الأحيان عن التأخير في إعداد الخرائط، إضافة إلى إصدارها في أشكال غير مناسبة لا تستجيب للمعايير الدولية ومتطلبات عمليات الأمم المتحدة.

١٣٦ - وخلال العقد الأخير، وبفعل التطورات السريعة في تكنولوجيا المعلومات الجغرافية المكانية (بما في ذلك نظم المعلومات الجغرافية، والنظام العالمي لتحديد المواقع، والتصوير بالاستشعار عن بعد/بالساتل، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات)، وما صاحبها من انخفاض كبير في التكاليف، أصبحت هذه التكنولوجيا تُستخدم بشكل أوسع في عمل الأمم المتحدة. ويظهر ذلك بجلاء في استخدامهما في مشاريع الحدود الدولية (مثل الخط الأزرق بين إسرائيل ولبنان)، والخط الأخضر (قبرص)، ولجنة الحدود بين العراق والكويت، ولجنة الحدود بين إثيوبيا وإريتريا، ولجنة الكاميرون ونيجيريا المختلطة). وأنشئت في البعثات الميدانية وحدات خاصة بخدمات المعلومات الجغرافية، وهي توجد حالياً في ١٢ بعثة،

انضمت إليها مؤخرا قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وذلك من أجل إعداد الخرائط الأساسية وإدارة قاعدة البيانات الجغرافية انطلاقا من صور الساتل الحديثة لصالح العمليات الميدانية.

١٣٧ - وأبرزت الدروس المستفادة أن العديد من العناصر الفاعلة من المجتمع الدولي (في مجال الشؤون الإنسانية وحفظ السلام والاستجابة للأزمات)، رغم أنهم يعملون في مناطق مشتركة، فإنهم غالبا ما يتعاملون بشكل فردي مع التحديات المرتبطة بالنقص في المعلومات والمنتجات الجغرافية المكانية. وثمة حاجة إلى تعزيز القدرات من أجل الاستجابة للطلب المتزايد على المعلومات والمنتجات الجغرافية المكانية في أوساط شتى العناصر الفاعلة في المجتمع الدولي. ومن الأمور الأساسية في هذا المسعى توحيد وتطوير إطار مشترك للبيانات الجغرافية المكانية لتفادي ازدواجية الجهود وهدر الموارد ولتنسيق الجهود الفردية ودمجها في إطار نهج منظم. ويتمثل الإطار المشترك المتصور في وضع قاعدة بيانات جغرافية واحدة تمكن من الحصول على أكبر قدر ممكن من النتائج، مع تقليص زمن الاستجابة وتعزيز قابلية التبادل وتقليص ازدواجية العمل. وفي هذا الصدد، من المهم إضفاء طابع رسمي على اتفاقيات الشراكة المبرمة مع الوكالات والمنظمات الأخرى من أجل وضع إطار مشترك وتبادل البيانات الجغرافية المكانية.

دال - الموارد المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

١٣٨ - يقدر حاليا مجموع الاحتياجات من الموارد المقترحة لعمليات حفظ السلام للفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بما في ذلك قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وحساب الدعم، بنحو ٧,٤ بلايين دولار، مقارنة بمجموع الميزانية المعتمدة البالغ ٦,٧ بلايين دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أي ما يمثل ارتفاعا بنسبة ٩,٣ في المائة، وهو ارتفاع يُعزى أساسا إلى إنشاء العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

١٣٩ - ونصت الجمعية العامة، في الفقرتين ٩ و ١٠ من الجزء الثالث من قرارها ٢٩٦/٥٩، على أن مشاريع الميزانيات ينبغي أن تبين قدر الإمكان ما يراد تحقيقه من تحسينات في الإدارة ومكاسب على إثر زيادة الكفاءة، وأن توضح الاستراتيجيات المقبلة في هذا الصدد، وطلبت إلى الأمين العام أن يستعرض المهام التي تؤديها الوظائف بشكل متواصل، وأن يحدد مستويات الوظائف وفقا للاحتياجات التشغيلية المتغيرة وكذلك المسؤوليات الفعلية والمهام المنجزة، وذلك بغية كفاءة أقصى قدر من فعالية التكاليف في استخدام الموارد.

١٤٠ - وامتثالا لقرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩، أدخلت مشاريع الميزانيات التي قدمها الأمين العام للفترة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ مفهوم المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، وهو مفهوم يشير إلى الحالات التي يُحتاج فيها إلى مدخلات أقل، أو إلى نفس القدر من المدخلات بتكلفة أقل، لإنتاج نفس مستوى المخرجات مقارنة بالفترة المالية السابقة (مع افتراض الحفاظ على نفس الجودة). وحددت ميزانيات حفظ السلام المعتمدة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦ مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة بلغت قيمتها الكلية نحو ١٧ مليون دولار، بينما حددت مقترحات الميزانية للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ مكاسب قدرت بنحو ٣٥ مليون دولار.

١٤١ - وأكدت مجددا الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من الجزء الثاني من قرارها ٢٧٦/٦١، أن مشاريع الميزانيات ينبغي أن تبين قدر الإمكان ما يراد تحقيقه من تحسينات في الإدارة ومكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة، وأن توضح الاستراتيجيات المقبلة في هذا الصدد. وخلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨، يُتوقع تحقيق مكاسب في الكفاءة بفضل تحسين طريقة تقديم الدعم للبعثات، وهي مكاسب يُسعى إلى تحقيقها أساسا في عنصر الدعم الذي يشمل الدعم اللوجستي والإداري والأمني للبعثات.

١٤٢ - وعموما، يُتوقع تحقيق مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة في كل البعثات تُقدر قيمتها بنحو ٤٤,١ مليون دولار، وهو ما يمثل ارتفاعا مقارنة بالفترة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وتشمل مقترحات الميزانيات الخاصة بكل بعثة وصفا مفصلا للمكاسب المتوقعة تحقيقها خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨ نتيجة زيادة الكفاءة. ويتضمن الجدول ٧ أدناه بعض الأمثلة على مستوى أوجه الإنفاق.

الجدول ٧

أمثلة للمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة وردت في تقارير الميزانية للفترة
* ٢٠٠٩/٢٠٠٨

(بملايين دولارات الولايات المتحدة. وسنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

البيئات	الوفورات المتوقعة	أوجه الإنفاق
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٠,١	النقل الجوي
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	٠,٥	النقل البري، المنشآت والبنية التحتية، الاتصالات
بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٢,٩	المنشآت والبنية التحتية، النقل الجوي، الاتصالات، تكنولوجيا المعلومات، لوازم وخدمات ومعدات أخرى
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٠,٣	اقتناء مولدات كهربائية، النقل البري - قطع الغيار، تغيير وتحديد أماكن العمل
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	٠,١	السفر الرسمي، التدريب، تكنولوجيا المعلومات
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ^(أ)	٠,٤	تكنولوجيا المعلومات
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	٢,١	المنشآت والبنية التحتية، الاتصالات، النقل الجوي
بعثة الأمم المتحدة في السودان	١٠,٦	النقل الجوي، المنشآت والبنية التحتية، السفر الرسمي
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي	٠,٢	النقل البري، الاتصالات
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	٦,٩	أفراد الوحدات العسكرية والشرطة النظامية
المجموع	٤٤,١	

* لا يشمل الجدول أعلاه البيئات التي أنشئت مؤخرًا (بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور).

(أ) يعكس هذا الرقم التقديرات الأولية للفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨ ريثما تُعد الميزانية المقترحة في شكلها النهائي.

١٤٣ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٢ من الجزء الثاني من قرارها ٢٧٦/٦١، أن يدرج، عند تقديم مقترحات الميزانية وتقارير الأداء المقبلة، معلومات عن أهم قرارات الإدارة المتصلة بميزانية البيئات وتنفيذها، بما فيها تلك المتصلة بالتكاليف التشغيلية. واستجابة لهذا الطلب، أُدرج جزء جديد بعنوان "افتراضات التخطيط والموارد المالية" في

تقارير ميزانية كل البعثات للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، ويوجز مبادرات البعثات التي تؤثر في استخدام الموارد، إضافة إلى قرارات البعثات بشأن استخدام الموارد (انظر الجدول ٨ أدناه).

الجدول ٨

أمثلة للمبادرات التي سُنّفت خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩

المبادرات	البعثة
تحسين خدمة النقل الجوي عن طريق تسيير رحلات مباشرة بطائرات ثابتة الجناحين من مقر البعثة في العميون إلى مواقع الفريق، وإعادة فتح مطارات في منطقة البعثة	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
تطبيق المعايير البيئية	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
إنشاء مركز العمليات المشتركة بشكل رسمي	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
إنشاء وحدة لإعداد الخرائط، تركز كل طاقتها لهذا الغرض، في إطار استراتيجية عامة لتعزيز القدرات فيما يتعلق بنظام المعلومات الجغرافية	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
تنفيذ خطة تزويد أفراد القوات العسكرية وقوات الشرطة النظامية بمخصص الإعاشة على أساس قوائم الطعام	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
فرضة الخوادم لرفع كفاءة الخدمة	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
توفير تدريب سابق على الانتشار للموظفين المدنيين، وتدريب موحد للمستشارين في الشؤون الجنسانية والمنسقين، وبرنامج تدريب لكبار مديري البعثات وبرنامج تدريب لكبار مديري عمليات حفظ السلام	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
هيكل لامركزي لدعم البعثة.	بعثة الأمم المتحدة في السودان

١٤٤ - ويوضح الجدول ٩ أدناه الاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨ حسب عناصر حفظ السلام.

الجدول ٩

الاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة. وسنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

عناصر حفظ السلام	المبلغ المخصص (٢٠٠٧/٢٠٠٦)	النفقات (٢٠٠٧/٢٠٠٦)	المبلغ المخصص (٢٠٠٨/٢٠٠٧)	الميزانية المقترحة (٢٠٠٩/٢٠٠٨)	الفرق	
					المبلغ	النسبة المئوية
بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	١ ١١٤,١	١ ١١٤,١	١ ٨٢ ٤٤٤,٠	٣٠٧ ٨٣٥,٧	١٢٥ ٣٩١,٧	٦٨,٩
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٤٢ ٦١٩,٤	٤١ ٧٠٢,٦	٤٤ ٣٢١,٦	٤٥ ٧٢٨,٤	١ ٤٠٦,٨	٣,٢
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	٤٨٩ ٢٠٧,١	٤٨٤ ٠٢٠,١	٥٣٥ ٣٧٢,٨	٥٧٥ ١٠٣,٢	٣٩ ٧٣٠,٤	٧,٤
بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ ٠٩١ ٢٤٢,٨	١ ٠٨٥ ١٢٧,٩	١ ١١٢ ٧٣٩,٥	١ ١٩١ ٣٧٢,٣	٧٨ ٦٣٢,٨	٧,١
عملية الأمم المتحدة في بوروندي ^(١)	١٢٨ ٥٣٦,٧	١١٨ ٥٣٤,١	—	—	—	—
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	—	—	١ ٢٧٥ ٦٥٣,٧	١ ٦٩٩ ٧١٠,٠	٤٢٤ ٠٥٦,٣	٣٣,٢
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٣٩ ٨٦٥,٢	٣٩ ٥٤٩,٠	٣٩ ٦٦٢,٥	٤٥ ٧٢٦,٠	٦٠ ٦٣,٥	١٥,٣
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	٤٤ ٨٣١,٤	٤٧ ٣٤٧,٩	٤٦ ٥٨٧,٤	٥٤ ٩٤٣,٠	٨ ٣٥٥,٦	١٧,٩
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	٤٩٦ ٦١٥,٥	٤٩٥ ٧٣٥,٧	٧١٣ ٥٨٦,٨	٦٨٨ ٨١٣,٣	(٢٤ ٧٧٣,٥)	(٣,٥)
بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	١٣٧ ٣٨٥,١	١٢٦ ٦١٨,٤	١١٣ ٤٨٤,٤	١٠٠ ٣٦٧,٤	(١٣ ١١٦,٠)	(١١,٦)
بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	٢١٧ ٩٦٢,٠	٢١٠ ١٩١,٨	٢١٠ ٦٧٦,٨	١٩٨ ٠١٢,٠	(١٢ ٦٦٤,٨)	(٦,٠)
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	٧١٤ ٦١٣,٣	٦٧٦ ٢٠٢,٠	٦٨٨ ٣٣٠,٦	٦٠٣ ٧٠٨,٠	(٨٤ ٦٢٢,٦)	(١٢,٣)
بعثة الأمم المتحدة في السودان	١ ٠٧٩ ٥٣٤,٤	٩٩٠ ٢٧٦,٢	٨٤٦ ٢٧٧,٢	٨٣٨ ٢٦٥,٩	(٨٠ ١١,٣)	(٠,٩)
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي	١٨٤ ٨١٩,٩	١٤٦ ٨٤٨,٨	١٥٣ ١٥٩,٨	١٧٣ ٤٣٩,٨	٢٠ ٢٨٠,٠	١٣,٢
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	٤٧٢ ٨٨٩,٣	٤٥٠ ٧٦٩,٦	٤٧٠ ٨٥٦,١	٤٧٧ ٠٥٨,٠	٦ ٢٠١,٩	١,٣

الفرق		عناصر حفظ السلام			
النسبة المتوية	المبلغ	الميزانية المقترحة ^١ (٢٠٠٩/٢٠٠٨)	المبلغ المخصص (٢٠٠٨/٢٠٠٧)	التفقات (٢٠٠٧/٢٠٠٦)	المبلغ المخصص (٢٠٠٧/٢٠٠٦)
(٠,٨)	(٢٦٩,١)	٣٤٧٤٠,٧	٣٥٠٠٩,٨	٣٢٢٩٧,٩	٣٣٣٧٧,٩
٨,٨	٥٦٦٦٦١,٧	٧٠٣٤٨٢٣,٧	٦٤٦٨١٦٢,٠	٤٩٤٦٣٣٦,١	٥١٧٤٦٣٤,٣
١٣,٥	٥٤٤٧,٨	٤٥٨٢٧,٤	٤٠٣٧٩,٦	٣٣٣٣٥,٤	٣٥٤٧٨,٧
٢٤,٨	٥٧١٤١,٨	٢٨٧٦٥١,٧	٢٣٠٥٠٩,٩	١٧٧٦٩٦,٩	١٨٩٠١٧,٤
٩,١	٦٢٩٢٥١,٣	٧٣٦٨٣٠٢,٨	٦٧٣٩٠٥١,٥	٥١٥٧٣٦٨,٤	٥٣٩٩١١٠,٢
٠,٦	٤٥,٦	٧٧٩٩,٨	٧٧٥٤,٢	٧١٦١,١	٨٠٢٣,٧
٩,٣	٦٢٩٢٩٦,٩	٧٣٧٦١٠٢,٦	٦٧٤٦٨٠٥,٧	٥١٦٤٥٢٩,٥	٥٤٠٧١٣٣,٩

(أ) انتهت ولاية عملية الأمم المتحدة في بوروندي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وانتهت إجراءات التصفية الإدارية للعملية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

١٤٥- يشير الجدول ١٠ أدناه إلى العوامل الرئيسية التي تؤثر في التغييرات التي تطرأ على الاحتياجات من الموارد خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨، مقارنةً بالفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧.

الجدول ١٠

العوامل الرئيسية لتباين الاحتياجات من الموارد

عناصر حفظ السلام	العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق
بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	زيادة قدرها ١٢٥,٤ مليون دولار (٦٨,٧ في المائة) نتيجة انخفاض معدل الشواغر المتوقعة بالنسبة للموظفين الدوليين مقارنةً بنشرهم التدريجي خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧
	(ب) إنشاء سبعة معسكرات في نجامينا وأبيشي وباهاي وإريبا وغيريدا وفارشانا وغوز بيدا، وستة أقسام شرطة، و ١٢ مخفر شرطة
	(ج) خدمات الصيانة اللازمة لمكتب البعثة وأماكن الإقامة فيها نظرا إلى نشر أفراد البعثة نشرا تاما

(د) استتجار وتشغيل ما تم إصلاحه من الطائرات الثابتة الجناحين والطائرات ذات الأجنحة الدوارة، فضلاً عن استهلاك الوقود على مدار فترة ١٢ شهراً قياسياً على فترة ثلاثة أشهر خلال ميزانية الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، وما ترافق مع ذلك من ارتفاع في تكلفة وقود الطائرات

زيادة قدرها ١,٤ مليون دولار (٣,٢ في المائة) نتيجة لما يلي:

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

(أ) زيادة الاحتياجات إلى النقل الجوي بسبب الارتفاع في تكلفة ساعة الطيران استناداً إلى العقود الجديدة الخاصة بالطائرات الثابتة الجناحين والطائرات العمودية

(ب) زيادة الاحتياجات إلى خدمات ولوازم الكشف عن الألغام وإزالتها نظراً إلى اعتماد البرنامج التشغيلي للإجراءات المتعلقة بالألغام لدى البعثة

(ج) تعويض الزيادة في الاحتياجات جزئياً بانخفاض الاحتياجات إلى الموظفين الدوليين بسبب تحويل ثماني وظائف موظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين، وانخفاض الاحتياجات إلى خدمات النقل البري بسبب تنفيذ برنامج استبدال المركبات خلال الفترة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

زيادة قدرها ٣٩,٧ مليون دولار (٧,٤ في المائة) نتيجة لما يلي:

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

(أ) دفع بدلات الإقامة المقررة للبعثة إلى ضباط الأركان عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١

(ب) انخفاض عوامل الشواغر بين أفراد الشرطة استناداً إلى أحدث الأرقام الفعلية لنشر الأفراد

(ج) زيادة معدلات بدل الإقامة المخصص للبعثة وجدول مرتبات الموظفين الوطنيين

(د) زيادة تكاليف استتجار الطائرات العمودية

العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق	عنصر حفظ السلام
زيادة قدرها ٧٨,٦ مليون دولار (٧,١ في المائة) نتيجة لما يلي:	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
(أ) إضافة ست طائرات ثابتة الجناحين و ٢٩ طائرة ذات أجنحة دوارة لدعم الانتخابات المحلية	
(ب) إضافة ٩٣ وظيفة دولية مؤقتة و ١٠٨ وظائف وطنية مؤقتة و ١٦٢ وظيفة مؤقتة لمتطوعي الأمم المتحدة لدعم الانتخابات المحلية	
(ج) إضافة ٥٩ وظيفة دولية و ٥٦٨ وظيفة وطنية و ٣٢ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة لتعزيز المكاتب الفنية ومكاتب الدعم وتنظيم فرادى المتعاقدين	
زيادة قدرها ٤٢٤,١ مليون دولار (٣٣,٢ في المائة) نتيجة لما يلي:	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
(أ) زيادة مستويات نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والمدنيين	
(ب) زيادة العمليات الجوية بسبب زيادة الدوريات الجوية العسكرية، بالإضافة إلى زيادة حركة البضائع/الأفراد الناجمة عن ارتفاع مستوى نشر أفراد البعثة	
(ج) تعويض الزيادة في الاحتياجات جزئياً بانخفاض الاحتياجات من المشتريات وخدمات البناء، حيث ضُمَّت في ميزانية الفترة المالية السابقة	
زيادة قدرها ٦,١ مليون دولار (١٥,٣ في المائة) نتيجة لما يلي:	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
(أ) دفع بدلات الإقامة المقررة للبعثة إلى ضباط الأركان عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١	
(ب) تنفيذ تدابير أمنية جديدة	

عنصر حفظ السلام	العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق
	(ج) زيادة الاحتياجات إلى النقل البري، وهو أمر يرجع في المقام الأول إلى الحاجة إلى مركبات إضافية لتنقل القوات، وإلى زيادة أسعار الوقود
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	زيادة قدرها ٨,٤ مليون دولار (١٧,٩ في المائة) نتيجة لما يلي:
	(أ) دفع بدلات الإقامة المقررة للبعثة إلى ضباط الأركان عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١
	(ب) تعديل جدول رواتب الموظفين الوطنيين اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨
	(ج) ارتفاع قيمة اليورو مقابل دولار الولايات المتحدة بدءاً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨
	(د) ارتفاع التكاليف السوقية لخدمات الطائرات المستأجرة التي يستخدمها الأفراد التابعون للوحدات
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	انخفاض قدره ٢٤,٨ مليون دولار (٣,٥ في المائة) نتيجة لما يلي:
	(أ) إتمام مشاريع كبرى في مجال البناء والتجديد خلال الفترة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بسبب توسيع نطاق البعثة
	(ب) انخفاض متوسط تكاليف السفر لكل وحدة لأغراض التمرکز والتناوب والإعادة إلى الوطن
	(ج) انخفاض الاحتياجات من رواتب الموظفين الدوليين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والتكاليف العامة للموظفين المستندة إلى النفقات الفعلية المتكبدة خلال الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧
بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	انخفاض قدره ١٣,١ مليون دولار (١١,٦ في المائة) نتيجة لما يلي:

العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق	عنصر حفظ السلام
(أ) تضمين تقديرات التكاليف معدلات أعلى كثيرا في الشواغر المخطط لها بالنسبة لجميع فئات الموظفين في ضوء البيئة التشغيلية الراهنة وانتظارا لأي تغييرات قد يدخلها مجلس الأمن على ولاية البعثة. وإضافة إلى ذلك، لم يدرج أي مبلغ من أجل شراء معدات جديدة أو استبدال أي من المعدات الحالية	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
(أ) تطبيق معدلات شواغر أعلى فيما يختص بنشر الموظفين الدوليين والوطنيين	
(ب) عدم اقتناء معدات إضافية أو معدات إحلال	
(ج) انخفاض الاحتياجات من النقل البحري نظرا إلى إعادة تشكيل فرقة العمل البحرية، استنادا إلى إجراء تحليل ثان لمهام السفن في الآونة الأخيرة	
انخفاض قدره ٨٤,٦ مليون دولار (١٢,٣ في المائة) نتيجة لما يلي:	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
(أ) خفض القوام العسكري المأذون به كما حدده مجلس الأمن في قراره ١٧٧٧ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	
انخفاض قدره ٨,٠ ملايين دولار (٠,٩ في المائة) نتيجة لما يلي:	بعثة الأمم المتحدة في السودان
(أ) تحويل أغلبية عملياتها الكائنة في دارفور إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	
(ب) انخفاض عدد مشاريع البناء نظرا لقيام البعثة بإنجاز الجزء الأكبر من برنامجها الخاص بالبناء	
زيادة قدرها ٢٠,٣ مليون دولار (١٣,٢ في المائة) نتيجة لما يلي:	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

(أ) الإبقاء على مستويات قوام أفراد الشرطة إلى جانب الإبقاء على ما يتماشى معها من موظفين إداريين وتقنيين يقدمون الدعم المباشر إلى وحدات الشرطة المشكّلة

(ب) ارتفاع معدلات بدلات الإقامة المقررة للبعثة

(ج) تعويض الزيادة في الاحتياجات جزئياً بخفض الخدمات الطبية بسبب إحلال عيادة طبية مملوكة للبعثة محل مستشفى من المستوى الثاني، وذلك عن طريق ترتيب من ترتيبات طلب التوريد

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
زيادة قدرها ٦,٢ مليون دولار (٣,١ في المائة) نتيجة لما يلي:

(أ) زيادة الاحتياجات في إطار النقل البري من أجل دعم الانتخابات المقبلة وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وتحديد الهوية

(ب) زيادة الاحتياجات في إطار الخدمات الإعلامية، بما في ذلك حملات التوعية ورصد وسائط الإعلام وتطويرها، وإعداد برامج إذاعية لدعم الانتخابات المقبلة وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وتحديد الهوية

(ج) زيادة الاحتياجات إلى تكنولوجيا المعلومات بسبب تبديل الحواسيب المنضدية والمحمولة ووحدات الإمداد المتواصل بالطاقة، وشراء خوادم ونظم لحفظ نسخة احتياطية في البيانات

بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
انخفاض قدره ٠,٣ مليون دولار (٨,٠ في المائة) نتيجة لما يلي:

(أ) انخفاض الاحتياجات إلى موظفين دوليين بسبب الانخفاض الصافي للوظائف الدولية بواقع وظيفة واحدة، وتعديل متوسط تكاليف المرتبات في تلك البعثة استناداً إلى النفقات الفعلية للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧

العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق	عنصر حفظ السلام
(ب) انخفاض تكلفة ساعات السفر بالنسبة لإحدى الطائرات الثابتة الجناحين وإحدى الطائرات العمودية استناداً إلى العقود الحالية	
(ج) تبديل عدد أقل من معدات الاتصالات مقارنةً بالفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨	
(د) تعويض الانخفاض في الاحتياجات جزئياً باقتراح إنشاء ١٩ وظيفة وطنية إضافية، وارتفاع تكلفة خدمات الصيانة المقدمة من مصادر خارجية، وتبديل تسعة مولدات كهربائية، وزيادة عدد حراس الأمن الخارجيين للتقيد بمعايير العمل الأمنية الدنيا في أماكن الإقامة، وزيادة تكلفة رسوم الخدمة الأرضية وزيادة استخدام وقود الطائرات اللازم لإحدى الطائرات العمودية	
زيادة قدرها ٥,٤ مليون دولار (١٣,٥ في المائة) نتيجة لما يلي:	قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي
(أ) نشوء احتياجات إضافية في تكاليف موظفين مدنيين وتكاليف تشغيلية مرتبطة بزيادة حجم العمل في قاعدة اللوجستيات	
زيادة قدرها ٥٧,١ مليون دولار (٢٤,٨ في المائة) نتيجة لما يلي:	حساب الدعم
(أ) اقتراح إنشاء ١٥٦ وظيفة إضافية (٧٨ وظيفة جديدة، تشمل ١٥ وظيفة محولة من بعثات حفظ السلام (مكتب خدمات الرقابة الداخلية)، وتحويل ٧٨ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة) وتطبيق معدل شواغر قدره ٤,٩ في المائة على جميع الوظائف المستمرة، مقابل تطبيق عامل تأخر التوظيف نسبته ٥٠ في المائة على الوظائف الجديدة المعتمدة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨	

عنصر حفظ السلام

العوامل الرئيسية التي تُعزى إليها الفروق

(ب) تعويض زيادة الاحتياجات في إطار بنود الاستشاريين، والسفر، والتسهيلات والمرافق الأساسية، والاتصالات، وتكنولوجيا المعلومات، وغير ذلك من فئات نفقات اللوازم والخدمات والمعدات، بانخفاض الاحتياجات في إطار فئتي نفقات المساعدة العامة المؤقتة والخدمات الطبية

١٤٦- ويُقترح خلال الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إنشاء ما يقدر مجموعُه بـ ٣٠ ٠١٣ وظيفة ووظيفة مؤقتة لموظفين دوليين وموظفين وطنيين ومتطوعي الأمم المتحدة، في بعثات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي وحساب الدعم، مقارنةً بـ ٢٨ ٨٦٤ وظيفة ووظيفة مؤقتة اعتمدت للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، مما أسفر عن زيادة الوظائف بواقع ٧٧٠ وظيفة و ٣٧٩ وظيفة مؤقتة. ويمثل هذا الرقم زيادة قدرها ٤,٠ في المائة على الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

١٤٧- ويقدم الجدول ١١ أدناه معلومات عن العدد المعتمد للوظائف والوظائف المؤقتة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، والعدد المقترح للوظائف والوظائف المؤقتة للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١١

الملاك المقترح للموظفين المدنيين (بمن فيهم متطوعو الأمم المتحدة)

عنصر حفظ السلام	العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨		العدد المقترح للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩		الفرق	النسبة المئوية
	الوظائف ^(١)	الوظائف المؤقتة	الوظائف المؤقتة	الوظائف		
بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	١٢٦١	١٥	١٢٠٠	٢	(٧٤)	(٥,٨)
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٢٩٠	١	٢٩٣	١	٣	١,٠
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	١٩٦٠	٤٨	١٩٥٨	١٠٠	٥٠	٢,٥
بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٨٥٤	٦١	٤٥٠٧	٤٢٧	١٠١٩	٢٦,٠

الفرق	العدد المقترح للفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨		العدد المعتمد للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧		النسبة المتوية	الوظائف المؤقتة	الوظائف المؤقتة ^(أ)	الوظائف المؤقتة	الوظائف المؤقتة ^(أ)	عناصر حفظ السلام
	العدد	المجموع	المجموع	الوظائف المؤقتة						
(٠,٢)	(١٢)	٥ ٥٥٧	٩٩	٥ ٤٥٨	٥ ٥٦٩	٩٩	٥ ٤٧٠			العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
٠,٧	١	١٥٣	—	١٥٣	١٥٢	٢	١٥٠			قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٢,٧	٤	١٥٣	—	١٥٣	١٤٩	—	١٤٩			قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
(٠,١)	(١)	١ ٢٥٧	٧	١ ٢٥٠	١ ٢٥٨	٧	١ ٢٥١			قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
—	—	٤٦٤	١	٤٦٣	٤٦٤	—	٤٦٤			بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
—	—	٢ ٨٠٨	٤	٢ ٨٠٤	٢ ٨٠٨	٤	٢ ٨٠٤			بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
١,٦	٣٠	١ ٨٤٩	٤	١ ٨٤٥	١ ٨١٩	١٣	١ ٨٠٦			بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
(٧,٦)	(٣٥٠)	٤ ٢٦٠	٨٩	٤ ١٧١	٤ ٦١٠	١٥	٤ ٥٩٥			بعثة الأمم المتحدة في السودان
١٨,٠	٢٣٧	١ ٥٥٦	٣	١ ٥٥٣	١ ٣١٩	٢	١ ٣١٧			بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
٧,٦	١٠٨	١ ٥٢٠	١٢	١ ٥٠٨	١ ٤١٢	٢١	١ ٣٩١			عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٥,٨	١٨	٣٢٧	١	٣٢٦	٣٠٩	١	٣٠٨			بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
٩,٥	٢٣	٢٦٥	—	٢٦٥	٢٤٢	١٩	٢٢٣			قاعدة الأمم المتحدة للوحدات في برينديزي
٧,٤	٩٣	١ ٣٥٦	٧٨	١ ٢٧٨	١ ٢٦٣	١٤١	١ ١٢٢			حساب الدعم
٤,٠	١ ١٤٩	٣٠ ٠١٣	٨٢٨	٢٩ ١٨٥	٢٨ ٨٦٤	٤٤٩	٢٨ ٤١٥			المجموع

(أ) يشمل عدد الوظائف، متطوعي الأمم المتحدة.

١٤٨ - تتمثل أسباب الفروق في عدد الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨ مقارنةً
بالوظائف المعتمدة للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧ في ما يلي:

(أ) الاستعانة بمصادر خارجية لتقديم أغلب خدمات البناء والصيانة في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وإلغاء وظائف المساعدة المؤقتة العامة في فريق النمور، البالغ عددها ١٢ وظيفة؛

(ب) إنشاء وظيفتين جديدتين في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للقيام بأعمال المحفوظات ووظيفة واحدة جديدة للقيام بأعمال الصيانة العامة؛

(ج) حدوث انخفاض في وظائف بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بواقع ٢٤ وظيفة في قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بسبب إعادة صياغة النهج التقليدي المتبع في هذا المجال وتحويله إلى نهج متمحور حول المجتمع المحلي والحد من العنف تنتهجه البعثات تبعاً لولايتها عملاً بقراري مجلس الأمن ١٧٠٢ (٢٠٠٦) و ١٧٦٣ (٢٠٠٧)، عوضته زيادة ٢٢ وظيفة في عنصر الدعم؛

(د) اقتراح إنشاء ٥٦ وظيفة دولية إضافية، و ٥٦٨ وظيفة وطنية إضافية، و ٢٩ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بغرض تعزيز المكاتب الفنية ومكاتب الدعم وتنظيم التعامل مع المتعاقدين الأفراد. وإضافة إلى ذلك، اقتراح إنشاء وظائف مؤقتة إضافية، تشمل ٩٣ وظيفة دولية، و ١٠٨ وظائف وطنية، و ١٦٢ وظيفة مؤقتة لمتطوعي الأمم المتحدة بغرض دعم الانتخابات المحلية التي ستشرف عليها البعثة؛

(هـ) اقتراح تحويل وظيفة لموظف دولي وأخرى لموظف وطني في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف عادية في مكتب رئيس دعم البعثة، وإنشاء وظيفة دولية واحدة لخدمات الدعم المتكامل في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛

(و) اقتراح إنشاء وظيفة لمستشار قانوني رفيع المستوى وثلاث وظائف لفنيين وطنيين في خدمات الدعم المتكامل في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص؛

(ز) انخفاض الوظائف بواقع خمس وظائف في عنصر العمليات وست وظائف في عنصر الدعم، عوضته زيادة في عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛

(ح) فيما يختص ببعثة الأمم المتحدة لإدارة المؤقتة في كوسوفو، الإبقاء على الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ على هيكل الوظائف المقترح إنشاؤه للبعثة؛

(ط) اقتراح الإبقاء في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور على جميع الوظائف المؤقتة المعتمدة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وإضافة إلى ذلك، حوت ١٢ وظيفة من مكتب الرقابة المقيم إلى حساب الدعم؛

(ي) القيام في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي بإنشاء الوظائف الوطنية الـ ٢١٧ المقترحة في خدمات الدعم الإداري والتقني، منها ١٧٦ وظيفة لمساعدين لغويين وطنيين يقدمون دعماً مباشراً لوحدة الشرطة المشكّلة، التي خفضت في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ توقعاً لإعادة أربع وحدات من وحدات الشرطة المشكّلة إلى أوطانها؛

(ك) حدوث زيادة صافية في وظائف قسم الأمن في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، بواقع ٤٥ وظيفة في قسم الأمن، لدعم توزيع عمليات البعثة على ١٠ مكاتب ميدانية؛ وزيادة صافية بواقع ١٦ وظيفة في قسم الاتصالات والإعلام لتوسيع نطاق تغطية المحطة الإذاعية التابعة للعملية لتشمل البلد بكامله، وزيادة صافية بواقع ١٢ وظيفة لدعم المكاتب دون الإقليمية التي ارتفع عددها من ١٢ مكتباً إلى ١٥ مكتباً لدعم العملية الانتخابية؛

(ل) في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، اقتراح إنشاء وظيفة دولية في العنصر المدني الفني، و ١٩ وظيفة وطنية أساساً في مكتب الأمن، وهو أمر عوضه جزئياً اقتراح إلغاء وظيفتين دوليتين؛

(م) نظراً إلى مرحلة توحيد خفض الحجم والانسحاب في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، اقتراح خفض قدره ٢١ وظيفة دولية وزيادة قدرها ٦٤ وظيفة وطنية فضلاً عن اقتراح تحويل خمس وظائف وطنية مؤقتة إلى وظائف ثابتة في عنصر تعزيز السلام في ضوء تكرار الحاجة إلى تلك الوظائف؛

(ن) نشوء احتياجات إضافية إلى موظفين مدنيين مرتبطة بالتوسع المقترح في حجم عمل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في الأمم المتحدة؛

(س) حدوث زيادة في الملاك الوظيفي المقترح إنشاؤه، وذلك لدعم العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، فضلاً عن مواصلة تعزيز قدرة الإدارات والمكاتب الممولة من حساب الدعم لإدارة عمليات حفظ السلام والإبقاء عليها.

خامسا - حالة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

١٤٩- أنشأت الجمعية العامة الصندوق الاحتياطي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بموجب قرارها ٢١٧/٤٧ ليكون آلية للتدفق النقدي تكفل نشر عمليات حفظ السلام بسرعة. ووفقاً لذلك القرار، تحدد المستوى الأولي للصندوق بـ ١٥٠ مليون دولار. وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أن تقصر استخدام الصندوق على مرحلة بدء عمليات حفظ السلام الجديدة، أو توسيع نطاق العمليات القائمة، أو النفقات غير المنظورة والاستثنائية المتعلقة بحفظ السلام.

١٥٠- وبلغ مستوى الصندوق، على نحو ما ورد في البيانات المالية لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ما قدره ١٦١,٩ مليون دولار في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. تشمل احتياطيا قدره ١٥٠ مليون دولار وفائضا متراكما قدره ١١,٩ مليون دولار. وخلال الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، قدّمت قروض قصيرة الأجل إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، سُددت خلال الفترة عقب ورود الأنصبة المقررة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، كان هناك قرضان مستحقا السداد: قرض يساوي ١٢,٨ مليون دولار لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، قدّم عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ ولم يسدد بعد، وقرض إضافي للبعثة يساوي ٣,٠ مليون دولار قدّم في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٧ ولا يزال يتعين سداؤه. وفي إطار تقرير الأداء المتعلق بحساب الدعم للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، سيرد رصيد الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام الزائد على المستوى المأذون به والمتاح للوفاء بتمويل حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، رهنا بموافقة الجمعية العامة.

سادسا - إدارة المعدات المملوكة للوحدات والالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكّلة

ألف - إدارة المعدات المملوكة للوحدات

١٥١- قطعت الأمانة العامة عهداً بتقديم مشاريع مذكرات التفاهم النهائية إلى البعثات الدائمة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكّلة في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ بداية المفاوضات. وفي حالات كثيرة، يعزى التأخر في توقيع مذكرات التفاهم إلى التأخر في الحصول على موافقة الحكومات المساهمة على أحكام المشروع النهائي لمذكرة التفاهم. وبالنسبة لبعض الدول المساهمة بقوات وبوحدات الشرطة المشكّلة، يستلزم هذا الأمر إجراءات قانونية وبرلمانية مطولة. ونتيجة لذلك، يترك هذا التأخير أثر في تجهيز المطالبات لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات نظير المعدات المملوكة للوحدات

وتكاليف الاكتفاء الذاتي. وفي الوقت الحالي، يتم، بالنسبة لمذكرات التفاهم التي انتهى إعدادها، البت في جميع المطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات وتكاليف الاكتفاء الذاتي في غضون ستة أشهر من استلام تقارير التحقق من عمليات حفظ السلام.

١٥٢- ولم يتوصل فريق العمل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠٠٤، في استعراضه الذي يجري كل ثلاث سنوات، إلى توافق في الرأي بشأن معدلات سداد التكاليف لقاء تقديم هذه المعدات. ووافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٩٨/٥٩ على مقترح الأمين العام بأن يجتمع فريق العمل المقبل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات عام ٢٠٠٨. واجتمع فريق العمل هذا في أوائل شباط/فبراير ٢٠٠٨.

باء - الالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكلة

١٥٣- يرد في الجدول ١٢ أدناه حالة المبالغ المستحقة والمسددة للبلدان المساهمة بقوات وبوحدات من الشرطة المشكلة خلال السنتين التقويميتين ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧.

الجدول ١٢

حالة الالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات عن القوات ووحدات الشرطة المشكلة والمعدات المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي

ألف - موجز الالتزامات المستحقة عن القوات والمعدات المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٦	٢٠٠٧
المبالغ المستحقة في ١ كانون الثاني/يناير	٦٩٥ ١٦٦	١ ٠٠٩ ٦٦٦
المبالغ التقديرية المستحقة خلال السنة	١ ٤٦٠ ٨٣٩	١ ٤٩٢ ٦٧٤
مخصوصاً منها: الدفعات المسددة خلال السنة	١ ١٤٦ ٣٣٩	١ ٧٥٣ ٢٠٩
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	١ ٠٠٩ ٦٦٦	٧٤٩ ١٣١

باء - الالتزامات المستحقة عن القوات ووحدات الشرطة المشكلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٦	٢٠٠٧
المبالغ المستحقة في ١ كانون الثاني/يناير	٣٤٨ ٦٨٦	٤٩١ ٦٩٣
المبالغ التقديرية المستحقة خلال السنة	٩٢٧ ٤٥٧	١ ٠٠٧ ٧٣٠
مخصوصاً منها: الدفعات المسددة خلال السنة	٧٨٤ ٤٥٠	١ ١١١ ٩١١
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤٩١ ٦٩٣	٣٨٧ ٥١١

جيم - الالتزامات المستحقة عن المعدات المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٧	٢٠٠٦	
٥١٧ ٩٧٣	٣٤٦ ٤٨٠	المبالغ المستحقة في ١ كانون الثاني/يناير
٤٨٤ ٩٤٤	٥٣٣ ٣٨٢	المبالغ التقديرية المستحقة خلال السنة
٦٤١ ٢٩٨	٣٦١ ٨٨٩	مخصوصاً منها: الدفعات المسددة خلال السنة
٣٦١ ٦٢٠	٥١٧ ٩٧٣	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٥٤ - وتسدد المدفوعات عن تكاليف القوات بعد مراعاة الاحتياطي النقدي التشغيلي عن ثلاثة أشهر لكل بعثة من البعثات. وفي عام ٢٠٠٧، سُدد ما مجموعه أربع دفعات فصلية مقررّة تخص جميع البعثات العاملة التي توجد لديها موارد نقدية كافية. ونتيجة لتلقي المزيد من الاشتراكات المقررة بعد تسديد المدفوعات المقررة، سددت أربع دفعات إضافية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وشباط/فبراير ٢٠٠٧، ونيسان/أبريل ٢٠٠٧، وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧) خلال هذه الفترة لتخفيض الالتزامات القصيرة الأجل المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

١٥٥ - وفي عام ٢٠٠٧، تعذر تسديد دفعات للبلدان المساهمة بقوات عن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بسبب ضعف الحالة النقدية للحساب الخاص المتعلق بكل منهما، الناجمة أساساً عن انخفاض مستوى الاشتراكات المقررة المحصلة، حيث تغطي حالياً الالتزامات المستحقة مقابل تكاليف القوات الفترة من نيسان/أبريل ٢٠٠٢ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية) ومن كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو). وعند الضرورة، قُدمت قروض من بعثات مقلدة إلى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وغيرهما من البعثات العاملة لتغطية الاحتياجات التشغيلية النقدية العاجلة.

سابعاً - تعويضات الوفاة والعجز

١٥٦ - منذ أن وُضع النظام الحالي بشأن تعويضات الوفاة والعجز موضع التنفيذ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، يتم التصديق على المطالبات المستوفاة ذات الصلة في غضون ٩٠ يوماً من تاريخ استلامها. ويسمح النظام الحالي بتجهيز المطالبات بصورة سريعة ومبسطة، ويقلل

من عدد المطالبات قيد النظر إلى أدنى حد ممكن. وقد تظل المطالبات قيد النظر بسبب: (أ) ضرورة تأكيد أن الوفاة أو الإعاقة ذات صلة بالخدمة؛ (ب) حاجة شعبة الخدمات الطبية إلى معلومات طبية إضافية من الحكومات المساهمة بقوات لتحديد النسبة المئوية للإعاقة الدائمة؛ (ج) الحاجة إلى تأكيد من الأطباء المعالجين فيما يتعلق بإنهاء جميع أنواع العلاج وتحقيق أكبر قدر من التحسن. وهذه الخطوات إلزامية قبل تحديد الفقدان الدائم للقدرة على الأداء.

١٥٧ - وامتثالاً لقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٧، ترد في الجدول ١٣ أدناه معلومات عن مطالبات تعويضات الوفاة والإعاقة التي تم تجهيزها خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

الجدول ١٣

حالة المطالبات بتعويضات الوفاة والعجز لعام ٢٠٠٧

ألف - موجز تعويضات الوفاة والعجز

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبات المدفوعة		المطالبات المرفوضة		المطالبات قيد النظر		بعثة حفظ السلام
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
١٢	٣٦٥,٨	-	-	٦	٨٥,٥	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٤	١٠٥,٠	١	٥٠,٠	١١	٣٠٧,٧	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢	٢,٥	-	-	٢	١٠٠,٠	عملية الأمم المتحدة في بوروندي
٤	٣,٥	١	١,٠	١٠	٩,٥	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
-	-	-	-	١	٥٠,٠	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
١٠	٤٦٦,٠	-	-	٧	١٠,٥	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٣	٧٧,٥	-	-	٩	٢١٣,٥	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

المطالبات المدفوعة		المطالبات المرفوضة		المطالبات قيد النظر		بعثة حفظ السلام
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	
٢	١٠٠,٠	-	-	٩	٣١٤,٥	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
١	٣٦,٠	-	-	١٠	٢٠٤,٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور-ليشتي
٤	٢٠٠,٠	-	-	١	٥٠,٠	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
-	-	-	-	-	-	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
٤٢	١ ٣٥٦,٣	٢	٥١,٠	٦٦	١ ٣٤٥,٧	المجموع

باء - تعويضات الوفاة

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبات المدفوعة		المطالبات المرفوضة		المطالبات قيد النظر		بعثة حفظ السلام
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦	٣٠٥,٣	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٢	١٠٠,٠	١	٥٠,٠	٥	٢٥١,٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	-	-	٢	١٠٠,٠	عملية الأمم المتحدة في بوروندي
-	-	-	-	-	-	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
-	-	-	-	١	٥٠,٠	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٩	٤٦٥,٠	-	-	-	-	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
١	٥٠,٠	-	-	٤	٢٠٠,٠	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
٢	١٠٠,٠	-	-	٦	٣٠٠,٠	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
-	-	-	-	٤	٢٠٠,٠	بعثة الأمم المتحدة في السودان
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور-ليشتي

المطالبات المدفوعة		المطالبات المرفوضة		المطالبات قيد النظر		بعثة حفظ السلام
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	
٤	٢٠٠,٠	-	-	١	٥٠,٠	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
-	-	-	-	-	-	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
٢٤	٢٢٠,٣	١	٥٠,٠	٢٣	١٥١,٢	المجموع

جيم - تعويضات العجز

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبات المدفوعة		المطالبات المرفوضة		المطالبات قيد النظر		بعثة حفظ السلام
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦	٦٠,٥	-	-	٦	٨٥,٥	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٢	٥,٠	-	-	٦	٥٦,٥	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢	٢,٥	-	-	-	-	عملية الأمم المتحدة في بوروندي
٤	٣,٥	١	١,٠	١٠	٩,٥	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
-	-	-	-	-	-	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
١	١,٠	-	-	٧	١٠,٥	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٢	٢٧,٥	-	-	٥	١٣,٥	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
-	-	-	-	٣	١٤,٥	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
١	٣٦,٠	-	-	٦	٤,٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان
-	-	-	-	-	-	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور-ليشتي
-	-	-	-	-	-	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
-	-	-	-	-	-	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
١٨	١٣٦,٠	١	١,٠	٤٣	١٩٤,٥	المجموع

خاتمة وتوصيات

١٥٨ - ستذكر فترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ على أنها سنة محورية في أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، حيث شملت تنفيذ تدابير إصلاح رئيسية والتخطيط لأكبر عملية لحفظ السلام وأكثرها تعقيدا حتى الآن ونشرها، إلى جانب استمرار تقديم الدعم لخمسة عشر عملية من عمليات حفظ السلام الجارية.

١٥٩ - ويؤكد اعتماد الدول الأعضاء على أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام دورها المركزي في الجهود التي تبذلها المنظمة لصون السلام والأمن الدوليين. فتلبية الاحتياجات التشغيلية المعقدة اليوم بالموارد المتاحة المحدودة يتطلب أن تواصل المنظمة إيجاد نهج مرنة وفعالة من حيث الكلفة ويمكن الوثوق بها. ويجب أن تواصل كلتا الإدارتين مواصلة حفظ السلام مع الحاجات المتغيرة للمجتمع الدولي، واضعة في الاعتبار دائما الدروس المستفادة من الميدان. فقدرة أنشطة حفظ السلام على التعلم من التجربة والتطور تبعا لذلك مسألة مركزية لنجاحها.

١٦٠ - إن توفير نفقات ١٤٠.٠٠٠ موظفا في الميدان وتقديم الدعم لهم، وإدارة ميزانية تقارب ثمانية بلايين دولار، يتطلب دعما والتزاما ومشاركة مستمرة من الدول الأعضاء. وتعرب الأمانة عن تقديرها للمساهمات التي لا غنى عنها التي تقدمها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة لأنشطة حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة. فالنمو غير المسبوق في أنشطة حفظ السلام علامة واضحة على ثقة الأعضاء فيها. وتود الأمانة العامة أن تشكر جميع الدول الأعضاء على ثقتها في قدرة إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني على تسيير الموارد التي عهد بها إليها لأغراض حفظ السلام وبيان كيفية إنفاقها.

ثامناً - الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الجمعية العامة

١٦١ - فيما يلي الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الجمعية العامة:

- (أ) الإحاطة علما بالإجراءات المتخذة، استجابة لقراري الجمعية العامة ٢٤٤/٥١ و ٢٧٦/٦١، لاستعراض عقود الموظفين العاملين المعينين بعقود محددة المدة؛
- (ب) الإحاطة علما بالجهود المبذولة لتعزيز التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة المعنية في مجال العمليات الميدانية؛

المقررات والطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القضايا الشاملة

المرجع	طلبات إلى الأمين العام	الكيانات المسؤولة	طريقة الإبلاغ، إن وجدت، فيما يتعلق بالدورة الثانية والستين (إلا إذا ذكر خلاف ذلك)
الجزء الأول	القضايا الشاملة		
الفقرة ٧	كفالة أن يقدم إليها في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة التقارير التي لم تقدم بعد.	إدارة عمليات حفظ السلام/ إدارة الدعم الميداني/شعبة الشؤون الإدارية	تقرير منفصلة
الفقرة ٨	تقدم تقرير عن إمكانية تطبيق الأحكام ذات الصلة من هذا القرار على عمليات ميدانية أخرى تديرها إدارة عمليات حفظ السلام، بما في ذلك البعثات السياسية الخاصة، حسب الاقتضاء، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩".	إدارة عمليات حفظ السلام/ إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون الإدارية	تقرير منفصل
الجزء الثاني	الميزنة وعرض الميزانية		
الفقرة ٥	اتخاذ المزيد من الخطوات من أجل تحسين افتراضات الميزانية وتوقعاتها وتقديم تقارير بشأن ذلك إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة.	إدارة عمليات حفظ السلام/ إدارة الدعم الميداني/البعثات	تقرير استعراضي عام
الجزء الخامس	أفضل الممارسات		
الفقرة ٢	أن يقدم تقريراً شاملاً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة، بما في ذلك عن كيفية الإفادة من المعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات في التخطيط للبعثات، وكذلك المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة والتحسينات التي تحققت في الفعالية نتيجة لتلك الجهود.	إدارة عمليات حفظ السلام/ إدارة الدعم الميداني/البعثات	تقرير منفصل (A/62/593)
الجزء السابع	التوظيف والتعيين ومعدلات الشواغر		
الفقرة ٢	استعراض معايير تعيين الموظفين الفنيين الوطنيين وتقديم تقرير عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين لتتخذ إجراء بشأنها.	إدارة الدعم الميداني/مكتب إدارة الموارد البشرية	تقرير منفصل
الجزء الثامن	الاستعانة بتعيينات المجموعتين ٣٠٠ و ١٠٠		
الفقرة ٣	تأذن للأمين العام أن يعيد، في إطار المجموعة ١٠٠ من النظام الإداري للموظفين، تعيين موظفي البعثات الذين تصل مدة خدمتهم بموجب عقود في إطار المجموعة ٣٠٠ حد الأربع سنوات بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، شريطة أن تكون مهامهم قد استعرضت وتبين أنها ضرورية، وبعد التحقق من كون أدائهم	إدارة الدعم الميداني	تقرير استعراضي عام

المراجع	طلبات إلى الأمين العام	الكيانات المسؤولة	طريقة الإبلاغ، إن وجدت، فيما يتعلق بالدورة الثانية والستين (إلا إذا ذكر خلاف ذلك)
	مرضياً تماماً، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.		
الجزء العاشر	مطالبات الوفاة والعجز		
الفقرة ٦	أن يتخذ تدابير عاجلة لتصفية المتأخرات المتراكمة في المطالبات المتعلقة بالوفاة والعجز المتعلقة منذ أكثر من ثلاثة أشهر، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة تقريراً عما أحرز من تقدم.	إدارة الدعم الميداني	تقرير منفصل
الفقرة ٩	أن يجري استعراضاً شاملاً للترتيبات والإجراءات الإدارية المتعلقة بدفع التعويضات في حالات الوفاة والعجز التي يتعرض لها أفراد وحدات حفظ السلام ووحدات الشرطة المشكلة وضباط الشرطة المدنية والمراقبين العسكريين بغية تبسيط وتنظيم وتنسيق العملية الجارية، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة تقريراً عن ذلك.	إدارة الدعم الميداني	تقرير منفصل
الجزء الحادي عشر	العنصر العسكري		
الفقرة ٢	تقرر الإذن بأن يدفع، حسب الاقتضاء، لضباط الأركان خلال سفرهم الرسمي داخل نطاق البعثة، بدل الإقامة المقرر للبعثات في الحالات التي لا تستطيع فيها البعثة توفير السكن و/أو الطعام، وأن تستعرض هذه المسألة في سياق التحليل المطلوب في الفقرة ٥٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/61/852).	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/البعثات	تقرير استعراضي عام
الفقرة ٤	أن يقدم معلومات مستكملة عن النشر السريع للموارد العسكرية في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل.	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني	تقرير استعراضي عام
الجزء الثالث عشر	العمليات الجوية		
الفقرة ٥	أن يواصل تعزيز التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال العمليات الجوية وأن يبلغ عن التقدم المحرز في تقريره الاستعراضي العام المقبل.	إدارة الدعم الميداني/البعثات	تقرير استعراضي عام
الجزء الرابع عشر	النقل البري واستعمال المركبات وقطع الغيار		
الفقرة ١	أن يضمن تقريره الاستعراضي العام المقبل معلومات عن التقدم المحرز صوب إدارة قطع الغيار بطريقة شاملة.	إدارة الدعم الميداني	تقرير استعراضي عام
الفقرة ٥	أن يقدم إليها تقريراً عن النتائج التي تم تحقيقها في إتمام استحداث نظام لإدارة الأصول ونظام شامل لإدارة أسطول المركبات، بما في ذلك إدارة قطع الغيار، في الجزء الثاني من دورتها الثانية والستين المستأنفة.	إدارة الدعم الميداني	تقرير منفصل

المرجع	طلبات إلى الأمين العام	الكيانات المسؤولة	طريقة الإبلاغ، إن وجدت، فيما يتعلق بالدورة الثانية والسنتين (إلا إذا ذكر خلاف ذلك)
الجزء الخامس عشر الفقرة ٢	إدارة الوقود	إدارة الدعم الميداني	تقرير استعراضي عام
			أن يعد دليلاً لإدارة الوقود ويضع إجراءات تشغيل موحدة وأن يضمن تقريره في هذا الصدد معلومات عن استعراض نموذج الأعمال الحالي للتزود بالوقود، والتدابير المتخذة لتحسين إدارة الوقود، بما في ذلك معلومات عن الخبرة المكتسبة من استخدام النظام الإلكتروني للمحاسبة المتعلقة بالوقود في البعثات ومن مشاريع نظام تسجيل استهلاك الوقود، وعن الخطط الرامية إلى استخدام نظم بديلة تستهدف دعم إدارة الوقود بصورة شاملة.
الجزء السادس عشر الفقرة ٥	السلوك والانضباط	إدارة الدعم الميداني	تقرير استعراضي عام
			أن ينظر في سبل تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أفرقة السلوك والانضباط ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة الموجودة في المقر وفي الميدان على حد سواء، وأن يقدم في هذا الصدد تقريراً إليها في الجزء الثاني من دورتها الثانية والسنتين المستأنفة، في سياق التقرير الاستعراضي العام.
الفقرة ٦		إدارة الدعم الميداني	تقرير منفصل
			تقديم تقرير شامل عن مسألة السلوك والانضباط يشمل تبريراً كاملاً لجميع الوظائف مع مستويات ملاك الموظفين ومهامهم وأثرها في السلوك والانضباط إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسنتين.
الجزء التاسع عشر الفقرة ٢	المشتريات	إدارة الشؤون الإدارية	التقرير السنوي للمشتريات
			زيادة الجهود الرامية إلى تحسين فرص الشراء أمام البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وتقديم تقرير في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسنتين.
الجزء العشرون الفقرة ٢	التنسيق الإقليمي	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/البعثات	تقرير استعراضي عام
			أن يضع خططاً للتنسيق الإقليمي تماشى مع أهداف البعثات وأن ينفذها، مع مراعاة الولاية المحددة لكل بعثة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في سياق تقريره الاستعراضي المقبل.

المرفق الثاني

التكاليف المبدئية لانتداب متطوعي الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام، اعتباراً من آب/أغسطس ٢٠٠٨

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

الاستحقاق	السودان	الصحراء الغربية	ليبيريا	كوت ديفوار	إريتريا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية هايتي	كوسوفو	جورجيا
(أ) نفقات ما قبل النشر والانتداب وسفر الإعادة إلى الوطن	٥٠٠٠	٥٠٠٠	٥٦٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	٥٦٠٠	٥٦٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠
(ب) منحة الاستقرار الإضافية	٤٣١٧	٣٦٣٦	٣٦٠٩	٣٧٥٠	٣٥٧٩	٣٧٩٥	٣٤٨٠	٣٦٥٧	٣٦٣٦
(ج) بدل إعاشة المتطوعين*	٢٨٩٠٨	٢٢٩٥٦	٢٦٥٥٦	٢٢٤٤٠	٢٣٥٦٨	٢٥٩٢٠	٢٧٩٠٠	٢٦٤٨٤	٢٢١٦٤
(د) علاوة مراكز العمل الخطرة	٦٢٤٠	-	٦٢٤٠	٦٢٤٠	٦٢٤٠	-	٦٢٤٠	-	٦٢٤٠
(هـ) التوجيه والتدريب	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
(و) بدل إعادة التوطين	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠	١٨٠٠
(ز) التأمين الطبي/التأمين على الحياة	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤	١٤٠٤
(ح) الدعم البرنامجي	٣٨٣٨	٢٨٠٨	٣٦٤١	٣٢٧٥	٣٣٥١	٣٠٧٨	٣٧٧٢	٣٠٩٢	٣٢٤٤
المجموع	٥١٨٠٧	٣٧٩٠٤	٤٩١٥٠	٤٤٢٠٩	٤٥٢٤٢	٤١٥٥٢	٥٠٨٠٢	٤١٧٣٧	٤٣٧٨٨

حساب بدل إعاشة المتطوعين	السودان**	الصحراء الغربية	ليبيريا**	كوت ديفوار**	إريتريا	جمهورية الكونغو الديمقراطية**	جمهورية هايتي**	كوسوفو	جورجيا
(ط) بدل المعيشة الشهري	١٤٣٩	١٢١٢	١٢٠٣	١٢٥٠	١١٩٣	١٢٦٥	١١٦٠	١٢١٩	١٢١٢
(ي) الإقامة	٧٦٠	٤٩١	٨٠٠	٤١٠	٥٦١	٨٥٠	٩٩٠	٧٧٨	٤٢٥
(ك) علاوة الأسرة، معال واحد	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠
(ل) علاوة الأسرة، معالان	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠

* تحتسب نسبة ٤٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي لا يعول، إضافة إلى ٣٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي يعول فرداً واحداً، إضافة إلى ٣٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي يعول فردين أو أكثر.

** يجري استعراض بدل الإقامة فيما يتعلق بهذه البلدان ومن شبه المؤكد أن يتغير.

التكاليف المبدئية لمديري برنامج متطوعي الأمم المتحدة (موظفون) العاملين مع بعثات حفظ السلام

بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية

جورجيا	كوسوفو	هايتي	جمهورية الكونغو الديمقراطية	تيمور - ليشتي	إريتريا	كوت ديفوار	ليبيريا	الصحراء الغربية	السودان	الاستحقاق
-	١٢٠.٠٠٠	١٤٤.٠٠٠	١٨٠.٠٠٠	١٢٠.٠٠٠	-	١٤٤.٠٠٠	١٤٤.٠٠٠	-	١٤٤.٠٠٠	(أ) مدير برنامج
-	٩.٦٠٠	١١.٥٢٠	١٤.٤٠٠	٩.٦٠٠	-	١١.٥٢٠	١١.٥٢٠	-	١١.٥٢٠	(ب) الدعم البرنامجي
-	١٢٩.٦٠٠	١٥٥.٥٢٠	١٩٤.٤٠٠	١٢٩.٦٠٠	-	١٥٥.٥٢٠	١٥٥.٥٢٠	-	١٥٥.٥٢٠	المجموع

المرفق الثالث

التكاليف المبدئية لانتداب متطوعي الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام، التي نقت في آب/أغسطس ٢٠٠٨

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

الاستحقاق	السودان	الصحراء الغربية	ليبيريا	كوت ديفوار	إريتريا	تيمور - ليشتي	جمهورية الكونغو الديمقراطية	هايتي	كوسوفو	جورجيا	نشاد
(أ) نفقات ما قبل النشر والانتداب وسفر الإعادة إلى الوطن	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٦٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٦٠٠	٥ ٦٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠
(ب) منحة الاستقرار	٤ ٣٥٩	٣ ٧٦٢	٤ ١٣٤	٤ ٤٣١	٣ ٨٢٨	٤ ١٨٨	٤ ٣٢٣	٤ ١٣٤	٣ ٩٣٠	٣ ٩١٢	٤ ٦٩٨
(ج) بدل إعاشة المتطوعين*	٢٩ ٠٧٦	٢٣ ٤٦٠	٢٩ ٠٤٦	٢٥ ٨٢٤	٢٤ ٥٦٤	٢٦ ٤٧٢	٣٠ ٣١٢	٣٠ ٩٣٦	٢٧ ٥٧٦	٢٣ ٢٦٨	٢٨ ٨٨٤
(د) علاوة مراكز العمل الخطرة**	٦ ٢٤٠	-	٦ ٢٤٠	٦ ٢٤٠	٦ ٢٤٠	-	٦ ٢٤٠	٦ ٢٤٠	-	٦ ٢٤٠	٦ ٢٤٠
(هـ) التوجيه والتدريب	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
(و) بدل إعادة التوطين	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠
(ز) التأمين الطبي/التأمين على الحياة	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤	١ ٤٠٤
(ح) زيارة الوطن	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٣ ٠٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠
(ط) مجموعات اللوازم الطبية	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
(ي) الدعم البرنامجي	٣ ٨٥٤	٢ ٨٥٨	٣ ٨٨٢	٣ ٦٠٠	٣ ٤٥١	٣ ١٣٣	٣ ٩٩٨	٤ ٠٣٣	٣ ٢٠١	٣ ٣٥٤	٣ ٨٦٦
المجموع	٥٤ ٥٨٣	٤١ ١٣٤	٥٥ ٤٥٦	٥١ ١٤٩	٤٩ ١٣٧	٤٤ ٨٤٧	٥٦ ٥٢٧	٥٦ ٩٩٧	٤٥ ٧٦١	٤٧ ٨٢٨	٥٤ ٧٤٢

حساب بدل إعاشة المتطوعين	السودان**	الصحراء الغربية	ليبيريا***	كوت ديفوار	إريتريا	تيمور - ليشتي	جمهورية الكونغو الديمقراطية***	هايتي**	كوسوفو	جورجيا	نشاد
(ك) بدل المعيشة الشهري	١ ٤٥٣	١ ٢٥٤	١ ٣٧٨	١ ٤٧٧	١ ٢٧٦	١ ٣٩٦	١ ٤٤١	١ ٣٧٨	١ ٣١٠	١ ٣٠٤	١ ٥٦٦
(ل) الإقامة	٧٦٠	٤٩١	٨٠٠	٤٦٥	٥٦١	٦٠٠	٨٥٠	٩٩٠	٧٧٨	٤٢٥	٦٣١
(م) علاوة الأسرة، معال واحد	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠
(ن) علاوة الأسرة، معالان	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠

حواشي المرفق الثالث

- * باستثناء ليبيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية حيث تتفاوت النسب بشكل طفيف لتعكس الواقع بشكل أفضل، تحتسب هذه التكاليف بنسبة ٤٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي لا يعول، إضافة إلى ٣٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي يعول فرداً واحداً، وإضافة إلى ٣٠ في المائة من بدل إعاشة المتطوعين للمتطوع الذي يعول فردين أو أكثر.
- ** يتوقف إدراج علاوة مراكز العمل الخطرة على مستوى الأمن في البلد. ويمكن أن يؤثر ذلك أيضاً في مستوى الاستحقاق الواجب دفعه لمديري برنامج متطوعي الأمم المتحدة.
- *** يجري استعراض بدل الإقامة فيما يتعلق بهذه البلدان ومن شبه المؤكد أن يتغير.